



الموضوع

دور صناديق الاستثمار في تنشيط البنوك الإسلامية

دراسة حالة مصر، السعودية، الإمارات

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود ومالية.

إشراف الأستاذ(ة):

■ عقون فتيحة

إعداد الطالب(ة):

■ زريط وردة

السنة الجامعية : 2013-2014

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشكر و العرفان

نشكر الله العلي القدير الذي وفقنا لإتمام هذا المجهود
و الذي ألهمنا الصبر طيلة هذه السنوات
و نحمده على ما أنعم به علينا من نعمتي العقل و بصيرة
القلب.

كما نتقدم بتشكراتنا الخالصة إلى الأستاذة المشرفة :

"حقون فتية"

التي أفادتنا بتوجيهاتها ونصائحها القيمة طيلة إنجازنا لهذه
المذكرة.

ملخص البحث

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مالية تستمد أساسها ومبادئها من العقيدة الإسلامية التي تحرم التعامل بالربا، حيث تقوم بتقديم خدمات لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية بحيث تمارس نشاط الاستثمار والتمويل للمشاريع باستخدام صيغ التمويل الإسلامي المختلفة من أجل تحقيق الربح.

إلا أنها قبل ذلك وبعده تبقى مؤسسات ذات رسالة أسمى من ذلك بكثير يقتضي منها إعطاء المثل الحي والقوة الحسنة في تجسيد القيم الروحية والخلقية في المجتمع وتوثيق أواصر الترابط ونشر التراحم بين أبناءه.

وصاحب انتشار البنوك الإسلامية وتطورها إنشاء صناديق الاستثمار المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية التي تتسم بذاتية تميزها عن غيرها من الصناديق من حيث طبيعة العلاقة بينها وبين أصحاب الوحدات الاستثمارية وكذلك من حيث طبيعة أدواتها الاستثمارية ومن حيث صيغ توظيف الأموال.

كما أن لها دور بارز في البنوك الإسلامية من حيث توظيفها لفائض السيولة لدى المصارف الإسلامية، كما تعتبر مصدر للتمويل طويل الأجل، كما تنشط حركة أسواق رأس المال عن طريق تشجيع المستثمرين قليلي الخبرة بإيداع مدخراتهم في هذه الصناديق وتحقيق مستوى أعلى من العائد.

حيث تسعى كل من مصر والسعودية والإمارات إلى التعامل بصناديق الاستثمار المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من أجل تحقيق الربح بأقل المخاطر.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، صناديق الاستثمار الإسلامية، صيغ الاستثمار الإسلامية.

Résumé

Les banques islamiques sont des institutions financières tirent la base et les principes de la foi islamique, qui interdit le traitement de riba, où vous fournissez des services qui ne sont pas en contradiction avec les dispositions de la charia islamique ainsi engagées à l'investissement et le financement de projets à l'aide de différents modes de financement islamique afin de faire un profit.

Mais avant cela et après le message reste institutions supérieure à celle requise pour leur donner le quartier idéal et un bon exemple dans la réalisation des valeurs spirituelles et morales dans la société et pour la liaison plus étroite et la diffusion de la compassion de ses.

Et le propriétaire de la propagation des banques islamiques et l'établissement de développement de fonds d'investissement Conforme à la charia caractérisé par autiste distinguer des autres fonds en fonction de la nature de la relation entre eux et les propriétaires de parts de placement, ainsi que sur le plan de la nature des outils et des formules d'investissement où l'investissement en capital.

Ils ont aussi un rôle de premier plan dans les banques islamiques en termes d'employer l'excédent de liquidité des banques islamiques, est également une source de financement à long terme, le mouvement aussi actif des marchés de capitaux en encourageant les investisseurs inexpérimentés pour déposer leurs économies dans ces fonds et d'atteindre un niveau de rendement plus élevé .

elle vise tout legypte , arabie saoudite et les emarats arabes unis pour gerer les fonds dinvestisement conforme aux disposition de la charia islamique dens le but de faire un profit ,au risque le plus faible.

Les mots clés: les banques islamiques, les fonds d'investissement islamiques, les modes islamiques d'investissement.

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
I	كلمة شكر.
II	الملخص باللغة العربية.
III	الملخص باللغة الفرنسية.
VII-IV	فهرس المحتويات.
VIII	قائمة الجداول .
IX	قائمة الأشكال.
أ-هـ	مقدمة عامة.
46-02	الفصل الأول: ماهية البنوك الإسلامية في ظل المتغيرات الحديثة.
02	تمهيد للفصل.
14-03	المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية.
04-03	المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية .
05-04	المطلب الثاني: مفهوم البنوك الإسلامية.
11-05	المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية وأهدافها.
07-05	الفرع الأول: خصائص البنوك الإسلامية .
11-07	الفرع الثاني: أهداف البنوك الإسلامية.
14-11	المطلب الرابع: أنواع البنوك الإسلامية.
33-15	المبحث الثاني: أساسيات العمل البنكي الإسلامي.
18-15	المطلب الأول: موارد البنوك الإسلامية.
20-19	المطلب الثاني: استخدامات البنوك الإسلامية.
24-21	المطلب الثالث: الخدمات البنكية الإسلامية.
33-24	المطلب الرابع: صيغ التمويل الإسلامي.
45-34	المبحث الثالث: آثار العولمة المالية على البنوك الإسلامية.
38-34	المطلب الأول: الاندماج والشمولية في البنوك الإسلامية.
36-34	الفرع الأول: اندماج البنوك الإسلامية.
38-36	الفرع الثاني: البنوك الإسلامية ومدى انطباق البنوك الشاملة عليها.
42-38	المطلب الثاني: مدى استعمال التكنولوجيا ومدى إنتشار البنوك الإسلامية.
39-38	الفرع الأول: التكنولوجيا في البنوك الإسلامية.

	الفرع الثاني: أنتشار البنوك الإسلامية.
45-42	المطلب الثالث: تأثير الأزمة المالية على البنوك الإسلامية ومدى تطبيقها للمعايير المحاسبية.
	الفرع الأول: تأثير الأزمة المالية على البنوك الإسلامية.
45-44	الفرع الثاني: المعايير المحاسبية الإسلامية.
46	خلاصة الفصل.
73-48	الفصل الثاني: صناديق الإستثمار وتطبيقاتها العملية في البنوك الإسلامية.
48	تمهيد للفصل.
55-49	المبحث الأول: ماهية صناديق الإستثمار.
50-49	المطلب الأول: نشأة صناديق الإستثمار.
51-50	المطلب الثاني: مفهوم صناديق الإستثمار وخصائصها.
51-50	الفرع الأول: مفهوم صناديق الإستثمار.
51	الفرع الثاني: خصائص صناديق الإستثمار.
55-52	المطلب الثالث: أهداف صناديق الإستثمار وأنواعها.
52	الفرع الأول: أهداف صناديق الإستثمار.
55-53	الفرع الثاني: أنواع صناديق الإستثمار.
63-56	المبحث الثاني: ماهية صناديق الإستثمار الإسلامية.
57-56	المطلب الأول: مفهوم صناديق الإستثمار الإسلامية وخصائصها.
56	الفرع الأول: مفهوم صناديق الإستثمار الإسلامية.
57	الفرع الثاني: خصائص صناديق الإستثمار الإسلامية.
58	المطلب الثاني: مزايا صناديق الإستثمار الإسلامية وأهميتها.
59-58	الفرع الأول: مزايا صناديق الإستثمار الإسلامية.
60-59	الفرع الثاني: أهمية صناديق الإستثمار الإسلامية.
63-60	المطلب الثالث: عمليات صناديق الإستثمار الإسلامية.
72-64	المبحث الثالث: مساهمة الصناديق الإستثمارية في تنشيط البنوك الإسلامية.
66-64	المطلب الأول: أنواع صناديق الإستثمار الإسلامية.
72-67	المطلب الثاني: آليات الإستثمار المستخدمة في صناديق الإستثمار الإسلامية.
67	الفرع الأول: الأسهم الشرعية.
72-67	الفرع الثاني: السندات الشرعية.

72	المطلب الثالث:فعالية صناديق الاستثمار في تمويل البنوك الإسلامية.
73	خلاصة الفصل.
97-75	الفصل الثالث:النماذج المعاصرة لصناديق الاستثمار الإسلامية.
75	تمهيد للفصل.
82-76	المبحث الأول:صندوق استثمار بنك فيصل الإسلامي المصري.
77-76	المطلب الأول:لمحة عامة عن صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري.
78-77	المطلب الثاني: أداء صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري .
79	المطلب الثالث:إلتزامات بنك فيصل الإسلامي المصري إتجاه الصندوق.
80-79	الفرع الأول:علاقة بنك فيصل الإسلامي بالصندوق.
82-80	الفرع الثاني:تعظيم العائد وتقليل المخاطرة.
-83	المبحث الثاني:التجربة السعودية لصناديق الاستثمار الإسلامية.
84-83	المطلب الأول:الإطار العام لصناديق الاستثمار الإسلامية السعودية.
83	الفرع الأول:لمحة عامة عن صندوق صائب للمرابحة.
84	الفرع الثاني:لمحة عامة عن صندوق إتش أس بي سي للأسهم الخليجية.
87-84	المطلب الثاني:أداء صناديق الاستثمار الإسلامية السعودية.
86-84	الفرع الأول:أداء صندوق صائب للمرابحة.
87-86	الفرع الثاني:أداء صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.
90-87	المطلب الثالث:دور صناديق الاستثمار الإسلامية السعودية في تمويل الاستثمار.
89-87	الفرع الأول :إستراتيجية الاستثمار في صندوق صائب للمرابحة.
90-89	الفرع الثاني:إستراتيجية الاستثمار لصندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.
96-91	المبحث الثالث:التجربة الإماراتية لصناديق الاستثمار الإسلامية.
92-91	المطلب الأول :الإطار العام لصناديق الاستثمار الإسلامية الإماراتية.
91	الفرع الأول :لمحة عامة عن صندوق بنك أبو ظبي الوطني الإسلامي.
92	الفرع الثاني:لمحة عامة عن صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال.
95-92	المطلب الثاني:أداء صناديق الاستثمار الإسلامية الإماراتية.
94-92	الفرع الأول:أداء صندوق بنك أبو ظبي الإسلامي.
95-94	الفرع الثاني:أداء صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال.
96-95	المطلب الثالث:إستراتيجية الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامية الإماراتية.
97	خلاصة الفصل.

101-99	خاتمة عامة.
108-103	قائمة المصادر والمراجع.

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
42-41	إنتشار البنوك الإسلامية.	01
76	أكبر خمس شركات المتعاملة مع صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري.	02
77	أداء صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري.	03
85	أداء صندوق صائب للمرابحة.	04
86	أداء صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.	05
93	أداء صندوق بنك ابوظبي الوطني الإسلامي (النعيم).	06
94	أداء صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال.	07

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	رقم الشكل
08	الأبعاد الإستثمارية للمصارف الإسلامية.	01
78	الأعمدة البيانية لأداء صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري.	02
85	أعمدة بيانية لأداء صندوق صائب للمرابحة.	03
87	أعمدة بيانية لأداء صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.	04
93	أعمدة بيانية لأداء صندوق بنك أبوظبي الوطن الإسلامي (النعيم).	05
95	أعمدة بيانية لأداء صندوق الإمارات الإسلامي.	06

تمهيد .

منذ أن ظهرت البنوك في عالمنا الإسلامي وهي تزداد أهمية يوما بعد يوم وذلك لأن البنوك اليوم أصبحت تعتبر ميزان التقدم الاقتصادي للدول ،فكلما ازدادت إمكاناتها ونشاطاتها المالية انعكس ذلك على الاقتصاد العام للدولة ولذا تسعى دول العالم جاهدة لمراقبة المؤسسات المالية والبنوك التابعة لها ووضع النظم والسياسات التي تكفل الحماية لها حتى لا يتأثر النظام المصرفي العام للدولة.

ونظرا لأن البنوك دخيلة على العالم الإسلامي حيث لم يكن هذا النشاط الاقتصادي معروف لدى المسلمين بهذا الشكل ولتأثرها بالفكر الغربي الذي يعد الفائدة هي النشاط الأساسي لعمل البنوك ،حيث أن هذا النوع من المعاملات يعتبر محرما في الشريعة أدى ذلك إلى ظهور البنوك الإسلامية التي تسعى جاهدة إلى تخليص المعاملات البنكية من المعاملات المحرمة شرعا ،حيث يأخذ الاستثمار في البنوك الإسلامية أشكالا وأساليب متنوعة تمثلت في المضاربة،المشاركة،التأجير المنتهي بالتمليك،بيع السلم،بيع المرابحة للأمر بالشراء ،بيع التقسيط.

وتمثل صناديق الاستثمار الإسلامية أحد أبرز الأنشطة الأساسية للبنوك الإسلامية التي تعتبر أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية ،ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص لتوظيفها وفقا لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة على ان يتم توزيع صافي العائد فيها بينهم حسب الإنفاق ويحكم كافة معاملاتهم أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتتسم صناديق الاستثمار الإسلامية بذاتية تميزها عن غيرها من الصناديق التقليدية من حيث طبيعة العلاقة بينها وبين أصحاب الوحدات (الصكوك) الاستثمارية ،وكذلك من حيث طبيعة أدوات تجميع المدخرات ،ومن حيث صيغ توظيف الأموال،وأیضا من حيث طبيعة العلاقة التي تنشأ بين الوحدات الاستثمارية وبين إدارة تلك الصناديق وبين المؤسسات المالية التي تتبعها أحيانا .

وكذلك من حيث إلزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في معاملاتهم.

كما تشهد صناديق الاستثمار الإسلامية تطورا هائلا ویتزايد هذا التطور والاهتمام لجذب الأفراد والشركات للمساهمة والدخول فيها مما دفع المصارف الإسلامية إلى تلبية الرغبات وبتوفير المنتجات المطلوبة لهم وإنشاء العديد من صناديق الاستثمار من أجل تحقيق التكافل الاقتصادي.

أي انه تعتبر صناديق الاستثمار من أهم أدوات الاستثمار التي تساعد أصحاب رؤوس الأموال باستثمار ما لديهم بشكل جيد من أجل تمويل التنمية.

تحديد الإشكالية:

لقد شهد العالم المعاصر حركية مصرفية متسارعة الوتيرة كان لها كبير الأثر على التنمية الاقتصادية من خلال بروز نظم مصرفية إسلامية من جملتها البنوك الإسلامية و صناديق الاستثمار الإسلامية التي تلعب دورا هاما وحيويا لدعم وتمويل البنوك الإسلامية.

ومن خلال هذا يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هو دور صناديق الاستثمار في تحسين وتفعيل نشاط البنوك الإسلامية؟

التساؤلات الفرعية:

1. فيما تكمن صيغ التمويل في البنوك الإسلامية؟ وفيما تكمن صيغ التمويل في صناديق الاستثمار الإسلامية
2. هل التنوع في صناديق الاستثمار الإسلامية يؤدي إلى تقليل المخاطر؟
3. كيف تساهم صناديق الاستثمار الإسلامية في تنشيط البنوك الإسلامية؟

الفرضيات:

1. تكمن صيغ التمويل في البنوك الإسلامية في المضاربة، المشاركة، المرابحة، الإيجار، المزارعة المسافات الإستصناع، ويتم التركيز على بعض الصيغ فقط في الناحية العملية. أما صيغ التمويل في صناديق الاستثمار الإسلامية فتتمثل في الأسهم الشرعية والسندات الشرعية.
2. التنوع في صناديق الاستثمار لا يؤدي دائما إلى تقليل المخاطر.
3. تساهم صناديق الاستثمار الإسلامية المنشأة من قبل البنوك الإسلامية في تشجيع الاستثمار وتنشيط سوق رأس المال.

أسباب اختيار الموضوع:

- ❖ كون الموضوع يدخل ضمن التخصص.
- ❖ الرغبة في تسليط الضوء على صناديق الاستثمار الإسلامية باعتبارها نشاط أساسي للبنوك الإسلامية.
- ❖ إنتشار صناديق الاستثمار الإسلامية في العالم العربي والغربي كان حافزا لاختيار الموضوع.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في التعرف على صناديق الاستثمار وكيف تساهم في تطوير البنوك الإسلامية من حيث طبيعتها، أنواعها، طريقة عملها، ومدى الاختلاف بينها وبين صناديق الاستثمار التقليدية، ومحاولة إعطاء صورة واقعية لما هو موجود وخاصة أن البنك يعمل على إنجاح استثماراته الإسلامية.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذا البحث إلى التوصل إلى الأهداف التالية:

- ❖ توضيح دور صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية.
- ❖ إبراز المفاهيم الأساسية للبنوك الإسلامية وصناديق الاستثمار.
- ❖ إبراز أهمية تقويم أداء صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية.

المنهج المستخدم:

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي لأنه يتناسب وطبيعة موضوع الدراسة فهو يمكننا من جمع البيانات المرتبطة بالمشكلة وتحليلها والتعرف عليها. بالإضافة إلى ذلك إعتدنا على بيانات صناديق الاستثمار من أجل تحليلها وتحويل المعطيات إلى جداول وأشكال ثم قراءتها وتفسيرها من أجل الوصول إلى استنتاجات تخدم الدراسة.

صعوبات الدراسة:

- 1- قلة المراجع المتخصصة بصناديق الاستثمار الإسلامية.
- 2- نظرا لحدثة الموضوع واجهتنا صعوبات خاصة فيما يتعلق بدراسة حالة.
- 3- عدم توفر البيانات الكلية لصناديق الاستثمار الإسلامية خاصة فيما يتعلق بالأرقام.

الدراسات السابقة:

1- زينة قمري، صبري مقيح، استمارة مشاركة في الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، وكان عنوان المداخلة: دور صناديق الاستثمار في توطيد دعائم العمل المصرفي اللاربوي، كلية العلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، سكيكدة
حيث كانت من أهم نتائجه:

- تفعيل صناديق الاستثمار لتعبئة المدخرات.

- تشجيع إنشاء صناديق استثمار متخصصة في تمويل الاقتصاد.

- تفعيل السوق المالية في الجزائر وإشراكها في التنمية الاقتصادية.

2- سحنون محمود، محسن سميرة، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، مداخلة بعنوان صناديق الاستثمار الإسلامية كشكل من أشكال المضاربة بديل لصناديق الاستثمار التقليدية، 2008-2009

ومن أهم نتائجه:

- تعتبر المضاربة من أهم صيغ الاستثمار المالي في الاقتصاد الإسلامي

- صناديق الاستثمار الإسلامية هي البديل الشرعي الذي يمكن ان يحل محل صناديق الاستثمار التقليدية

- نشأت وتطورت صناديق الاستثمار في العديد من الدول العربية وذلك بهدف تنشيط أسواق الأوراق المالية العربية من خلال تعبئة المدخرات لصغار المستثمرين.

3- براق محمد، قمان مصطفى، الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مداخلة بعنوان أداء صناديق الاستثمار المسؤولة اجتماعيا وصناديق الاستثمار الإسلامية، الجزائر بوزريعة.

ومن أهم نتائجه:

- تتمثل مزايا صناديق الإستثمار في تنشيط أسواق الأوراق المالية.

- تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية من بين التطورات التي تستهدفها الصناعة المالية في الآونة الأخيرة

-أثبتت الدراسات التطبيقية أن هناك أداء جيد لصناديق الاستثمار الإسلامية مقارنة بصناديق الاستثمار التقليدية.

4-بودية فاطمة ،كحلي فتيحة،الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية صفاقص ،الجمهورية التونسية مداخلة بعنوان طبيعة البعد الإقتصادي والاجتماعي لصناديق الاستثمار الإسلامية ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة،يوم 27-29 جوان 2013.

وكانت من أهم نتائجه:

لا يقتصر دور صناديق الإستثمار الإسلامية وتصورها لدور المال في الحياة الإقتصادية والإجتماعية فإن دورها لا يقتصر على تحقيق مصالح مالكي الأموال أو الالتزام بقواعد الحلال والحرام فقط.

ولكن يضاف إلى ذلك ركيزة هامة وهي مراعاة حق المجتمع في هذه الأموال.

كما أن من أهم مزايا صناديق الاستثمار الإسلامية أنها يمكن أن تكون أداة ووسيلة لتحقيق التكافل الاقتصادي بين المسلمين.

-وتتمثل الإضافة التي يقدمها بحثنا في معرفة الدور الفعال الذي تلعبه صناديق الاستثمار الإسلامية في تفعيل نشاط البنوك الإسلامية مع دراسة حالة عينة من الدول العربية .

هيكل البحث:

تم تقسيم بحثنا إلى 3 فصول :

الفصل الأول : وتم التطرق فيه إلى ماهية البنوك الإسلامية من حيث مفهومها وخصائصها ،مواردها واستخداماتها،أنواعها وصيغها التمويلية وخدماتها. وأثار العولمة المالية من حيث الاندماج والشمولية،الانتشار، المعايير المحاسبية،والأزمة المالية

الفصل الثاني: وتم التطرق فيه إلى صناديق الاستثمار وأنواعها ،وصناديق الاستثمار الإسلامية مزاياها أنواعها أهميتها،وأدواتها الاستثمارية ومساهمتها في البنوك الإسلامية .

الفصل الثالث: وتم التطرق فيه إلى صناديق الاستثمار الإسلامية لكل من مصر والإمارات والسعودية من ناحية مفهومها وأدائها وإستراتيجيتها الاستثمارية.

تمهيد للفصل

إن من آثار العولمة المالية إنشاء البنوك الإسلامية التي تعد من أبرز التطورات التي شهدتها القطاع المالي والبنكي في كافة أنحاء العالم حيث إنفردت البنوك الإسلامية باستخدام طرق وأساليب عديدة ومتميزة تهدف إلى تحقيق ربح يتوافق مع الشريعة الإسلامية ومن أبرز هذه الصيغ (المرابحة، المضاربة، المشاركة، الإستصناع، السلم،.....) و إن استمرار البنوك وتوسعها في عملها ونشاطها يؤكد تلبية احتياجات زبائنها وتحقيق مصالحهم ————— بم بتقديم العديد ————— من الخدمات المالية والبنكية التي تساعد على تسهيل النشاط الاقتصادي والعمل على تطويره وتنميته ————— وإسهامهم ————— أيضا في خدمة المجتمع بتحقيق أفضل مستوى معيشي له.

وترتب عن العولمة المالية وتأثيرها على البنوك الإسلامية مايلي:الإندماج والشمولية في البنوك الإسلامية التكنولوجيا والإنتشار في البنوك الإسلامية بالإضافة إلى تأثير الازمة المالية العالمية والمعايير المحاسبية في البنوك الإسلامية.حيث بلغ عدد البنوك الإسلامية ما يقارب 400 بنك في جميع أنحاء العالم.

وتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني: أساسيات العمل البنكي الإسلامي.

المبحث الثالث: آثار العولمة المالية على البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

تمثل البنوك الإسلامية تجسيدا حيا لمبادئ الاقتصاد الإسلامي من جانب وجزء من نظام الإسلام بعقيدته وشريعته من جانب آخر، فمن خلال الأنشطة الاستثمارية والبنكية التي تمارسها أصبحت تساهم في بناء الواقع الاقتصادي بأبعاده كلها بما يخدم تحقيق أهداف المجتمع.

المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية.

مرت نشأة البنوك الإسلامية بعدة مراحل أهمها¹:

يعود تاريخ مؤسسات التمويل الإسلامي إلى عام 1940 عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة.

وفي عام 1950 بدأ التفكير المنهجي يظهر في باكستان بوضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية.

إذ ترجع أولى محاولات إنشاء البنوك الإسلامية إلى عام 1963 حينما وافقت الحكومة المصرية مع وفد ألمانيا الغربية على تشجيع الادخار المحلية واستثماراتها وفقا للمعتقدات الدينية وأسفر هذا الاتفاق عن إنشاء بنك الادخار في مصر.

وبعدها اتخذ البنك المركزي المصري قرارا في 1971 بإسناد مهامه إلى بنك تقليدي، ثم أعقبه محاولات مماثلة في باكستان وماليزيا. في 1971/09/27 صدر قانون باسم بنك ناصر الاجتماعي كهيئة عامة (بنك حكومي) يتبع وزارة الخزانة، إذ يعد أول بنك نصت مادة في قانونه على عدم التعامل بالفائدة البنكية أخذا وعطاء وإتباع وسائل التمويل الشرعية في استثمار الأموال والإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في التعامل مع الغير فهو يهدف إلى توسيع قاعدة التكامل الاجتماعي بين المواطنين وسبب التعامل البنكي بالدرجة الأولى.

¹ حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، اقتصاديات النقود والمصارف، دار صفاء، عمان، 2011، ص155.

وقد جاء الإهتمام الحقيقي في إنشاء بنوك إسلامية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من خلال توصيات المؤتمر الثاني لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كراتشي الموافق لـ 1970/12/29 إذ أوصى على ضرورة إجراء دراسة لإنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية، وفي إطار الشريعة الإسلامية والالتزام بالقيم الخلقية وقد جاء نتاج ذلك إعداد اتفاقية إنشاء البنك الإسلامي للتنمية باعتباره وكالة متخصصة من وكالات

منظمة المؤتمر الإسلامي وقد وقعت من قبل وزراء المالية في الدول الإسلامية في الاجتماع المنعقد في جدة الموافق لـ 1973/15/15. ومن ثم أسس البنك الإسلامي للتنمية ومقره الرئيسي بجدة وبدأ أعماله في 1975/10/20 وهو يتميز بأنه بنك حكومات.¹

وفي 1975 أنشأ بنك دبي الإسلامي وهو أول بنك إسلامي خاص.²

ثم جاء بعد ذلك إنشاء خمسة بنوك إسلامية وهي: بنك فيصل الإسلامي السوداني وبنك فيصل الإسلامي المصري، وبيت التمويل الكويتي في عام 1977 ثم البنك الإسلامي الأردني، والبنك الشامل الإسلامي في البحرين عام 1978.

أما مرحلة التسعينيات فقد تميزت بوجود قناعة قوية لدى المتعاملين مع البنوك الإسلامية بإمكانية المنافسة والاستمرار وبدأت بعض البنوك الإسلامية بتطوير منتجاتها وأدواتها خارج إطار المربحة حيث كانت صيغ تمويله جديدة مثل الإجارة، الإستصناع، السلم، وبدأت البنوك الإسلامية تقوم بعمليات تمويل مجمعة بصيغ إسلامية، وأخرى تأسس على شكل صناديق استثمارية ومحافظ استثمارية.³

المطلب الثاني: مفهوم البنوك الإسلامية

إختلف الباحثون على وضع تعريف واحد محدد ودقيق يعبر عن المعنى الحقيقي للبنك الإسلامي. وهذا راجع لإختلاف زوايا النظر إلى البنوك الإسلامية من حيث تعدد وظائفها وهناك العديد من المفاهيم من بينها:

¹ زياد جلال الدماغ، الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، دار الثقافة، عمان الأردن، 2012، ص52-53.

² شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، عمان الأردن، 2012، ص13.

³ زياد جلال الدماغ، المرجع السابق، ص54.

1- عرفت البنوك الإسلامية في اتفاقيات إنشاء " الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية " في الفقرة الأولى من المادة الخامسة عند الحديث عن شروط العضوية في الإتحاد كآتي:

" يقصد بالبنوك الإسلامية في ذلك النظام تلك البنوك والمؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً " ¹

2- وتعرف أيضا البنوك الإسلامية " بأنها مؤسسات بنكية تلتزم في جميع أعمالها بالشريعة الإسلامية وتتميز بأنها بنوك متعددة الوظائف فهي تؤدي دور البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبأنها لا تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً، إنما تقدم التمويل وفقا لصيغ مشروعة كالمضاربة، المشاركة، المرابحة، على أساس تحمل المخاطر والمشاركة في النتائج ربحا أو خسارة وتربطها بعملائها سواء كانوا أصحاب الموارد أو المستثمرين علاقة مشاركة ومتاجرة وليست علاقة دائنية ومديونية". ²

3- وتعرف كذلك " البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تعمل على تجميع الأموال وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم المجتمع ويحقق عدالة التوزيع مع الإلتزام بعدم التعامل بالربا و إجتنب كل ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملات البنك" ³.

المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية و أهدافها

تتميز البنوك الإسلامية بالعديد من الخصائص عن البنوك التقليدية كما أنها تسعى لتحقيق العديد من الأهداف.

الفرع الأول: خصائص البنوك الإسلامية

تتميز البنوك الإسلامية بخصائص أساسية تتمثل فيما يلي:

الخاصية الأولى: إستبعاد التعامل بالفائدة

¹ عبد الناصر براني أبو شهيد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دارالنفاس، عمان الأردن، 2012، ص112.

² فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي، بيروت لبنان، 2004، ص11-12.

³ عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية التجربة وتحديات العولمة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية مصر، 2011، ص84-85.

وتعد هذه الخاصية المعلم الأول والرئيسي للبنك الإسلامي وبدونها يصبح هذا البنك كأى بنك ربوي آخر وذلك لأن الإسلام قد حرم الربا بكل أشكاله، أن الله سبحانه تعالى لم يعلن الحرب على أحد في القرآن الكريم إلا على آكل الربا حيث قال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ(279) }¹

الخاصية الثانية: توجيه كل جهد البنوك الإسلامية نحو الاستثمار الحلال

وذلك من خلال إتباع منهج الله المتمثل بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، لذلك فهي في جميع أعمالها تكون محكمة بما أحله الله، وهذا ما يدفعه إلى استثمار تمويل المشاريع التي تحقق الخير للبلاد والعباد.²

الخاصية الثالثة: تركيز الجهد نحو التنمية الشاملة (الاستثمارات) لا عن طريق منح القروض بفائدة

لا يكفي البنك الإسلامي حين يعمل استبعاد التعامل بالربا، وإنما لابد من توظيف أمواله في الأنشطة المثمرة لأن طبيعتها المميزة هي أنه بنك مستثمر ملتزم بمعنى الآية الكريمة: {... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...} أي الزيادة في الدين نظير الأجل فالبنك الإسلامي يعمل في مجالين هما:⁴

1- الاستثمار المباشر (المتاجرة) مثله مثل أي تاجر يشتري ويبيع.

2- الاستثمار غير المباشر وذلك بواسطة صيغ التمويل الإسلامي المعروفة والمتمثلة في: عقد

المضاربة، عقد المشاركة، بيع المرابحة، بيع المرابحة للأمر بالشراء، بيع السلم، عقد الإستصناع،

عقد المقاوله، عقد الإجارة المزارعة، المساقات، المتاجرة، البيع الإيجاري، القرض الحسن.

¹سورة البقرة الآية 278-279.

²أيمن فتحي فضل الخالدي، قياس مستوى جودة خدمات المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين (من وجهة نظر العملاء)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص إدارة أعمال، غزة، 2002، ص22.

³سورة البقرة الآية 275.

⁴أحمد سفر قاض، العمل المصرفي الإسلامي (أصوله وصيغته وتحدياته)، إتحاد المصارف الإسلامية، بيروت لبنان، 2004، ص220-221.

الخاصية الرابعة: ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الإجتماعية

والأصل في هذه الخاصية أن البنك الإسلامي ينطلق أيضا من أساس إسلامي، والإسلام دين الوحدة والتآخي الذي لا تنفصل فيه الجوانب المختلفة للحياة عن بعضها البعض، فالاهتمام بالنواحي الإجتماعية والإنسانية أصل من أصول الإسلام، فالنظر إلى التنمية الإقتصادية منفصلة عن التنمية الإجتماعية يجبو البنك إلى الحضور والاهتمام بالعائد الفردي دون مراعاة للعائد الإجتماعي.

الخاصية الخامسة: التركيز على تقريب الفوارق بين دخول المواطنين

من خلال توزيع السقف على جميع الأنشطة والقطاعات ذات الأولوية وغيرها، بحيث يشمل صغار المستثمرين والمنتجين والمهنيين حتى لا يزداد الغني غنى والفقير فقرا تفاديا لقوله تعالى: {.. وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ..} ¹

الخاصية السادسة: إعمال قاعدة الحلال الحرام (القاعدة الذهبية) والموجات الإسلامية الأخرى المتمثلة في:

- قاعدة الغرم بالغنم (الربح والخسارة)
- قاعدة الاستخلاف في المال (المال مال الله و البشر مستخلفين فيه)
- قاعدة المصلحة العامة (يحددها ولي الأمر)
- قاعدة ترتيب الأولويات (وفق الشريعة الإسلامية)

الخاصية السابعة: والخاصية الأساسية للبنك الإسلامي هي أنه يعمل بكل قواه على تجسيد النظام الاقتصادي

الإسلامي الشامل، ويجعله واقعا ملموسا من خلال تأديته لنشاطات اقتصادية واجتماعية، بواسطة صيغته وآلياته المعروفة والمتمثلة في المضاربة والمشاركة والمرابحة وبيع السلم وعقد المقاوله وعقد الإستصناع و عقد الإجارة و المزارعة والمساقات والمتاجرة و البيع الإيجاري والقرض الحسن.²

الفرع الثاني: أهداف البنوك الإسلامية

¹ سورة الحج الآية 45.


² أحمد سقر قاض، المصارف الإسلامية (العمليات إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية)، إتحاد المصارف الإسلامية، بيروت

لبنان، 2005، ص 141-142.

تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي القائم على أساس مبدأ الاستحقاق و استخدام الأموال في دعم التكافل الاجتماعي وتحقيق الرفاهية، فإن البنوك تسعى إلى تحقيق أهداف رئيسية أهمها:

1/ الأهداف الاستثمارية: تعمل البنوك الإسلامية على نشر وتنمية الوعي الإدخاري بين الأفراد وترشيد السلوك الإنفاقي للقاعدة العريضة من الشعوب بهدف تعبئة الموارد الاقتصادية الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة واستقطابها وتوظيفها في قاعدة اقتصادية سليمة ومستقرة ومتوافقة مع الصيغة الإسلامية وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتناسب مع التغيرات التي تطرأ في السوق المصرفية العالمية لذا فإن للدور الاستثماري للبنوك الإسلامية أبعاداً متكاملة يمكن أن نوضحها من خلال الشكل الآتي:

الشكل (1): الأبعاد الاستثمارية للمصارف الإسلامية



المصدر: حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية (أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية) ، دار اليازوري، الأردن عمان، 2011، ص29.

ووفقا لهذا الإطار تتحدد معالم الأهداف الاستثمارية للبنوك الإسلامية في النواحي الآتية:¹

- تحقيق زيادات متناسبة في معدل النمو الاقتصادي لتحقيق التقدم للأمة الإسلامية.
- تحقيق مستوى توظيفي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوافرة في المجتمع والقضاء على البطالة.
- ترويج المشروعات سواء لحساب الغير أو لحساب البنك الإسلامي ذاته أو بالمشاركة مع أصحاب الخبرة والقدرة الفنية.
- توفير خدمات الاستثمارات الاقتصادية والفنية والمالية والإدارية المختلفة.
- تحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسات المختلفة.
- تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار بما يسهم في عدالة توزيع الدخل بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية.

2/ الأهداف التنموية: تساهم البنوك الإسلامية بفعالية في تحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية و إنسانية في إطار المعايير الشرعية تنمية عادلة متوازنة تركز على توفير الإحتياجات الأساسية للمجتمعات وتحقيق النمو المتوازن والعدل لكافة المناطق وبالشكل الذي يسمح بالاهتمام بالمناطق والقطاعات الأقل نمو ليتحقق لتلك المجتمعات أمنها الاقتصادي وخروجها من سجن التبعية الاقتصادية والسياسية و الثقافية والاجتماعية، فالنظام المصرفي قادر على حل مشكلات التنمية الاقتصادية بما ينسجم مع عقيدة الأمة وتطلعاتها الحضارية ويشكل حافزا قويا لإطلاق الطاقات الكامنة في الدول الإسلامية، وتفجير روح الابتكار والإبداع، من خلال نمط تنموي متميز يحقق التقدم والعدالة والاستقرار وهي عملية تأخذ عدة أبعاد من بينها ما يلي:²

أ -تسعى البنوك الإسلامية في هذا المجال إلى إيجاد المناخ المناسب رأس المال الإسلامي الجماعي، وبما يحقق إعتاق الدول الإسلامية من أسر التبعية الخارجية التي تستنزف مواردها وتدمر اقتصادها،

¹حيدر يونس موسوي، المرجع السابق، ص30.

²جميل أحمد، الدور التنموي للبنوك الإسلامية دراسة نظرية تطبيقية (1980-200)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه دولية، تخصص تسيير الجزائر، 2005-2006، ص83-85.

وزيادة الاعتماد الجماعي على الذات بين الدول الإسلامية ومن ثم تقوية علاقات الترابط والتكامل الاقتصادي بالشكل الذي يعود بالخير على الأمة الإسلامية وفي الوقت ذاته توفر الموارد اللازمة لتحقيق الانطلاقة التنموية الذاتية نحو الرفاهية الاقتصادي للأمة الإسلامية.

ب تعمل البنوك الإسلامية في إطار سعيها الدائم ومسيرتها للتنمية الشاملة العادة بأسسها الإسلامية على إعادة توطين الأرصدة الإسلامية داخل الوطن الإسلامي و تحقيق الاكتفاء الذاتي له من السلع والخدمات الأساسية و الإستراتيجية التي تم إنتاجها داخل البلدان الإسلامية

ج - تهتم البنوك الإسلامية بتنمية الحرفيين والصناعات الحرفية و البيئية و الصناعات الصغيرة والتعاونيات باعتبارها جميعا الأساس الفعال لتطوير البيئة الاقتصادية و الصناعية في الدول الإسلامية وغير إسلامية التي تمت في هذا المجال وتوسيع قاعدة الملكية والمشاركة في المجتمع.

د - من خلال التوظيف الفعال لموارد البنك الإسلامي يعمل البنك الإسلامي على توسيع قاعدة العاملين في المجتمع والقضاء على البطالة بين أفرادهم , و من ثم زيادة الناتج الإجمالي للدولة الإسلامية وفي الوقت ذاته يتمكن من إليه ليزداد ثراء و نفوذا و قدرة على السيطرة والاستغلال للآخرين .

هـ - يعمل البنك الإسلامي على تأسيس وترويج المشروعات الاستثمارية سواء كان ذلك بمعرفة ما أراد بالكامل أو عن طريق الاشتراك مع الغير من أصحاب الخبرة والمعرفة والدراية المشهود لهم بحسن السمعة والإخلاص في العمل والقدرة على إدارة شؤونه ولا يقتصر مجال إنشاء المشروعات على نشاط اقتصادي معين بذاته بل يمتد ليشمل كافة الأنشطة الاقتصادية المشروعة سواء في الصناعة أو الزراعة أو التجارة والتوزيع، أو في التعدين..... وهو بهذا يعمل على أتساع قاعدة الاستثمار في المجتمع وتنمية أصوله الإنتاجية وتوسيع طاقته الاستيعابية والإسراع بمعدل نموه وتحقيق تنمية متسارعة في التراكم الرأسمالي الذي يكفل للمجتمع الاستقلال والأمن الاقتصادي.

ومن هنا فإن البنك الإسلامي هو أداة فعالة للتنمية بالدرجة الأولى وأن معيار التزامه بالشريعة الإسلامية، يقاس بمدى التصاقه بالعملية التنموية ورسالتها الإنتاجية الشرعية. فليس الهدف من البنك هو مجرد تجميع أموال المسلمين، ولكن الهدف الأساسي هو توظيفها التوظيف الفعال في المشروعات التنموية التي تضيف

للنتاج القومي وللمجتمع سلعا وخدمات في حاجة إليها وبالشكل الذي يعود عائده على كل من المودع للأموال وعلى البنك المستثمر وعلى المجتمع.

3/ الأهداف الاجتماعية: تسعى البنوك الإسلامية إلى الموازنة بين تحقيق الأرباح الاقتصادية من جهة وتحقيق الأرباح الاجتماعية من جهة أخرى فضلا عن التوزيع العادل للدخل والثروة في المجتمع الإسلامي. وإن البنك الإسلامي وعن طريق صناديق الزكاة التي لديه يقوم برعاية أبناء المسلمين والعجزة وتوفير البيئة الملائمة لرعايتهم وإقامة المرافق الإسلامية العامة وتوفير سبل التعليم والتدريب للمسلمين وتقديم المنح الدراسية، ويعمل البنك الإسلامي على إحياء فريضة الزكاة وإنعاش روح التكافل بين أفراد الأمة الإسلامية مستخدما في هذا المجال وسائل عدة ومن أهمها:¹

أ - العمل على إنشاء دور العلم التي تقدم خدماتها مجانا للمسلمين.

ب - إنشاء المستشفيات والمعاهد العلمية والصحية.

ج - العمل على تنمية ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي بوصفه الطريق الأمثل للوصول إلى رفاهية الأمة وصلاحها.

د - زيادة التكاتف والتكافل بين أفراد الأمة الإسلامية عن طريق الزكاة.

ه - ارتباط الأبعاد الاجتماعية للبنوك الإسلامية بالأبعاد الاقتصادية التنموية لهذه البنوك.

وهكذا نجد أن الأساس الاجتماعي الإيجابي في البنوك الإسلامية يسعى إلى تأكيد التوجهات الروحية في إقرار دور العمل ويضع رأس المال في موضعه الصحيح حيث ينبغي أن يكون خادما ووسيلة يستطيع أن يجدها كل قادر على الاستثمار الإفادة منه. ولذا تكون مخرجات النظام البنكي في هذه البنوك عبارة عن برامج تربط الأهمية النسبية للمشروعات بتحصيل الموارد وهذا الأمر يقترن مع نظام المسؤولية الاجتماعية.

المطلب الرابع: أنواع البنوك الإسلامية

يمكن تقسيم البنوك الإسلامية وفقا لعدة أسس تتمثل فيما يلي:²

¹ حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق ص32.

² خبايا عبد الله، الاقتصاد المصرفي (النقود، البنوك التجارية، البنوك الإسلامية، السياسة النقدية، الأسواق المالية، الأزمة المالية)، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2013، ص242-246.

• وفقا للأساس الجغرافي وحجم النشاط:

1/ وفقا للأساس الجغرافي: يتعلق ذلك بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه نشاط البنك ووفقا لهذا الأساس يمكن التفرقة بين نوعين:

1 1 -بنوك إسلامية محلية: يقتصر نشاطها إلى داخل الدولة التي تمارس فيها نشاطها، ولا يتعدى عملها خارج هذا النطاق.

1 2 -بنوك إسلامية دولية: تتسع دائرة نشاطها إلى خارج النطاق المحلي ويتخذ عدة أشكال أخرى نذكر منها:

أ - إقامة علاقات مع البنوك الأخرى من أجل إيجاد شبكة مراسلين قوية يتم تنفيذ الخدمات المصرفية الدولية عن طريقها (الصرف الأجنبي)،

ب - إقامة مكاتب تمثيل خارجية في الدول التي يرى البنك الإسلامي تقوية روابطه وعلاقتها بها.

ج - فتح فروع للبنك بالدول الخارجية يتم من خلالها ممارسة الأعمال المصرفية المطلوبة.

د - إنشاء بنوك مشتركة مع بنوك أخرى في الخارج أو إنشاء بنوك خارجية مملوكة بالكامل للبنك الإسلامي.

2/ وفقا لحجم النشاط: تنقسم إلى 3 أنواع وهي:

2-1- بنوك إسلامية صغيرة الحجم: هي بنوك محدودة النشاط ويقتصر نشاطها على الجانب المحلي وتأخذ طابع النشاط الأسري أو العائلي لكون عدد عملائها محدود، تتواجد في القرى والمدن الصغيرة ينصب عملها في جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الأجل في شكل مرابحات ومتاجرات تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الكبرى التي تتولى استثمارها في مشاريع كبرى.

2-2- بنوك متوسطة الحجم: هي ذات طابع قومي، تنتشر فروعها على مستوى الدولة لتغطية عملاء الدولة الذين يرغبون في التعامل معها، هي أكبر من البنوك الصغيرة من حيث الحجم وعدد العملاء وأكثر خدمات من حيث النوع.

2-3- بنوك إسلامية كبيرة الحجم : يطلق عليها اسم " بنوك الدرجة الأولى" تمتلك فروعاً لها في أسواق المال والنقد الدولية وبنوك مشتركة حيث تحول القوانين دون افتتاح فروع لها وكذا مكاتب تمثيل لجمع المعلومات والبيانات في المناطق التي تزعم افتتاح فروع بها.

• وفقاً للمجال الوظيفي والعملاء المتعاملين معها:

1/ وفقاً للمجال الوظيفي: يمكن التفرقة بين عدة أنواع وفقاً لهذا المجال باعتبار أن البنوك الإسلامية أساساً هي بنوك توظيف للأموال وأنها بنوك تنموية تعمل على إنماء ثروة الأمم.

1 1 -بنوك صناعية: وهي التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية خاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخيرات البشرية في إعداد دراسات الجدوى وتقييم فرص الاستثمار.

1 2 -بنوك زراعية: تقوم البنوك الإسلامية بإحياء الأرض الموات سواء يتم ذلك مباشرة عن طريق البنك، أو بمساعدة الأفراد على ذلك استرشاداً بتعاليم الرسول صلى الله عليه وسلم .

1 3 -بنوك الإدخار والاستثمار الإسلامية : تفتقر إليها فعلاً الدول الإسلامية حيث تعمل هذه البنوك على نطاق بنوك الإدخار، وينتشر في كل مكان (صناديق) مهمتها جمع المدخرات، ونطاق آخر هو نطاق بنوك الاستثمار تقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري.

1 4 -بنوك التجارة الخارجية الإسلامية : أهم البنوك التي تحتاج إليها الدول الإسلامية تعمل على إيجاد الوسائل والأدوات المصرفية الإسلامية التي تساعد على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول وفي نفس الوقت معالجة الإختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات في البنوك الإسلامية من خلال توسيع نطاق السوق، تحسين الجودة، وتحسين سبل الإنتاج.

1 5 -بنوك إسلامية تجارية: تتخصص في تقديم التمويل للنشاط التجاري خاصة تمويل رأس المال العامل للتجار وفقاً للأسس والأساليب الإسلامية، أي وفق للمتاجرة أو المرابحة أو المشاركة أو المضاربة.....الخ.

2/ وفقاً للعملاء: حسب هذا الأساس تنقسم البنوك إلى نوعين:

2-1- بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد : تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدمات للأفراد سواء كانوا طبيعيين أو معنويين على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أي عمليات الجملة أو العمليات الصغرى التي تقدم للأفراد الطبيعيين والتي تسمى بعمليات التجزئة.

2-2- بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدمات للدول والبنوك الإسلامية العادية : لا تتعامل هذه البنوك مع الأفراد سواء كانوا طبيعيين أو معنويين بل تقدم خدماتها إلى الدول الإسلامية من أجل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها. كما يدعم ويقدم خدماته إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تصادفها أثناء ممارستها أعمالها.

• وفقا للإستراتيجية المستخدمة:حسب هذا التقسيم يمكن تحديد الأنواع التالية:

1 بنوك إسلامية قائدة ورائدة : تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطوير والابتكار، وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية التي تطبقها البنوك الأخرى. وتعمل على نشر خدماتها لجميع عملائها، كما لها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكبر خطرا وبالتالي الأعلى ربحية عادة يكون هذا النوع من البنوك مختلفا عن البنوك الأخرى سواء من حيث عدد العملاء أو حجم وقيمة المعاملات.

2 بنوك إسلامية مقلدة وتابعة : تقوم على إستراتيجية التقليد والمحاكاة ومن ثم فإن هذا النوع ينتظر جهود البنوك الكبرى في مجال تطبيق النظم المصرفية، فإذا ما نجحت في إستقطاب جانب هام من العملاء وأثبتت ربحيتها، سارعت هذه البنوك بتقليدها وتقديم خدمات مصرفية مشابهة لها.

3 بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط : يقوم هذا النوع على إستراتيجية الرشادة المصرفية حيث تقوم بتقديم الخدمات المصرفية التي تثبت ربحيتها فعلا، وعدم تقديم الخدمات مرتفعة التكلفة، لذلك فهي تتسم بالحذر الشديد وعدم تمويل أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحية.

المبحث الثاني: أساسيات العمل البنكي الإسلامي .

إن البنوك الإسلامية تستمد أساسها و مبادئها من العقيدة الإسلامية التي تحرم التعامل بالربا ,حيث تقوم بتقديم خدمات لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية بحيث تمارس نشاط الاستثمار و التمويل للمشاريع باستخدام صيغ التمويل الإسلامي المختلفة .

المطلب الأول :موارد البنوك الإسلامية .

تقوم المصارف الإسلامية على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر لموارد واستخدامات الأموال و هناك نوعين من مصادر البنوك الإسلامية تتمثل فيما يلي :

1. مصادر داخلية للبنك الإسلامي :

و تتمثل المصادر الداخلية من حقوق المساهمين(رأس المال، الاحتياطات، الأرباح المحتجزة و المخصصات)

1. رأس المال المدفوع :و هو المصدر الذي تتدفق منه الموارد للبنك و به يتم تأسيس البنك وإيجاد الكيان الاعتباري له و إعداده و تجهيزه ليتمكن من ممارسة نشاطه البنكي ، ويلعب رأس المال المدفوع دورا تأسيسيا في إنشاء البنك من خلال توفير جميع المستلزمات الأولية اللازمة للبدء في ممارسة أعماله من مبنى وأثاث و أجهزة و معدات و أدوات و مطبوعات مختلفة و غيرها، كما يقوم رأس المال المدفوع بدور تمويلي في السوق المصرفية لتغطية الاحتياجات التمويلية لعلاء البنك سواء أكانت قصيرة أو متوسطة الأجل .و يضاف إلى ذلك قيامه بدور حمائي أو وظيفة ضمان بتحملة الخسائر المحتملة التي تتعلق بالمساهمين أو العجز الذي قد يتعرض له البنك ، فيكون أشبه بجهاز إمتصاص للخسائر و المخاطر التي تقف في سبيله إذ يقوم باستيعابها لحين حصوله على موارد مالية أخرى لتغطيتها.

1.2. الاحتياطات :و هي مبالغ مقتطعة من الربح الصافي المتحقق للبنك لتدعيم مركزه المالي و تعتبر الاحتياطات حقا من حقوق الملكية مثل رأس المال أي أنها حق للمساهمين في البنك .¹

حيث هناك احتياطي خاص (اختياري)و تعتمد على إدارة البنك في المستقبل لتغطية نفقات مستقبلية.

كما قد يقوم البنك بحشد بعض الأرصدة تعوضه للخسائر و ذلك بما يتحقق له من عوائد و مكاسب أوقات السير، ويقوم بحشد هذه المبالغ عن طريق حصص معينة من الأرباح التي يحصل عليها من خلال مكاتب الوساطة في بيع و شراء الأوراق المالية أو العملات الأجنبية ليقوم بتكوين رصيد كبير يستثمر في مكتب الوساطة حصرا ليثمر أموالا تراكمية²

¹ محمود حسين صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل، عمان الأردن، 2001، ص117-118.

² صادق راشد حسن الشمري، أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية أنشطتها التطلعات المستقبلية، دار اليازوري، عمان الأردن، الطبعة العربية، 2008، ص42.

1-3. الأرباح المحتجزة أو المدورة: وهي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية توزيع الأرباح الصافية للبنك أو الشركة المالية على المساهمين¹

1 4. المخصصات: يحتجز قسم منها لمقابلة النقص في الموجودات أو هبوط قيمة الأوراق المالية و قد يحصل البنك على موارد إضافية مثل قروض حسنة من المساهمين و التأمينات المودعة من قبل الزبائن كغطاء من الإعتمادات المفتوحة أو كغطاء من خطابات الضمان و قيمة تأمين الخزائن الحديدية.²

2. مصادر خارجية للبنك الإسلامي :

و تتمثل في الودائع بمختلف أشكالها و أنواعها حيث تعتبر المصدر الرئيسي للبنك و تتمثل فيما يلي :

1-2. الحسابات الجارية (ودائع تحت الطلب): و تعتبر (عقد قرض) و أن عوائد هذا الحساب تضاف إلى حساب المساهمين و ليس للمودعين حصة فيها حيث أن البنك (ضمان) لهذه الأموال و تقع مخاطر استثمار هذه الأموال على البنك و ليس على المودع طبقاً لقاعدة (الخراج بالضمان) على اعتبار أنها (أمانات) لدى البنك الإسلامي و يحق للمودع الإيداع و السحب على هذا الحساب بدون إي قيود ، و أن هذا الحساب لا يستحق أي نصيب في أرباح الاستثمار و تتكون من الأموال التي يعهد بها الأفراد أو الهيئات إلى البنك على أن يقوم بردها عند طلب المودع ، كما تنتقل ملكيتها من شخص لآخر عن طريق السحب عليها باستعمال الشيكات و لا تستلم هذه الحسابات أية عوائد كما تستخدم من قبل الزبون كوسيلة للمعاملة و المدفوعات و السيولة.

- و أن البنك لا يستطيع أن يقوم بتوظيف هذه الودائع في القروض طويلة الأجل و بإمكان البنك أن يقوم بتقسيم هذه الودائع إلى 3 أقسام:³

- قسم يحتفظ به على شكل نقدية في الصندوق لضمان تلبية طلبات المودعين في حالة قيام السحب منها و كذلك من تغطية طلبات المودعين للودائع الثابتة (الاستثمارية) في الأجل المحددة لسحبها .

¹ محمود حسين صوان، مرجع سابق، ص 118.

² صادق راشد حسن الشمري، المرجع السابق، ص 42.

³ صادق راشد الشمري، أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري، عمان الأردن، 2011، ص 196-197.

- قسم يقوم بتوظيفه عن طريق المضاربة مع مستثمر (مضارب) ويحتل عندها البنك مركز المضارب و لا يكون مجرد وسيط حيث ستكون الأرباح المحققة عن طريق هذه الآلية من حق المساهمين و ليس من حق أصحاب الودائع نظرا لأن البنك ضامن لرد هذه الودائع و لا يتحمل المتعامل أي مخاطر نتيجة تشغيل أو توظيف هذه المبالغ.
- أما القسم الأخير منها فيقوم البنك بتقديم قروض منها لعملائه و تقديم التسهيلات لا على أساس المضاربة و المشاركة في الأرباح و الخسائر و إنما لتقديم المساعدة الطارئة عند الضرورة (قروض حسنة).

2-2. الودائع الادخارية / أو حسابات الاستثمار المشترك: تقبل البنوك الإسلامية الأموال (الودائع الادخارية النقدية) من المودعين بغية استثمارها، و بناءا عليه توقع معهم عقد للمضاربة، و يكون البنك هو المضارب و المودعين هم أرباب المال و قد تكون المضاربة "مطلقة" كما في حسابات الاستثمار العام أو "حسابات الاستثمار المشترك" و تتشارك أموال المودعين في هذه الحسابات في صافي النتائج الكلية لعمليات الاستثمار المشترك دون ربطها بمشروع أو برنامج استثماري معين، و يحصل أصحاب الودائع الادخارية على دفاتر توفير، إذ يسلم البنك الإسلامي لكل مودع في هذه الحسابات دفتر توفير خاص به، لبيان مدفوعاته و حساباته و ذلك بهدف إشباع دوافع الاحتياط و الأمان و مواجهة الحاجات المستقبلية لدى العميل، و يقدم البنك خدماته للمودعين في هذه الحسابات لغايات تشجيع صغار المودعين أو المستثمرين على الادخار أو التوفير حيث يقبل مدخراتهم صغيرة القيمة و يودعها لهم في حساب الاستثمار المشترك¹. و بموجب هذه الخدمة يحصل البنك الإسلامي على تفويض من العميل باستثمار و تشغيل أمواله و المضاربة عليها، و يحصل على عائد مناسب من نتائج أرباح الاستثمار الصافية بنسبة مشاركة تتناسب مع مبلغ الوديعة، و مدة استثمارها، و أدنى رصيد للعميل في حسابه خلال الفترة الاستثمارية التي تسحب عنها الأرباح الصافية.

و في حالة حدوث خسارة في عملية المضاربة المطلقة فإن البنك و المودعين يتحملون الخسائر بنسبة مساهمة كل طرف في رأس مال المضاربة لأن البنك الإسلامي لا يضمن العائد بالنسبة للمودع الذي قد يتحمل خسارة إذا ما حدثت إذا لم يثبت تقصير البنك .

¹ محمود حسين صوان، مرجع سابق، ص121-123.

2-3. **الودائع الاستثمارية:** تتكون الودائع الاستثمارية من الأموال التي يضعها أصحابها في البنك الإسلامي بقصد المشاركة بها في تمويل عمليات استثمارية و يعد هذا أهم و أكبر مصدر من مصادر أموال البنك الإسلامي ، و تنقسم الودائع الاستثمارية إلى نوعين¹ :

أ. **ودائع من التفويض:** تعامل هذه الودائع في البنك على أساس المضاربة المطلقة ، حيث يخول المودع للبنك بأن ينوبه في استثمار وديعته في أي مشروع من المشروعات التي يراها البنك محلياً أو دولياً . و لهذا النوع من الودائع أجال مختلفة 3 أو 6 أو 9 أو 12 شهراً أو أكثر قابلة للتمديد و قد درج البنك الإسلامي على إعطاء هذه الودائع نصيبها من الأرباح الفعلية وفقاً لنسبة مؤيدة يحددها مجلس الإدارة على ضوء صافي الأرباح المحققة بالتناسب مع رأس المال و الأموال الأخرى المستثمرة و حسب مدة الوديعة .

ب. **ودائع استثمارية بدون تفويض:** في هذا النوع من الودائع يختار المودع المشروع الذي يرغب في أن يستثمر الأموال التي أودعها ، و له أن يحدد أجل الوديعة أو أن يتركه مفتوحاً و في هذا النوع من الودائع الاستثمارية يستحق المودع حصته من عائد المشروع الذي إختاره فقط و يسمى هذا النوع بالمضاربة المقيدة .

حيث أن الودائع الاستثمارية بالبنك الإسلامي و إن كانت محددة الأجل فإن عائدها غير محدد خلافاً للودائع لأجل في البنوك الربوية فإنها محددة المدة محددة المبلغ و محددة الفائدة سلفاً ، و من ناحية ثابتة فإن سحب المودع لجزء من أمواله أو كلها قبل تاريخ الاستحقاق لا يحرمه من العائد خلافاً للبنوك التقليدية التي تسترد كل الفائدة في حالة سحب الوديعة قبل تاريخ الاستحقاق و هذه الفروق أساسية بين الفكر الربوي الذي لا هدف له سوى تحقيق الفائدة و الفكر الإسلامي الذي يوجهه الهدف الاجتماعي .

المطلب الثاني: استخدامات البنوك الإسلامية

¹ جمال لعمارة، المصارف الإسلامية (الأعمال المصرفية في الحضارة الإسلامية، الخدمات المصرفية المعاصرة، مصادر الأموال واستخداماتها في المصارف الإسلامية، دار النبأ، بسكرة، 1996، ص 70-72.

يقصد بالموجودات الشيء القادر على توليد تدفقات إيجابية أو منافع اقتصادية أخرى في المستقبل بمفرد أو بالاشتراك مع موجود أو موجودات أخرى، ثم إكتتاب الحق فيها نتيجة عمليات أو أحداث في الماضي، و لكي يعتبر الشيء أحد الموجودات البنك حق التصرف في أصوله، و فيما يلي توزيع لمختلف الموجودات المدرجة في الميزانية العمومية للبنك الإسلامي: ¹

1 **نقد و أرصدة لدى البنوك المركزية** _ و هي النقد في الخزينة و حسابات جارية لدى البنوك المركزية لمواجهة ما يترتب على البنك المودع لتسوية إلتزاماته المالية الناتجة عن المقايضة بين البنوك المحلية و كذلك مبالغ الإحتياطات النقدية الإلزامية يطلبها البنك المركزي من البنوك العاملة في الدولة ، إيداعها إلزامي لديه ووفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية فإن البنك الإسلامي لا يتقاضى أية فائدة على الأرصدة و الحسابات الجارية .

2 **أرصدة و حسابات لدى المؤسسات المصرفية** : و هذه المبالغ تودعها البنوك الإسلامية و تكون مودعة أصلاً في حسابات جارية و تحت الطلب (أمانة) و قد تكون ودائع (أمانة) لدى البنوك و المؤسسات المصرفية الخارجية و غالباً ما تكون بالعملة الأجنبية لأغراض تسوية المعاملات المالية الناتجة عن الحوالات و الاعتمادات و وسائل تمويل التجارة الخارجية و لا يتقاضى البنك الإسلامي عليه أية فوائد .

3 **حسابات استثمار لدى البنوك و المؤسسات المصرفية**: غالباً ما تكون حسابات استثمار مطلقة (لدى البنوك مراسلة) تتعامل وفق الشريعة الإسلامية و يعهد إليها استثمار هذه الأموال لديها مقابل نسبة من الأرباح تقدم للبنك المراسل كمضارب.

4 **محفظة الأوراق المالية** :

أ. **موجودات مالية للمتاجرة**: وهي استثمارات مالية يتم اقتناؤها أو إنشاؤها يعرض الحصول على أرباح من خلال التغيرات قصيرة الأجل في الأسعار أو هامش الربح و غالباً ما تكون في أسهم الشركات المدرجة في الأسواق المالية.

ب. **موجودات مالية متاحة للبيع** : و هي الاستثمارات التي لا يحتفظ بها لغرض المتاجرة و لا يحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق و لا هي من ما تم إنشاؤها من قبل البنك و تتكون من (أسهم شركات، محفظة البنوك الإسلامية، سندات مقارضة، المشاركة في الصناديق الاستثمارية).

¹حربي محمد عريفات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية "مدخل حديث"، دار وائل، الأردن، عمان، 2010، ص 130-132.

ج. موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق :هي الاستثمارات التي يكون للبنك توجه و قدرة إيجابية للإحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق و تتكون من الصكوك الإسلامية ،المشاركة في الصناديق الاستثمارية .

5-التمويلات :يمثل هذا البنك صيغ التمويل الإسلامي ،و البيوع المؤجلة مثل بيع المرابحة و البيع المؤجل بالتقسيط و المضاربة و المشاركة و الاستصناع و الإجارة المنتهية بالتملك و السلم و غيرها .

6-الاستثمار في الأصول الثابتة و تأجيرها:هي إقتناء عقارات أو أراضي أو جزء منها بغرض بيعها أو لقيام أبنية عليها لتأجيرها أو الحصول على إيراد دوري أو تأجيرها تأجيرا منتهيا بالتملك أو الإحتفاظ بها لغرض توقع زيادة في قيمتها المستقبلية.

7-استثمارات في شركات حليفة و تابعة :الشركات الحليفة هي تلك التي تجد للمتصرف فيها تأثيرا فاعلا للقرارات المتعلقة بالسياسات المالية و التشغيلية و لكنه لا يسيطر عليها بل يملك بنسبة بين 20% إلى 50% من أسهمها .

8- قروض حسنة:هي قروض يقدمها البنك الإسلامي لغايات إجتماعية مبررة كالتعليم و العلاج و الزواج...الخ و لا تتقاضى البنوك الإسلامية أية فوائد عليها .

9-الموجودات الغير ملموسة :تتألف من الأصول التي يصعب التحقق من وجودها المادي مثل الشهرة و العلامة التجارية و حقوق النشر، وتسجل هذه الأصول أيضا بسعر التكلفة و يتم إهلاكها سنويا كما في حالة الأصول الثابتة .

10-موجودات أخرى:يتألف هذا البند من موجودات أخرى متنوعة مثل مصروفات مدفوعة مقدما ،شيكات تحت التصفية، إيجارات مدفوعة مقدما حسابات البطاقات المصرفية ،و مطبوعات .

✓ وهناك استخدامات أخرى تتمثل في صيغ التمويل الإسلامية التي سنتطرق لها في المطلب الرابع

المطلب الثالث: الخدمات البنكية الإسلامية .

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم العديد من الخدمات المصرفية لعملائها من بينها :

أولاً: الخدمات البنكية الداخلية: تشمل هذه المجموعة على مزيج من الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية لعملائها لتنشيط العمليات المصرفية و المالية داخليا، و من بينها نذكر¹

أ. قبول الودائع: تعمل البنوك الإسلامية منذ بداية عملها على تعبئة الموارد بمختلف الطرق مثلها في ذلك مثل البنوك التقليدية، مع تميزها بالنسبة لإجتناّب التعامل بالفائدة إذ لا تعطي للمدخرين فوائد ثابتة، و إنما أرباحا ناتجة عن إسهام أموالهم في تمويل الاستثمارات التي تقدم عليها .
ب. إصدار الشيكات المصرفية: هي أوامر من العميل إلى البنك الذي أودع في الحساب الجاري ليدفع إلى شخص ثابت أو لحامله المبلغ المدون في الشيك، و الشيك على هذه الصورة تنفيذ لعقد الوديعة بين البنك و العميل .

ت. خصم الكمبيالات و التعامل في الأوراق التجارية: لا يجوز للبنوك الإسلامية شرعا أن تقوم بعملية خصم الأوراق التجارية أو شرائها، لأن عملية الخصم أو الشراء تعني شراء دين قبل حلوله و هي من قبيل القروض الربوية، ولكن يجوز للبنوك الإسلامية أن تقوم بتأدية قيمة الكمبيالات التجارية المحررة لصالح للمتعاملين معها و بدون أن تتقاضى أية فوائد. و بمعنى آخر فإنه يقوم بعملية تحصيل الكمبيالات لصالح عملائه على إعتبار أن هذا التحصيل هو عمل من أعمال "الوكالة بأجر" المشروعة في الإسلام .

ث. إصدار خطابات الضمان (الكفالة): خطابات الضمان "صك" يتعهد بمقتضاه البنك أن يدفع للمستفيد منه مبلغ معين لغرض محدد، و لإخلاف في جواز إصدار البنوك الإسلامية له، لا من حيث المبدأ و لا من حيث تقاضي الأجر لتغطية نفقة إصداره، إذ يعد الأجر الذي يتقاضاه البنك لقاء خدمة فعلية .

¹ تيقان عبد اللطيف، تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل اتفاقية تحرير الخدمات المالية و المصرفية مع إشارة إلى حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و تمويل، بسكرة: 2008-2009، ص73-74.

ج. **السحب على المكشوف**: تقوم البنوك التقليدية بالسماح لعملائها بالسحب النقدي من حساباتهم الشخصية مقابل فائدة معينة، و هذه الخدمة لا تجوز بالبنوك الإسلامية حيث لا يتم التعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءً و لكن في حالة كشف حساب المتعامل بمبلغ من المال مقابل مديونية فيعد هذا من قبيل القرض الحسن و ذلك يكون لمدة معينة. أما إذا كان هذا القرض قد تعدى لمدة أكبر فيتم دراسته و تنفيذه من خلال أحد قنوات الاستثمار الإسلامية، و خاصة المشاركة و التي يمكن استخدامها لتمويل رأس المال العامل .

ح. **تأجير الخزائن**: تعد هذه الخدمة من الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك للعملاء لحفظ ممتلكاتهم من المجوهرات أو المستندات الهامة أو العقود، و يحتفظ المتعامل بمفتاح خاص لهذه الخزينة لا يفتح إلا بمعرفته و مندوب البنك و يتقاضى البنك أجرا مقابل ذلك و تكييفها الشرعي أنها عقد إجارة .

ثانياً: الخدمات البنكية الخارجية :

أ. **الاعتماد المستندي**: هو تعهد صادر من البنك بناء على طلب العميل (يسمى الأمر أو معطي الأمر لصالح الغير مصدر و يسمى المستفيد) يلتزم البنك بمقتضاه بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة عليه من هذا المستفيد بشروط معينة واردة في التعهد و مضمون برهن حيازي على المستندات الممثلة للبضائع المصدرة. و يعتبر الاعتماد المستندي هو الوسيلة الحديثة في التعامل التجاري الدولي الذي يمكن عن طريقها حفظ مصلحة كل من المستورد و المصدر على حد سواء و تختلف طريقة التعامل بالاعتمادات المستندية في البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية فالبنوك الإسلامية لديها نوعان من الاعتمادات المستندية تبعاً للاتفاق المسبق على نوع التمويل و كميته حيث :¹

– الإعتمادات المستندية الممولة تمويلاً ذاتياً من قبل العميل طالب فتح الإعتماد وفي مثل هذا النوع يكون للبنك دور وكيل بأجر .

¹فريد عشيبي، علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وتمويل، بسكرة، 2007-2008، ص37-38.

- الاعتمادات المستندية الممولة تمويلًا كليًا أو جزئيًا من قبل البنك ولا فرق بين التمويل الكلي أو الجزئي إلا بمقدار ما يخص رأس المال المقدم من قبله من أرباح و ما يتعرض له كل طرف من خسارة

ففي حالة إذا كان التمويل كليًا من البنك على أساس المضاربة فإن الربح يكون على حسب ما هو متفق عليه بنسبة مئوية شائعة بينه و بين عميله. أما في حالة الخسارة فإن الذي يتحملها كلها هو البنك الممول باعتباره صاحب المال.

أما إذا كان التمويل جزئيًا من قبل البنك فإنه يتم على أساس المشاركة و يكون الربح حسب ما هو متفق عليه بين البنك و العميل ما في حالة الخسارة فإنها تتم بينها على حسب نسبة مساهمة كل منهما في رأس المال.

ب. **عمليات تحويل الأموال** :تقوم البنوك الإسلامية بأداء عمليات تحويل الأموال بنفس العملة المحلية داخل الدولة أو إلى خارجها على أساس أعمال "الوكالة بالأداء" و هي جائزة شرعا و تحق للبنك الإسلامي أن يتقاضى الأجر عليها من المتعاملين و يضيف إليها ما تحمله من نفقات إدارية حيث يحصل البنك في عملية التحويل على ما يلي :

-أجرة المصاريف الإدارية التي تحملها البنك لإجراء عملية التحويل

-ما يأخذه البنك من مصارف البريد و الهاتف، و أجر المراسلة

ت. **البطاقات الإلكترونية** :انتشر في الآونة الأخيرة استخدام البطاقات الائتمانية بديلا عصريا عن حمل النقود لم لها من مزايا أمنية للتعامل إضافة إلى سهولة استخدامها و قبولها دوليا من كافة المؤسسات التجارية و الخدمية .و نظام بطاقة الائتمان يفترض وجود علاقة بين البنك المصدر و عميله حامل البطاقة و علاقة بين حامل البطاقة و التجار الذين يقبلون التعامل بهذه البطاقات وعلاقة بين البنك و هؤلاء التجار و تشمل البطاقة على نوعان :

- نوع ينطوي على قرض ربوي بحيث أن العميل إما أن يسدد للمنشأة قيمة الفواتير بالكامل نقدا ،أو يمنح بقيمتها قرضا يسدد على أقساط تتضمن فوائد تعويضية لقاء الأجل الأول ،و فوائد تأخيرية إذا ما تأخر في الدفع عن الأجل الأول و من الواضح أن هذا النوع ربوي غير جائز شرعا.

- نوع لا ينطوي على قرض، بحيث أن البنك يسدد للمنشأة قيمة الفواتير من حساب العميل المفتوح لديه فور تسلمها من المنشأة.

و بالتالي فإن بطاقة الفيزا التي لا تتضمن قرضا ربويا للعميل من الجهة المصدرة تعتبر جائزة و هي التي تسمى "بطاقة الوفاء" أو خصم كل حساب (Débit Card) بمعنى أن قيمة الفواتير تسجل في الجانب المدين من حساب العميل لدى البنك فور تسليمها فهي بطاقة ائتمانية مدينة أي تنتهي المبالغ الناشئة عنها إلى الطرف المدين من حساب العميل .

و تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية في نقطة هامة في استخدام بطاقات الفيزا و هي عملية استخدام البطاقة في السحب النقدي ،حيث أنه في البنوك الإسلامية يشترط على المتعامل عدم استخدامها في عمليات السحب النقدي إلا في أضيق الحدود .و في حالة السحب النقدي لا يتقاضى البنك أي فائدة بل يعتبر ذلك من قبيل القرض الحسن .¹

المطلب الرابع:صيغ التمويل الإسلامية

هناك العديد من صيغ التمويل في البنوك الإسلامية من أهمها مايلي:

1 / المرابحة : و تعد الصيغة الأكثر تطبيقا في البنوك الإسلامية ،و يقصد بها الزيادة على رأس المال مع ربح معلوم². و يقول البعض أنها بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة الربح و يشترط في عقد المرابحة باعتباره عقد بيع ما يشترط في البيوع بصفة عامة غير أنه يختص بشروط أهمها³:

- أن يكون العقد صحيحا فإن كان فاسدا فلا يجوز البيع.
- أن يكون الربح معلوما و قد يكون مقدارا محددًا أو نسبة في الثمن.
- أن يكون الثمن الأول معلوما بما في ذلك النفقات التي ألحقت بالسلعة منذ شرائها حتى بيعها.
- أن لا يكون الثمن من جنس السلعة المباعة كأن يكون الثمن قمحا و السلعة المباعة قمحا لان الزيادة حينئذ تكون ربا.

¹تيقان عبد اللطيف،مرجع سابق،ص75-76.

²محمد بن وليد بن عبد اللطيف السويديان، التكلفة الفعلية في المصارف الإسلامية الأسباب والضوابط، دار النفائس، الأردن،2011، ص92.

³محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار بهاء الدين، قسنطينة،2003، ص105-106.

بالإضافة إلى ذلك هناك شروط منها :

- أن يمتلك البنك الإسلامي السلعة قبل بيعها للعميل الأمر بالشراء.
- أن يكون عقد الشراء البنك للسلعة عقد قائم بذاته .
- أن تكون مواصفات السلعة محدودة و معروفة.
- أن يتحمل البنك الإسلامي الأضرار الجزئية أو الهلاك الكلي للسلعة.
- للمشتري حق الرجوع على البنك إذا ظهر بالسلعة عيبا خفيا .
- أن لا يزيد البنك أي مبلغ في حالة تأخر المشتري عن السداد.
- حيث هناك حالتين للبيع بالمرابحة في ميدان التطبيق البنكي الإسلامي و تتمثل في :

الحالة الأولى: بيع المرابحة أو الوكالة بالشراء بأجر، في هذا البيع يطلب العميل من البنك شراء سلعة معينة يحدد جميع أوصافها كما يحدد ثمنها و يدفع ذلك للبنك مضافا إليه أجرا معيناً مقابل قيلم البنك بهذا العمل، و يجب أن يكون الأجر في حدود اجر المثل، و يجب أن تكون السلعة المباعة مملوكة للبنك .

الحالة الثانية: بيع المرابحة للأمر بالشراء: في هذا البيع يطلب العميل الذي يرغب في تمويل البنك له شراء سلعة معينة يحدد جميع مواصفاتها و يحدد معه البنك الثمن الذي يشري به العميل من البنك بعد إضافة الربح المنفق عليه

و يجمع هذا النوع من البيوع بين هدفين من أهداف البنك الإسلامي في ذات الوقت هما :

- خدمة المتعاملين معه

- تحقيق ربح من نشاطه

هذه الصيغة تمكن الأشخاص الطبيعيين الاعتباريين من الحصول على التمويل اللازم لاستثماراتهم قبل توافر الثمن المطلوب لديهم و التكيف الشرعي لذلك أن العملية مركبة من وعدين هما:

- وعد بالبيع من البنك .

- وعد بالشراء من الأمر بالشراء .

و تميل البنوك الإسلامية إلى المرابحة، لأنها أسهل على البنك من المشاركة و المضاربة و ربحيتها مضمونة و يمكن تعزيزها بكل الضمانات التي تعزز بها الديون و القروض ، و المرابحة لا يمكن تطبيقها إلا في تمويل شراء الآلات و السلع أي رأس المال الثابت و رأس المال العامل السلعي منه فقط، فلا يمكن تطبيقها في تمويل الأجور و المرتبات أي رأس المال الأجرى أي مجالها التطبيقي أضيق من الشراكة¹.

تطبيق بيع المرابحة في البنوك الإسلامية: يتبين من الواقع العملي أن مثل هذا النوع من البيوع يطبق في البنوك الإسلامية تحت اسم المرابحة للأمر بالشراء، و الفرق بينه و بين المرابحة هو أن بضاعة المرابحة مملوكة للبائع حال البيع، و صور هذه المعاملة هي أن يتقدم العميل إلى البنك طالبا منه شراء سلعة معينة يحد بها على أساس الوعد بالشراء لتلك السلعة اللازمة له فعلا مرابحة بالنسبة التي يتفق عليها يدفع الثمن مقسطا حسب إمكانياته على أن يدعم هذا الطلب بالمستندات اللازمة و منها على سبيل المثال عرض أسعار للسلعة موضوع المرابحة و يقوم البنك بعد ذلك بالإجراءات اللازمة للحصول على السلعة المتفق عليها و سداد قيمتها و بعد وصول البضاعة ي حظر العميل لإتمام إجراءات البيع، فبيع المرابحة للأمر بالشراء يتضمن: وعد بالشراء، و بيع بالمرابحة².

2/ المشاركة: تستخدم البنوك الإسلامية أسلوب التمويل بالمشاركة بصفته أسلوبا فعالا و متميزا مقارنة بما اقوم به البنوك التقليدية، و تقوم هذه الصيغة في التمويل على أساس اتفاق بين البنك الإسلامي و طالب التمويل صاحب المشروع، و يقدم فيه كلا الطرفين جزءا من رأس المال و بهذا فإن صيغة المشاركة هي اشتراك الطرفين (البنك الإسلامي و صاحب المشروع أو صاحب طلب التمويل) في تمويل المشروع و يتم توزيع نصيب المال من الربح على الطرفين و بحسب نسبة التمويل. و في حالة الخسارة يتحملها الطرفان و بحسب نسب التمويل أيضا³.

أي يمكن تعريف المشاركة على أنها: خلط مال البنك بمال آخر أو آخرين و ذلك بعرض استخدامه لفترة معينة في عمل مربح لهم غنمه (ربحه) و عليهم غرمه (خسارته).

¹ رفيف يونس المصرفي، *بحوث في المصارف الإسلامية*، دار المكتبي، سوريا دمشق، 2009، ط2، ص 334-336.

² محمد البلتاجي، *المصارف الإسلامية النظرية التطبيقية التحديات*، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2012، ص43.

³ حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص 48.

أحكام الشراكة :تكون الشراكة مشروعة متى ما استوفت الشروط التالية :

- 1 أن يكون الشريك حرا بالغا راشدا مالكا للمال الذي يشارك به أو مفوضا للتصرف فيه.
- 2 أن يكون المال الذي يدفعه أي من الشريكين نقدا أو عينا حسب الاتفاق بينهما و يعتبر المدفوع عينا في يوم قبضه إن كان من عروض التجارة (سلعة أو آليات أو موارد أو مواد خام)ومن يوم عقد الشراكة حسب قيمته ذلك لو كان ذهباً أو فضة.
- 3 أن يكون المال حاضرا أو يتوقع وصوله في حدى يومين تقريبا .
- 4 أن يخلط المالان بحيث لا يفصل بينهما .
- 5 يصبح كل شريك وكيفا في التصرف في مال شريكه و أمينا عليه.
- 6 يجوز أن يكون المال و العمل من الشريكين فتصبح هذه الشراكة عنان .
- 7 تحديد النسب التي يدفع بها الشريكين المال المشترك و يحدد العقد كيفية الإدارة و مسؤولية كل طرف من حيث التمويل و الإشراف و أسس التوزيع و الأرباح و الخسارة .
- 8 يجوز أن يتولى أحد الشريكين العمل و أن يخصص له نصيب من الربح إزاء ذلك على أن يقسم باقي الربح حسب الشراكة في رأس المال .¹

حيث تأخذ المشاركة في البنوك الإسلامية شكلين:

- 1 **المشاركة الدائمة**: إذ يقوم البنك الإسلامي بالمساهمة في رأى المال لأحد المشاريع الإنتاجية أو الخدمية مما يترتب عليه أن يكون البنك شريكا في ملكيته المشروع و من ثم في إدارته و الإشراف عليه ،فيستحق بذلك كل واحد من الشركاء نصيبه من الأرباح إن حصلت و يتم ذلك بحسب الاتفاق إما في حالة الخسارة فتوزع هذه الخسارة كل بحسب مساهمته في رأس المال² .
- 2 **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك** :و يقصد بها مشاركة يساهم فيها البنك الإسلامي في رأس مال الشركة أو مؤسسة عقارية أو تجارية أو مصنع أو مزرعة أو أي مشروع تجاري آخر مع شريك أو أكثر وعندئذ يستحق كل طرف من أطراف هذه الشركة نصيبه من الربح بموجب الاتفاق الوارد في العقد ،مع وعد من البنك بالتنازل عن حقوقه بطريق بيع أسهمه إلى هؤلاء

¹ عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار حامد، عمان الأردن، 2008، ص103-104.

² حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص49.

الشركاء على أن يلتزم هؤلاء الشركاء أيضا بشراء تلك الأسهم و الحلول محله في الملكية سواء أتم ذلك بدفعة واحدة أم بدفعات متعددة و حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها، و المنتهية بالتمليك تقتضي خروج أحد الشركاء من الشركة و تبعا تؤول الملكية بكاملها إلى الشريك الآخر و يكون هذا من لوازم و مقتضى الشركة¹.

تطبيق صيغة المشاركة في البنوك الإسلامية: تكون صيغة المشاركة طويلة و متوسطة و قصيرة الأجل و ذلك طبقا لما يلي:²

- 1 قد تكون المشاركة طويلة الأجل، وذلك في حالة ما إذا كانت مشاركة طويلة الأجل (مستمرة) و يصلح هذا الأسلوب لتمويل العمليات الإنتاجية المختلفة و التي تأخذ شكلا قانونيا لشركة تضامن أو شركة توصية و سواء أكانت تلك الشركات صناعية أو زراعية أو تجارية .
- 2 قد تكون المشاركة متوسطة الأجل و ذلك في حالة المشاركة المنتهية بالتمليك و هي التي يحل فيها الشريك محل البنك في ملكيته المشروع أما دفعة واحدة أو على الدفعات و يصلح هذا الأسلوب للتطبيق في المجال التجاري و الصناعي و الزراعي و العقاري و المهني
- 3 و قد تكون المشاركة قصيرة الأجل و ذلك في حالة تمويل العمليات التي تستغرق زمنا قصيرا و من تلك العمليات الاعتمادات المستندية حتى تكون قيمة الاعتماد مشاركة بين المصرف و العميل .

3/ المضاربة:

لغة: من الضرب في الأرض و هو السير عليها ويعرفها الحنفية على أنها شركة في الربح بمال من جانب فلو شرط كل الربح لأحدهما لا تكون مضاربة و يجوز التفاوت في الربح و هي وسيلة جائزة لاستغلال المال³.

¹ أوائل عربيات، المصارف الإسلامية و المؤسسات الاقتصادية (أساليب الاستثمار - الإستصناع - المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك، دار الثقافة الأردن، 2006، ص 37-54.

² محمد البلتاجي، مرجع سابق، ص 48.

³ عجة الجبالي، عقد المضاربة (القرض) في المصارف الإسلامية (بين الفقه الإسلامي و التقنيات المصرفية) محاولة التأسيس للاقتصاد مصرفي إسلامي، دار الحزونية، الجزائر، 2006، ص 58-59.

كما تعبر عن اشتراك في الربح بـمال من جانب و يسمى رب العمل و عمل من جانب آخر يسمى هذا الأخير بالمضارب و قد شرعت المضاربة للحاجة إليها ،و يوجد من الناس من يملك المال ولا يحسن التصرف و هناك من يحسن التصرف ولا يملك المال و يشتركان في هذه الصيغة و في ذلك مصلحة للطرفين ، ولكي تصلح المضاربة ينبغي توفر شروط خاصة برأس المال تتمثل في أن يكون رأس المال من النقود و ما يقوم مقامها .¹

و يمكن أن يكون رأس المال عيني ،كما يجب أن يكون معلوما للطرفين و حاضرا أي لا يمثل ديناً أو مالا غائبا أما الشروط الخاصة بالعمل فتتمثل في :

- أن يسلم رأس المال على المضارب مئولة ،و أن يستقل المضارب استقلال تام بالعمل و الإدارة .
- أما الخسارة فإن المضارب يخسر العمل و جهده و رب العمل يخسر ماله و لا يجوز اشتراط ما يخالف هذا الشرط خالف المضارب شرطا من شروط صاحب رأس المال و عليه ضمان رأس المال .

تطبيق صيغة المضاربة في البنوك الإسلامية : إن المضاربة في البنوك الإسلامية مع المتعاملين قد تكون قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل فقد يضارب البنك على الصفقة واحدة فهي مضاربة قصيرة الأجل ،وقد يضارب في السلعة تشتري ثم تباع على فترات فهي مضاربة متوسطة الأجل و قد يشترك مع آخرين في تمويل رأس المال مشروع بالكامل لفترة طويلة فهي مضاربة طويلة الأجل ،و المجال المناسب للمضاربة بالنسبة للنشاط التجاري .

المضاربة في السلع التي يمكن شرائها من مصادر إنتاجها و بيعها في الأسواق المحلية و يتطلب هذا أن يكون لدى المتعامل الخبرة بهذا النوع من السلع .

¹ إيتسام طوبال، حورية حماني، مداخلة بعنوان إشكالية الرقابة على البنوك الإسلامية، ضمن الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبدليل البنوك الإسلامية، بدون بلد النشر، بدون سنة النشر، بدون صفحة.

و لقد تبين أن بعض البنوك الإسلامية تحجم عن التعامل بصيغة المضاربة، و يرجع ذلك إلى عدم استيعاب المتعاملين لأسلوب تطبيق هذه الصيغة لعدم توافر نوعية المتعاملين من ذوي الأمانة و الثقة العالية بإضافة إلى المخاطر المترتبة على قيام البنك بتمويل كافة العملية دون أن يدفع العميل حصة في التمويل¹.

4/ السلم: بيع السلم هو عقد على بيع موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا، وأن عقد السلم من العقود الجائزة ضمن شروط² معينة منها

شروط تتعلق برأس المال بكونه معلوم المقدار بالكيل إذا كان مكيلا و بالوزن إن كان موزونا و بالعدد إن كان معدودا. بشروط تتعلق بالسلعة (المسلم فيه) كأن تكون في الذمة و أن يكون الأجل معلوما و أن تكون ذات صفات معينة محددة تنفي عنها الجهالة و أن يتم تحديد مكان التسليم .

و يحقق السلم للبنوك الإسلامية ربحا جيدا فضلا عن كونه يعود بالنفع على عملاء البنك من ناحية و توفير النواحي المالية لهم، حيث يمكن تطبيق عقد السلم في البنوك الإسلامية في العديد من المجالات الزراعية و الصناعية و التجارية أي يعتبر السلم بيع آجل بعاجل فالآجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد أجل محدد و العاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري كاملا بمجلس العقد .حيث أن السلم يقدم تمويلا من المشتري إلى البائع، لأن المشتري هو الذي يدفع الثمن مقدما عند التعاقد و يحصل البائع على فترة زمنية محددة لتسليم المباع المتعاقد عليه .

أنواع السلم: يوجد في البنوك الإسلامية نوعان من التمويل بالسلم³ :

- 1 - السلم العادي: حيث يقوم البنك بتمويل عاجل و حصوله على سلعة في وقت آجل .
- 2 - السلم الموازي: يقوم بموجبه البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا و يبيع سلعة مستحقة في الأجل نفسه و مماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول إلى المشتري بشرط أن يكون الالتزام في

¹ محمد البلتاجي، مرجع سابق، ص52.

² حمزة عبد الكريم محمد حماد، مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان الأردن، 2008، ص175.

³ شوقي بوريقة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة، دار النفائس، عمان الأردن، 2014، ص50-51.

عقدين منفصلين تمام الانفصال فعجز البائع في العقد الأول من التسليم ينبغي أن لا يترتب عليه عجز البائع في العقد الثاني عند التسليم .

تطبيق بيع السلم في البنوك الإسلامية: يمكن أن يكون عقد السلم طريق التمويل بعيد عن القرض بفائدة فمن عنده سلعة مشروعة ينتجها يمكنه أن يبيع كمية منها، تسلم في المستقبل و يحصل على ثمنها حالاً. ولذلك يكون عقد السلم أحد الوسائل التي يستخدمها البنك الإسلامي في الحصول على السلع موضوع تجارته كما يستخدمه أيضاً في بيع ما تنتجه شركاته و مؤسساته و تستخدمه البنوك الإسلامية لتمويل الشركات الصناعية، و يمكن استخدام بيع السلم في الإنشاءات العقارية عن طريق بيع الوحدات قبل إنشائها و تسليمها بعد الانتهاء منها¹.

5/ الإستصناع: يمكن تعريف عقد الإستصناع على أنه عقد بيع، بحيث يتم بمقتضاه تسلم البضاعة في المستقبل مع دفع ثمنها مقدماً كما أنه عقد عمالة و استخدام خاص لإنتاج سلعة معينة بأن يطلب شخص من آخر صناعة شيء على أن تكون المواد من عند الصانع و ذلك نظير ثمن معين².

شروط عقد الإستصناع: هناك العديد من الشروط من بينها³:

1. بيان جنس المصنوع و نوعه و قدره و صفته لأنه لا يصير معلوماً بدونه .
2. أن يكون مما يجري فيه التعامل بين الناس كالأواني الأخرية و الآلات
3. أن تكون المواد المستخدمة في الشيء المصنوع من المصانع لأنه إن كانت من عند المصنوع فإن العقد يكون إجارة أشخاص .
4. ألا يكون فيه الأجل: فإن اتفاق العاقدان على تحديد أجل للإستصناع فإنه ينقلب إلى عقد سلم ويعتبر فيه حينئذ شرائط السلم من فيض البذل في المجلس و غيرها من الشروط .

تطبيق صيغة الإستصناع في البنوك الإسلامية: بدأ الإستصناع يحتل دوراً رئيسياً في مجال الإستثمارات البنوك الإسلامية إذ قامت البنوك بتمويل المباني السكنية و الإستثمارية بنظام الإستصناع و ساهمة بذلك في حل مشكلات معاصرة كثيرة إذ وفرة للمصنوع المواد الخام إضافة إلى العمل نفسه و ساهمت البنوك في

¹ محمد البلتاجي، مرجع سابق، ص56.

² عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان الأردن، 2013، ص193-194.

³ محمد ندا ندا لبد، الإستثمار العقاري ودوره في حدوث الأزمة المالية العالمية، دراسة فقهية اقتصادية مقارنة، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2013، ص473.

الصناعات أخرى عديدة و أبرمت عقود الإستصناع مع عملائها ،غير أن أبرزها حجما في المعاملات هو المجال العقاري¹

6/ التآجير :

هو عقد على منفعة مقصودة مباحة معلومة بعوض معلوم يدفع شيئا فشيئا ،أوأنها اتفاق تعاقدى بين طرفين يمنح بمقتضاه المستأجر الحق في استخدام أصل مملوك للمؤجر وذلك خلال فترة زمنية معينة مقابل أجره معلومة تدفع حسب الاتفاق ،أما الذي تطبقة البنوك الإسلامية فهو يخص إجارة من عقارات و منقولات و هو ما يسمى بالتمويل التآجيري و هو لا يختلف بهذا عنه في البنوك التقليدية إلا في بعض الشروط التي تخص البنوك الإسلامية في²:

- لا يجوز للبنك التعاقد على التآجير إلا بعد إمتلاك ما يراد تآجيره.
- يجوز أن يقوم البنك الإسلامي بتوكيل طرف آخر لاقتناء الأشياء المراد تآجيرها.
- لا يجوز ربط الأقساط الإيجارية بسعر الفائدة السائد في السوق .
- أن يتحمل البنك هلاك السلعة المؤجرة بصفته مالك ما لم يكن ذلك تقصير من المستأجر .

أنواع التمويل بالإجارة :تنقسم الإجارة حسب مال الأصل عند انتهاء العقد إلى إجارة تشغيلية يبقى الأصل فيها ملكا للمؤج، وإجارة منتهية بالتمليك يؤول فيها ملك الأصل للمستأجر.³

1. **الإجارة التشغيلية(العادية)** :يقوم البنك الإسلامي بموجب هذا الأسلوب باقتناء موجودات وأصول مختلفة تستجيب لحاجيات جمهور متعدد من المستخدمين و سيتولى البنك إجارة هذه الأصول لأي جهة ترغب فيها لهدف تشغيلها و استيفاء منافعها خلال مدة محددة يتفق عليها و بانتهاء تلك المدة تعود الأصول إلى حيازة البنك يبحث عن مستأجر آخر.
2. **الإجارة المنتهية بالتمليك** :هي عقد إجارة يتضمن وعدا من المؤجر (البنك) للمستأجر(العميل) ينقل الملكية له بعد قيامه بسداد ثمن الشيء المؤجر إضافة إلى الأجرة و غالبا ما يكون سداد هذا الثمن على أقساط فيكون مقدار الأجرة متناقصا مع تزايد الحصة من الأصل المؤجر التي يملكها المستأجر،و يتضمن تطبيق الإجارة المنتهية بالتمليك مجموعة من الشروط هي :
 - ضبط مدة التآجير و تطبيق أحكامه عليها طيلة هذه المدة .

¹ محمد البلتاجي، مرجع سابق ص 53.

² شوقي بورقبة، مرجع سابق ص55-56.

³ المرجع السابق، ص56-57.

- تحديد مقدار كل قسط من أقساط الإيجار .
- نقل الملكية إلى المستأجر في نهاية المدة بواسطة تنفيذ لوعده سابق بذلك بين البنك و المستأجر .
- 3. حالة خاصة من الإجارة -المغارسة - :تعني كلمة المغارسة قيام شخص أو عامل بغراسة أرض بأشجار لحساب صاحبها حتى إذ أصبح ذلك الشجر منتجا أخذ العامل جزءا من الشجر كأجر له على عمله لذلك هي نوع من الإجارة ،و يمكن للبنك الإسلامي تطبيق هذه الصيغة بحيث يقوم بشراء أراضي ثم يمنحها لمن يعمل فيها على سبيل المغارسة ،أو أن يقوم البنك بدور العامل حيث يقوم بالعمل على أراضي الغير على سبيل المغارسة و ذلك باستخدام إجراء يكونون تحت مسؤولية البنك الإسلامي

تطبيق صيغة الإجارة بالبنوك الإسلامية: يتم تطبيق الإجارة بالبنوك الإسلامية على النحو التالي¹:

1. قيام البنك(المؤجر) بشراء أصول ثابتة محددة بمعرفة المستأجر .
2. يقوم البنك بتمويل شراء الأصل و إمتلاكه ثم تأجيره بعقد متوسط أو طويل الأجل و تسليمه للعميل للإنتفاع به و استخدامه .
3. يقوم المستأجر بسداد تأمين للبنك (نسبة متفق عليها)لضمان المحافظة على الأصل المؤجر و صيانة خلال فترة التأجير الكاملة .
4. يعتبر البنك مالكا للأصل طوال فترة الإيجار ،و العميل جائزا و مستخدما له حتى تمام سداد أقساط الإجارة و تنتقل إليه ملكية الأصل المؤجر .

7/ المزارعة :

هي عقد بين شخصين أو أكثر على استثمار أرض زراعية بزراعتها على أن يكون الحصول المشترك بينهما يقسم حسب النسب و الحصص المتفق عليها حيث يمكن حصر المزارعة الممارسة في ستة (6) صور² :

1. أن يقدم صاحب الأرض أرضه ومدخلات الإنتاج و يقدم مزارع جهده فقط إلى مرحلة الحصاد .
2. يقدم صاحب الأرض أرضه فقط أو الأرض و الماء و ليقدم المزارع جهده و مدخلات الإنتاج .
3. أن يقدم صاحب الأرض و يقدم المزارع و تكون مدخلات الإنتاج و العوامل المشتركة بينهما .

¹ محمد البلتاجي، مرجع سابق ص75.

² www.tadamon.bank.sd.com 20 :37 21/02/2014.

4. أن تكون المزارعة من ثلاث أشخاص أحدهما صاحب الأرض و الثاني المزارع و الثالث الذي يساهم بالماء ثم تكون مدخلات الإنتاج من أحدهما أو مشتركة من إثنين أو بينهم الثلاثة .
5. أن تكون الأرض والعمل من شخص والماء من شخص وتكون المدخلات من شخص آخر وتكون المدخلات الانتاج من أحدهما أو مشتركة بينهما الثلاثة .
6. أن يشترك المزارع من جهة و صاحب الماء من جهة أخرى في المزرعة تكون الأرض المستأجرة بأجرة غير مرتبطة بوجود الخارج ولا لعملية المزارعة ثم سيشتركان في مدخلات الانتاج .

8/ المسافات :

- هي قيام شخص بالعناية بأرض شخص آخر مزرعة بأشجار أو مزروعات مقابل حصة من الثمار أو الزرع حسب ما يتفق عليه¹
- و صورتها أن تعقد شركة بين شخصين إحداهما مالك للأشجار يبحث عن من ينميها والآخر يملك الجهد لذلك على أساس توزيع النتائج بينهما حسب الاتفاق² .
- ❖ و يستخدم البنك الإسلامي هذه الصيغة في تمويل مشروعات إستصلاح الأراضي لزراعتها و تطويرها باستخدام التكنولوجيا الحديثة ، فيقوم بتوفير المال و أدوات السقي اللازمة و بإمكانية وضع أجير يقوم بالعمل و يقسم الناتج مع صاحب الأرض ، و لقد أجاز الفقهاء هذه الصيغة لأنها عقد شركة بين المال و العمل قياسا على المضاربة³

¹ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، ورقة جيجل، عدد 07، 2009-2010، ص309.

² نوال بن عمارة، مداخلة بعنوان محاسبة البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، ضمن الملتقى الوطني الأول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الإقتصادي الجديد" ، ورقة 22-23-2003، ص51.

³ بورقية شوقي، تكلفة وإجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية (دراسة مقارنة)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص دراسات مالية، سطيف، 2005، ص106.

المبحث الثالث: آثار العولمة المالية على البنوك الإسلامية

أفرزت العولمة المالية العديد من التحديات أمام البنوك الإسلامية بأبعادها السياسية والاقتصادية وبشكل خاص ببعدها المالي حيث باتت العولمة ومؤسساتها وتشريعاتها تأخذ الحيز الأكبر من النشاطات الدولية المختلفة. ومن بين تأثيرات العولمة المالية على البنوك الإسلامية، الاندماج، البنوك الشاملة، التكنولوجيا، الانتشار، الأزمة المالية العالمية و المعايير المحاسبية.

المطلب الأول: الإندماج والشمولية في البنوك الإسلامية

إن عملية الاندماج في البنوك الإسلامية ضرورة ملحة لمواجهة التكتلات المصرفية العملاقة. كما أن الصيرفة الشاملة كانت وليدة العولمة المصرفية، حيث يمكن اعتبار البنوك الشاملة البنوك التي تزول فيها الحدود ويمكن فيها ممارسة كافة النشاطات الاقتصادية.

الفرع الأول: إندماج البنوك الإسلامية

يعرف الإندماج المصرفي على أنه: " عملية مصرفية تكاملية إدارية بهدف زيادة القدرة التنافسية للكيان المصرفي الجديد الناتج عن إتحاد بنكين معا عن طريق الاندماج المكون من كيانين متقاربين ومتفقين في الحصول على منافع أكبر لكليهما بعد الإندماج، حيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفعالية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن تحقيقها قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي.¹

حيث يتيح الاندماج والتكامل القيام بتدويل الخدمات المصرفية والمالية وتوسيع نطاقها عبر الحدود عن طريق الشركات التابعة في الخارج أو عن طريق فروع المؤسسات المالية القائمة في الدولة الأم غير أن الزيادة في حجم المنشأة لها سلبياتها التي ينبغي وصفها والمتمثلة في الصعوبات الإدارية للحجم الكبير والمتابعة

¹مطاي عبد القادر، الإندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السابع، الشلف،

والمراجعة والمحاسبة والتواكل بين الإدارات إذ أنه قد ينتج عنها إصفاء موقفها. وبالتالي لابد من ضرورة تبني رؤية متكاملة من الإصلاحات الضرورية في هيكل ومهام البنوك الإسلامية في ظل الاندماج.

وتهدف هذه الرؤية المتكاملة إلى زيادة القدرة التنافسية للبنوك الإسلامية من خلال خفض متوسط تكلفة الوحدة المنتجة وتحقيق موفورات داخلية ناتجة عن تقليص الأجهزة الإدارية وتعزيز القدرة على الاستثمار في الموارد البشرية وتنمية مهاراتها وحيازاتها من خلال التدريب المخصص.

وللتعامل البنكي الإسلامي فوائد من خلال تحقيق الاكتفاء الذاتي من الموارد المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في العالم الإسلامي، وإحلال التبادل التجاري بين الدول التي تحقق بينها التكامل محل التبادل التجاري الخارجي مع الدول الأخرى.¹

ومن عمليات الاندماج التي حدثت فعلا كانت بنك فيصل الإسلامي بالبحرين والشركة الإسلامية للإستثمار الخليجي بالشارقة (الإمارات)، وكلاهما يتبع مجموعة دار المال الإسلامي وقد كونت المؤسسات بنك شامل البحرين.²

وظهرت بعض حالات الاندماج للدول من بينها:³

- اندماج (سيتي بنك) مع شركة (ترافلر للتأمين)

- في اليابان اندمجت ثلاث بنوك بموجودات تبلغ 1.27 تريليون دولار.
- اندماج شركة بانكرز ترست بنيويورك الأمريكية مع أكبر البنوك الألمانية بنك دويتش .
- فرنسا تراجع عدد البنوك من 153 بنك إلى 127 بنك.
- تمت عملية الدمج ما بين البنك السعودي الأمريكي (سامبا) والبنك السعودي المتحد، باعتبار أن البنك السعودي المتحد قد قام نتيجة دمج بين مصرفين هما بنك القاهرة السعودي البنك السعودي المتحد، كما اندمج البنك السعودي العالمي في بنك الخليج الدولي.

¹عبد المنعم محمد الطيب، واقع المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية ضمن الملتقى العربي الأول للمصارف الإسلامية الواقع والتحديات المنعقد في الشارقة - دولة الإمارات العربية المتحدة، نوفمبر 2008، ص107.

²علاء الدين زعتري، العولمة وتأثيرها على العمل المصرفي الإسلامي، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر بعنوان المالية الإسلامية معالم الواقع وأفاق المستقبل ، جامعة دبي، 15-17 ماي 2005، ص1660.

³ www.alzatari.net 01/03/2014 14 :22.

- عمان تم اندماج البنك الأهلي العماني في بنك مسقط، وبنك عمان والبحرين والكويت في بنك عمان التجاري.
- الأردن تم إندماج بين الشركة الأردنية للاستثمارات المالية وبنك فيلادلفيا للاستثمار وبين بنك الأعمال والبنك الأهلي الأردني بالإضافة إلى قيام البنك العربي بشراء بنك عمان للاستثمار.
- مصر تم إندماج بنك الاعتماد والتجارة وبنك مصر، وثلاث عشر مصرفاً من بنوك المحافظات للتنمية مع البنك الوطني للتنمية، والبنك العربي الأمريكي بنيويورك مع البنك الأهلي المصري.
- المغرب تم إندماج بين بنك الشعب المركزي والاعتماد الشعبي للمغرب مع مجموعة البنوك الشعبية.
- تونس تم إندماج مابين بنك تونس والإمارات للاستثمار مع الاتحاد الدولي للبنوك، كذلك البنك القومي للتنمية السياحية وبنك التنمية للاقتصاد التونسي مع الشركة التونسية للبنك.
- لبنان تم تنفيذ 12 عملية دمج بين المصارف اللبنانية.
- البحرين تم الإندماج بين البنك السعودي العالمي وبنك الخليج الدولي.
- من عمليات الاندماج التي شهدتها البحرين مؤخراً المؤسسات الإسلامية، حيث بادر بيت المال الإسلامي بتوحيد آلياته التجارية والاستثمارية في مؤسسة مالية واحدة وهي بنك شامل البحرين ..

الفرع الثاني: البنوك الإسلامية ومدى انطباق البنوك الشاملة عليها.

يمكن تعريف البنوك الشاملة بأنها البنوك التي تقوم بتقديم كل الخدمات المصرفية التقليدية، وغير التقليدية، بما فيها القيام بدور المنظم، وتجمع في ذلك بين وظائف البنوك التجارية وبنوك الاستثمار، إضافة إلى نشاط التأمين، وتأسيس الشركات أو المشروعات، ولا تقوم هذه البنوك على أساس التخصص القطاعي أو الوظيفي بل تساهم في تحقيق التطوير الشامل والمتوازن للاقتصاد مع القيام بدور فعال في تطوير السوق المالية والبورصة، وكافة أوجه النشاط المالي والاقتصادي في المجتمع.¹

كما يمكن أن توصف البنك الشامل بأنه البنك غير المقيد بأنشطة محصورة أو محدودة، فهو يقوم باستقطاب الموارد من جميع شرائح المودعين، ويقترض من السوقين المالي والنقدي، ويجمع الأموال من جميع المصادر المتاحة بدون تفرقة ويقوم بتوضيفات أمواله لجميع الأجل ويقدم الائتمان لجميع الشرائح والوحدات

¹ رابع عرابية، دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية-مع إشارة إلى حالة مصر، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، الجزائر، العدد السادس، بدون ذكر سنة النشر، ص198.

والقطاعات الاقتصادية، فضلا عن كونه غير محصور في نشاطه بمنتجات معينة أو بنقطة جغرافية محددة، وبذلك فإن خاصية الشمولية تنعكس إيجابا على حساباته ونتائجه المالية كما تؤثر إيجابا أيضا على درجة مخاطرة أعماله¹.

معايير الشمولية ومدى توافرها في البنك الإسلامي: تتوفر لدى البنوك الإسلامية العديد من معايير الشمولية ومن بينها مايلي:²

1/ المعيار النوعي: يحتم هذا المعيار على البنك الشامل أن يقدم كافة أنواع الائتمان لكل القطاعات الاقتصادية (التجارية، الصناعية، الزراعية، العقارية) بالإضافة إلى استقطاب الودائع من مختلف هذه القطاعات مع التوسع في التوزيع في سلة الخدمات المصرفية لتشمل الأنشطة المصرفية التي تتولى عادة القيام بها بنوك الاستثمار والأعمال، وهذا المعيار ينطبق كليا على البنك الإسلامي، الذي يمول كافة الأنشطة والقطاعات الاقتصادية باستثناء الأنشطة المحرمة شرعا.

2/ المعيار الوظيفي: لا شك أن الخدمات المصرفية أصبحت تمثل عنصرا هاما من عناصر النشاط الوظيفي للبنوك إذ يمكن القول بأن التوسيع في سلة الخدمات المصرفية يعتبر الحل الطبيعي لكثير من المشاكل التي تتعرض لها البنوك

وكان لابد لهذه البنوك من تطوير علاقاتها بعملائها، ومن هنا يبرز الدور الأكبر لما تؤديه البنوك الشاملة في تقديم خدمات مصرفية للعملاء، وتختلف تماما عن الخدمات المصرفية التقليدية.

وفيما يلي يمكن عرض لأهم الخدمات المصرفية الحديثة التي تقدمها البنوك حاليا في البلدان:

تمويل المشاريع (تجارية، صناعية، عقارية، زراعية، سياحية)

تمويل التجارة الدولية، إدارة العلاقات لحساب العملاء، تأجير الأصول نيابة عن العملاء، التحصيل نيابة عن الغير، سداد المدفوعات نيابة عن الغير، خدمات المعاشات للعملاء، خدمات الصرف الآلي، خدمات الصيرفة المنزلية، تحريك حسابات العملاء من خلال شبكات الحاسب الآلي، ضمان بطاقات الائتمان وخدمات

¹ سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة، عمان الأردن، 2009، ص225.

² سامر جلدة، المرجع السابق، ص225-227.

الصرف، البنك المتنقل، خدمات مدير الحسابات الشخصية، إدارة الحقائق المالية وتأسيس صناديق الاستثمار المشتركة وأعمال الوساطة في الأسواق المالية، تقديم الاستشارات والنصح للعملاء.

وتستطيع البنوك الإسلامية تقديم كل هذه الخدمات شريطة خلوها من عنصر الفائدة وبذلك فإن المعيار الوظيفي ينطبق كلياً على البنوك الإسلامية.

3/ المعيار الجغرافي: يستطيع البنك ذو الفروع تجميع المصادر المالية وخاصة الودائع المختلفة وتوجيهها وفق الفرص الاقتصادية مما يساعد على تحقيق تنمية اقتصادية شاملة أو متوازنة جغرافياً، ويعزز من قوة البنك في مواجهة طلبات الإقراض المحلية وتقلباتها المستمرة.

ويتوجب على البنك الشامل المتفرع على المستوى الدولي بحثاً منه على مصادر الأموال والفرص الجيدة لتوظيفها، حيث نجد أن العديد من البنوك الإسلامية قد فتحت فروعاً لها في الخارج سعياً منها لتحقيق التوسع والإنتشار الجغرافي.

حيث أن مدى توسع و إنتشار البنوك الإسلامية وتفرعها في جميع أرجاء العالم يتوقف على مدى قدرتها للثبات في وجه التحديات الراهنة وقدرتها على منافسة البنوك التقليدية في الأسواق العالمية وتقديم الجديد والمبتكر من المنتجات والذي يتوافق مع أهداف العملاء.

المطلب الثاني: مدى استعمال التكنولوجيا ومدى إنتشار البنوك الإسلامية

تسمى البنوك الإسلامية لمواكبة التطور التكنولوجي من أجل تهيئتها للمنافسة محلياً وخارجياً ولإعتبار أن البنوك الإسلامية ذات كفاءة عالية ولها القدرة على إدارة المخاطر ساعدها هذا على الإنتشار في أنحاء العالم.

الفرع الأول: التكنولوجيا في البنوك الإسلامية

بدأت البنوك الإسلامية بالاهتمام بالعديد من مجالات الصيرفة الإلكترونية لما حرصت السلطات المختصة في الدول التي تزاول عملها فيها على اتخاذ الخطوات اللازمة من أجل تدعيم هذا القطاع، من خلال إقرار البنوك المركزية عدداً من ضوابط الرقابة اللازمة لحصول هذه البنوك على ترخيص مزاوله العمليات المصرفية الإلكترونية وإصدار وسائل دفع لنقود إلكترونية بهدف تهيئة البيئة لطرق أبواب الخدمات الإلكترونية المستحدثة مثل التوسع في إصدار بطاقات الدفع باختلاف أنواعها.

وبالتوازي مع هذا الإتجاه، تعمل البنوك الإسلامية على نشر قنوات التوزيع الإلكترونية لتهيئه الأسواق التي تعمل بها للتعامل بهذه البطاقات من خلال نشر ماكينات الصراف الآلي داخل وخارج فروعها، ونشر شبكة من نقاط البيع الإلكتروني.

كما قامت البنوك الإسلامية بتقديم خدمات التحصيل الإلكتروني للشبكات، وبدأ بعضها في تركيب وتشغيل مراكز الإتصالات وخدمة العملاء. فضلا عن تقديم خدمات البنك المحمول، وفتح فروع إلكترونية وتقديم خدمات مصرفية عبر شبكة الانترنت كما لعبت المنافسة دورا هاما في تطوير العمليات المصرفية، حيث اقتنعت البنوك بأهمية الإعتماد على التسويق المصرفي ودراسة إحتياجات العملاء ومستوى رضاهم عن جودة الخدمات المصرفية التي تقدمها هذه البنوك الأمر الذي أدى إلى تغيير أسلوب تقديم وتوزيع وتسعير ونقل الخدمات المصرفية إلى الجمهور.¹

الفرع الثاني: إنتشار البنوك الإسلامية

يعتبر إنتشار البنوك الإسلامية بمثابة استجابة من قبل القطاع المالي لرغبات شريحة محددة من المستهلكين في العالم.

أولا: العوامل التي ساعدت على إنتشار البنوك الإسلامية .

هناك مجموعة من العوامل و المزايا التي جعلت البنوك الإسلامية تنتشر بشكل سريع في أنحاء العالم حيث أنها إمتازت بالآتي:²

1. ذات كفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية و قد أثبتت الأزمة الأسيوية أن البنوك الإسلامية أقل تأثرا بالصدمات .
2. بأن لها القدرة على تطوير الأدوات و الآليات و المنتجات المصرفية الإسلامية مما أدى إلى إنتشارها بسرعة و تشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة مما يجعل من الممكن تطويرها و إبتكارها صيغ أخرى مناسبة لكل من حالات التمويل .
3. أكثر مقدرة و مرونة في إدارة المخاطر المصرفية و ذلك لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة(أي اقتسام المخاطر) وليس الإقراض والاقتراض .

¹خليدة محمد بلخير، زوليخة سنوسي، مداخلة بعنوان الثورة التكنولوجية تحدي حقيقي أمام عمل المصارف الإسلامية، ضمن الملتقى الدولي الثاني بحول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النظام المصرفي الإسلامي نموذجا ، خميس مليانة،5-6 ماي 2009، ص12.

² www.banquecentrale.gov.sy/smb.14:32 28/02/2014.

4. ارتفاع عدد المسلمين إلى أكثر من 1.3 مليار مسلم 20% (خمس سكان العالم).

ثانيا: محددات انتشار البنوك الإسلامية في العالم .

أصدر صندوق النقد الدولي ورقة عمل أعدها الباحثون Patrich Imam & Kangni Kpodar عن محددات إنتشار البنوك الإسلامية في دول العالم المختلفة و ذلك باستخدام بيانات عن البنوك الإسلامية في 117 دولة في العالم و أشار إلى أن الجوانب التي تميز البنوك الإسلامية في البعد عن المعاملات الربوية وهي أهم الفروق بين البنوك الإسلامية و التقليدية حيث يحرم الإسلام أشكال الربا كافة .

و تركز البنوك الإسلامية في دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا و جنوب شرق آسيا غير أن هناك دلائل على إنتشارها حاليا إلى وسط إفريقيا ووسط آسيا و كذلك في أوروبا .

و من حيث الأهمية النسبية لدرجة إنتشار البنوك الإسلامية هناك 70% منها في الشرق الأوسط و نحو 15% في جنوب شرق آسيا ، و تتوزع النسبة الباقية على باقي دول العالم مع إرتفاع درجة التركيز في أوروبا و يرتكز أكبر عدد من البنوك الإسلامية في المراكز المالية الإسلامية مثل :البحرين و ماليزيا و في الدول الإسلامية مثل ايران و السودان غير أن البنوك الإسلامية لها وجود قوي في باقي الدول الإسلامية ، و بهذا فإن البنوك الإسلامية تنمو بصورة واضحة و بالشكل الذي يجعل من هذه البنوك منافسا كاملا للبنوك التقليدية في العديد من الدول بل أن دورها يتزايد كبديل لتلك البنوك .

و تعتمد الدول الإسلامية بصفة خاصة في الشرق الأوسط على تصدير النفط الخام و منذ عام 2000 و أسعار النفط ترتفع بصورة كبيرة ، الأمر الذي أدى إلى تحسين القوة الشرائية و من ثم زيادة الدخل لتلك الدول و هو ما يهيئ على إنتشار البنوك الإسلامية سواء بصورة مباشرة في دول النفطية أو بصورة غير مباشرة في الدول المصدرة للعمالة إلى هذه الدول مثل :مصر،الباكستان،وكذلك درجة التعامل في الشرق الأوسط تعتبر من المحددات الأساسية لانتشار البنوك الإسلامية خارج محيط الشرق الأوسط فكلما زادت درجة تكامل اقتصاد الدولة مع الشرق الأوسط إزدادت درجة انتشار البنوك الإسلامية .

بالإضافة إلى أن متوسط نصيب الفرد من الدخل في الدولة يلعب دورا معنويا في إنتشار البنوك الإسلامية فكلما إزداد متوسط نصيب الفرد من الدخل إزدادت الحاجة إلى عمليات الوساطة المالية و إزداد بالتالي إنتشار البنوك الإسلامية ،والبنوك الإسلامية تميل إلى الإنتشار بشكل عام في الدول المصدرة للنفط ومن ثم تساعد المستويات المرتفعة لأسعار النفط في رفع درجة إنتشار تلك البنوك في هذه الدول.¹

¹ محمد إبراهيم السقا، محددات إنتشار البنوك الإسلامية في العالم، مجلة إقتصادية، العدد 6185، 2010، بدون ذكر الصفحة

جدول رقم (1): إنتشار البنوك الإسلامية

السنة	اسم البنك الإسلامي	المكان
1975	البنك الإسلامي للتنمية بجدة ,بنك إسلامي عالمي	السعودية
1975	بنك دبي الإسلامي	الإمارات
1978	بنك فيصل الإسلامي السوداني	السودان
1978	بنك فيصل الإسلامي المصري	القاهرة ،مصر
1978	بنك التمويل الكويتي	الكويت
1978	الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي	الإمارات
1979	البنك الإسلامي الأردني للاستثمار و التنمية	عمان ،الأردن
1979	بنك البحرين الإسلامي	البحرين
1980	انشاء مجموعة من البنوك الإسلامية بباكستان	باكستان
1980	البنك الإسلامي الدولي للإنشاء و التعمير	القاهرة ،مصر
1981	بنك التضامن الإسلامي بالسودان	السودان
1981	انشاء فروع المعاملات الإسلامية لبعض البنوك المصرفية	أنحاء جمهورية
1981	حوالي 100 فرع	مصر العربية
1982	البنك الإسلامي الدولي لكسمبورغ	لكسمبورغ
1983	دار المال الإسلامي فروع في أنحاء العالم	أنحاء العالم

المصر: مح	البحرين	بنك فيصل الإسلامي بالبحرين	1983
ي الدين	قطر	بنك قطر الإسلامي	1983
يعقوب أبو	البحرين	بنك البركة الإسلامي	1983
الهول، تقييم	الخرطوم	البنك الإسلامي لغرب السودان	1983
أعمال	السودان	البنك الإسلامي السوداني	1983
البنوك	بنغلادش	بنك بنغلادش الإسلامي المحدود	1983
الإسلامية	البحرين	شركة البحرين الإسلامية للاستثمار	1983
الإستثمارية	لندن	بنك التمويل الإسلامي بلندن	1983
دراسة	الأردن	بيت التمويل الأردني للاستثمار و التنمية	1985
تحليلية	أنحاء العالم	مجموعة بنوك دلة البركة الإسلامية	2006
مقارنة، دار	الإمارات	بنك نورا الإسلامي	2009
	أنحاء العالم	وصل عدد البنوك الإسلامية ما يقارب 400 بنك في جميع أنحاء العالم	

النفائس، عمان، 2012، ص122.

المطلب الثالث: تأثير الأزمة المالية على البنوك الإسلامية و المعايير المحاسبية .

تعد الأزمة المالية العالمية أو ما تسمى بأزمة الرهن العقاري أول و أخطر أزمة تواجه الاقتصاد العالمي على مطلع القرن الواحد و العشرين و ما زاد من خطورتها أن مختلف الجهود المبذولة لمواجهتها منذ إندلاعها في الو.م.أ لم تفلح في الحد من توسعها و إنتقالها من أزمة مالية خاصة بالأسواق المالية إلى أزمة حقيقية تهدد الاقتصاد العالمي بالركود . كما أن للبنوك الإسلامية العديد من المعايير.

الفرع الأول: تأثير الأزمة المالية على البنوك الإسلامية

و هناك العديد من الأسباب التي أدت إلى الأزمة المالية العالمية و من بينها¹

1. إنخفاض أسعار الفائدة في الو.م.أ لفترة طويلة من الزمن 2001-2006 نتيجة التخوف من الركود الاقتصادي .

¹بوفحيل نبيل، عبد الله الحرثسي حميد، مداخلة بعنوان التمويل الإسلامي كأسلوب لمواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية ضمن ملتقى دولي حول أزمة النظام المالي المصرفي الدولي و بديل البنوك الإسلامية ، الشلف، 06-07، افريل 2009، ص 10.

2. حصول تحول في الاستثمارات و الإنفاق لصالح القطاع العقاري و الإسكاني .
3. إرتفاع تكلفة العقارات ذات الأسعار الفائذة المتغيرة مع مرور الوقت نتيجة لإرتفاع معدلات التضخم .
4. إرتفاع حالات التخلف عن السداد و إرتفاع حالات الحجر على الرهانات العقارية .
5. حدوث إنفجار في فقاعة أسعار العقار .
6. تسنيد (توثيق) الديون العقارية و بيعها في السوق المالية .
7. قيام مؤسسات التصنيف الائتماني بتصنيف السندات العقارية تصنيفا مرتفعا نظرا لأنها صادرة عن بنوك قوية .

و كان تأثر البنوك الإسلامية بالأزمة المالية الراهنة 2008 أقل حدة مقارنة بالبنوك التقليدية حيث تأثرت البنوك الإسلامية بالأزمة بطريقتين¹:

تأثر البنوك الإسلامية بطريقة مباشرة: تتمثل في تلك البنوك التي كان لها استثمارات في البورصة العالمية عن طريق المحافظ الاستثمارية الدولية أو صناديق الاستثمار الدولية المرتبطة بالقطاع العقاري إلا أن تلك الاستثمارات كانت محدودة و لم تؤثر على مراكزها المالية، كما لم تؤثر على ربحيتها كثيرا .

أما التأثير الغير مباشر اللازمة على البنوك الإسلامية: فتمثل في تلك البنوك التي تأثرت لأثر الأزمة على جميع القطاعات الاقتصادية دون استثناء حيث أن تأثيرها كان محدود كما أن أي منها لم يتعرض للإفلاس أو صعوبات مالية استدعت تدخلا من البنوك المركزية بسبب الأزمة، كما أن بعضا من التأثير كان ايجابيا و بعضا كان سلبيا على البنوك الإسلامية .

الآثار الايجابية: لقد تمكنت البنوك الإسلامية من أن تتجنب الكثير من الأضرار التي تسبب بها الأزمة بفضل تقيدها بمبادئ الشريعة الإسلامية بل أن هذه الأزمة أكسبت البنوك الإسلامية المزيد من العوامل الايجابية التي تزيد من قوتها و تتمثل أهم المكاسب فيما يلي²:

1. بروز ظاهرة البنوك الإسلامية و إعراف المجتمع الدولي بها و إفساح المجال لعملها .

¹ بن ابراهيم الغالي، موسى رحمانى، البنوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية و المتطلبات الواقعة في مواجهة الأزمات المالية الحديثة، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، العدد الثامن، بسكرة، ديسمبر 2010، ص 220-222.

² المرجع السابق ص 222.

2. إكتساب المنتجات الإسلامية المزيد من المصادقية حيث شهد قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية نمواً بمعدل سنوي مقداره 15% في عام 2008 ووصل حجمه حول العالم إلى تريليون دولار .
3. حققت البنوك الإسلامية نمو في الأرباح زاد عن السنوات السابقة في الوقت الذي تعرضت فيه الكثير من البنوك التقليدية لخسائر فادحة .
4. حافظت البنوك الإسلامية في نهاية 2008 على تفوقها من حيث مؤشر الأمان على البنوك التقليدية .
5. تزايد استخدام صكوك التمويل الإسلامي سواء على مستوى القطاع الخاص أو على مستوى القطاع الحكومات .
6. زيادة الطلب على الموظفين من قبل البنوك الإسلامية على عكس البنوك التقليدية .
7. تحول الكثير من العملاء من الإيداع لدى البنوك التقليدية إلى البنوك الإسلامية هرباً من مسألة الربا التي اتضحت أبعادها عقب الأزمة و خوفاً من إفلاس البنوك التقليدية .

الآثار السلبية: على الرغم من عدم تأثر البنوك الإسلامية بالأزمة المالية بالشكل العنيف الذي تعرضت له البنوك التقليدية و من خلال هذا لا يمكن إهمال أهم التأثيرات التي تعرضت لها البنوك الإسلامية عقب الأزمة المالية العالمية و من بينها¹:

1. إنخفاض العائد على حقوق المساهمين في البنوك الإسلامية تهاوى بنحو 33.5% مقارنة ب90.34% بالنسبة للبنوك التقليدية الخاصة. وفي البنوك التقليدية ذات النوافذ الإسلامية في نفس الفترة 2006-2008 و أن حدة الانخفاض تكون باختلاف نوع البنك .
2. إنخفاض مؤشرات البورصة العالمية مما يؤثر على استثمارات البنوك الإسلامية في هذه البورصات سواء استثمارات مباشرة أو عن طريق صناديقها الاستثمارية .
3. هناك بنوك إسلامية تعمل في الدول التي تعرضت للأزمة لذلك ستكون في الأخرى عرضة للتأثر بالأزمة من خلال مستوى أداء خدماتها و مداخيلها التي ستتأثر بالانهيارات .
4. تزايد مستوى المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية من جراء الأزمة المالية العالمية مع وجود غموض و عدم وضوح فيما يتعلق بطبيعة ايداعها لدى البنوك العالمية من حيث نوع العملة و درجة تركيز البنوك في دول معينة و حجم الإيداعات المتبادلة بين البنوك الإسلامية و الأجنبية و هذه الإيداعات تحكمها القواعد الفقهية و فتاوى الشرعية ، و لذلك فإن بعض البنوك الإسلامية قد تأثرت بالأزمة بسبب ارتباطها بالبنوك الأمريكية التي تركزت قروضها على منح الائتمان العقاري

¹ بن ابراهيم الغالي، موسى رحموني، المرجع السابق، ص223.

الفرع الثاني: المعايير المحاسبية الإسلامية.

صدر عن هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية حوالي 22 معيارا أساسيا و هم كالآتي :¹

1. العرض والافصاح العام :ينطبق هذا المعيار على القوائم المالية التي تنشرها البنوك لخدمة أغراض المستخدمين لهذه القوائم و إذ كانت القوانين و الأنظمة التي تعمل هذه البنوك في إطارها مخالفة لبعض ما جاء في هذا المعيار يجب الإفصاح عما تتطلبه المعايير الصادرة عن الهيئة و أثره على كل عنصر من عناصر القوائم المالية .
2. المرابحة و المرابحة للأمر بالشراء .
3. التمويل بالمضاربة .
4. التمويل بالمشاركة .
5. الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح .
6. حقوق أصحاب حسابات الاستثمار و ما في حكمها .
7. السلم و السلم الموازي .
8. الاجارة و الاجارة المنتهية بالتمليك .
9. الزكاة .
10. الاستصناع و الاستصناع الموازي .
11. المخصصات و الاحتياطات .
12. العرض و الإفصاح في شركات التأمين الإسلامية .
13. الإفصاح أسس تحديد و توزيع الفائض في شركات التأمين الإسلامية .
14. صناديق الاستثمار .
15. المخصصات و الاحتياطات في شركات التأمين الإسلامية .
16. المعاملات و العمليات بالعملات الأجنبية .
17. الاستثمارات .
18. الخدمات المالية الإسلامية التي تقدمها البنوك التقليدية .
19. الاشتراكات في شركات التأمين الإسلامية .
20. البيع الآجل .

¹ www.scribd.com 23/03/2014 21 :46.

21. الإفصاح عن تحويل الموجودات .

22. التقرير عن القطاعات .

أما معايير المراجعة فقد صدرت 5 معايير أساسية و هي :

المعيار الأول :هدف المراجعة و مبادئها

المعيار الثاني :تقرير المراجع الخارجي

المعيار الثالث :شروط الارتباط لعملية المراجعة

المعيار الرابع :فحص المراجع الخارجي الإلتزام بأحكام أو مبادئ الشريعة الإسلامية

المعيار الخامس :مسؤولية المراجع الخارجي بشأن التحري عند التزوير و الخطأ عند مراجعة القوائم المالية

خلاصة الفصل:

تبين لنا من خلال هذا الفصل أن البنوك الإسلامية تجسد الجانب العملي للنظام الاقتصادي الإسلامي الذي هو بدوره جزء من نظام الإسلام الشامل بعقيدته و شريعته مما يجعلها متميزة عن غيرها من البنوك التقليدية

فالبنوك الإسلامية مؤسسات مالية و مصرفية اقتصادية و اجتماعية تسعى إلى جذب الموارد المالية من الأفراد و المؤسسات و تعمل على استخدامها بالطرق الشرعية في اطار فلسفة الإسلام الاقتصادية التي تستمد منها خصائصها و أهدافها و كذا مصادرها المالية .

و تقوم على فكر اقتصادي مستقل لممارسة نشاطها المصرفي وفق آليات لاستخدام المال و استثماره حيث تتسم بالكثير من المرونة في التطبيق و العدالة في التوزيع الناتج (الأرباح).

حيث أن العولمة لمالية اثرت علي البنوك الإسلامية وأدت بها إلى التوجه إلى الإندماج والشمولية كما أنها تآثرت بالآزمة المالية وأدت بها إلى تطبيق المعايير المحاسبية.

ونتيجة لنمو البنوك الإسلامية وتطورها ظهرت العديد من صناديق الإستثمار الإسلامية التي تتناسب مع الشريعة الإسلامية.

تمهيد للفصل

تعد صناديق الاستثمار من أهم مجالات الاستثمار الجديدة في عالمنا المعاصر، وقد أصبحت تلعب دوراً هاماً في أسواق المال في كل أنحاء العالم كوسيلة فعالة في تجميع المدخرات، حيث أن الإسلام يرحب بكل جديد ويزكيه ويفتح السبل أمامه، ولا شك في أهمية صناديق الاستثمار للدول الإسلامية حيث يمكن أن تكون أداة لتحقيق التكافل الإقتصادي بين المسلمين وذلك بتسهيل نقل المدخرات من دول الفأئض إلى دول العجز، ولما كانت صناديق الاستثمار ذات أهمية كبيرة للدول الإسلامية فقد بدأ إنتشارها في العالم الإسلامي في شكل صناديق الاستثمار الإسلامية التي تتسم بذاتية تميزها عن غيرها من الصناديق والتي تعتبر أدوات استثمارية مهمة حيث أنها تساعد صغار المدخرين على تجميع مواردهم المالية ويتيح لهم الفرصة لإدارة استثماراتهم بصورة مباشرة والمشاركة في الأسواق المالية.

حيث قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: ماهية صناديق الاستثمار.

المبحث الثاني: صناديق الاستثمار الإسلامية.

المبحث الثالث: مساهمة صناديق الاستثمار في تنشيط البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية صناديق الاستثمار.

تعد صناديق الاستثمار إحدى الآليات الحديثة في الأسواق المالية التي تتوفر للأشخاص الذين لا يملكون القدرة على إدارة استثماراتهم بصورة مباشرة الفرصة للمشاركة في هذه الأسواق.

ولهذا تعد صناديق الاستثمار أداة استثمارية لمساعدة المدخرين على الاستثمار في السوق المالية.

المطلب الأول: نشأة صناديق الاستثمار.

تعود فكرة إنشاء صناديق الاستثمار إلى الربع الأول من القرن التاسع عشر في أوروبا وتحديدا هولندا في عام 1822، تلتها إنجلترا في عام 1870، ومرت صناديق الاستثمار بالعديد من التطورات والتغيرات التي طرأت على عالم الاقتصاد والمال.

حيث تبلورت فكرة صناديق الاستثمار في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1924 على يد أساتذة جامعة هارفارد الأمريكية، واستمرت هذه الصناديق بعدها في التوسع والتنوع داخل الولايات المتحدة الأمريكية وخارجها. ولاسيما بعد الحرب العالمية الثانية حتى وصلت في عام 1966 إلى نحو 550 صندوقا استثماريا وبلغ أصولها نحو 50 مليار دولار أمريكي.

وعلى الصعيد العربي كانت المملكة العربية السعودية الأسبق إلى خوض هذه التجربة، حيث أنشأ البنك الأهلي التجاري أول صندوق استثماري باسم صندوق الأهلي للدولار قصير الأجل في ديسمبر 1979، في حين صدرت قواعد تنظم صناديق الاستثمار في المملكة العربية السعودية بعد هذا التاريخ بنحو 14 سنة أي في 1993 واستمرت البنوك السعودية نتيجة لنجاح هذه التجربة في إصدار العديد من الصناديق الاستثمارية المتنوعة.

أما باقي الدول العربية فقد خاضت التجربة نفسها بنسب متفاوتة من النجاح والإقبال، ثم جاءت الكويت ثاني دولة عربية بعد السعودية في خوض تجربة الصناديق الاستثمارية التي بدأتها عام 1985، وبعدها تبعها الدول العربية بعد نحو عقد من الزمن وهي مصر والبحرين وعمان في عام 1994 ثم المغرب عام 1995 ثم لبنان عام 1996 وأخيرا الأردن عام 1997¹

ومن الدوافع التي أدت إلى نشأة صناديق الاستثمار مايلي²:

1- رغبة المدخرين من الأفراد (صغار المستثمرين) في الإشتراك في عمليات أسواق المال لما تجلبه من عوائد مرتفعة في معظم الأحوال بالمقارنة إلى الودائع المصرفية.

¹ www.cma.org.sa/ar/documents/lahiya.22/02/2014_15:22

² صادق راشد الشمري، مرجع سابق ص 403-404

2- صعوبة إدارة المحافظ المالية من حيث المتطلبات الفنية والمعرفة والخبرة بآليات التعامل في أسواق راس المال.

3- عدم تفرغ صغار المستثمرين لممارسة عمليات شراء وبيع الأوراق المالية بنفسهم

المطلب الثاني: مفهوم صناديق الاستثمار وخصائصه.

هناك العديد من التعاريف لصناديق الاستثمار إلا أنها جميعها تتفق في مضمونها، كما تتميز صناديق الاستثمار بالعديد من الخصائص.

الفرع الأول: مفهوم صناديق الاستثمار.

"تمثل صناديق الاستثمار وعاء استثماري لتجميع مدخرات الأفراد واستثماراتها في الأوراق المالية من خلال جهة ذات خبرة في إدارة محفظة الأوراق المالية وهذا مالا يستطيع الأفراد تحقيقه، فهي أحد الأسباب الحديثة في إدارة الأموال وذلك وفقا لرغبات المستثمرين واحتياجاتهم الخدمية ودرجة تقبلهم للمخاطر لتحقيق المزايا التي لا يمكن تحقيقها منفردين مما يعود بالفائدة على المصرف أو على الشركة التي تؤسس صناديق الاستثمار وعلى المدخرين وعلى الإقتصاد الوطني ككل، أي وسيلة لتمويل عمليات الإقتصاد الوطني عن طريق ربط المدخرات الوطنية بأسواق المال بما يحقق حماية المستثمرين فهي وجدت خصيصا لخدمة فئة معينة من المستثمرين وخاصة صغار المدخرين بإيجاد وسيلة لتتويع استثماراتهم بصورة لا تتاح إلا بوجود محفظة مالية كبيرة"¹

وتعرف أيضا "بأنها مجموعة من الأصول المؤلفة مع بعضها تعمل لتحقيق هدف معين مقتصرة على الجهات المختصة لصعوبة الجهد التسويقي والجهد الفني، فهي تخاطب قاعدة عريضة من الممولين الصغار حيث أنهم يفضلون جهات متخصصة للتصدي للمخاطر بالنيابة عنهم بدءا من فكرة الاستثمار وإنهاء بإدارة العملية برمتها"².

وتعرف كذلك: "بأنها أوعية أو محافظ تتدفق من خلالها مدخرات الأفراد عن طريق شراء الوثائق أو الصكوك التي تصدرها هذه الصناديق التي تمثل وحدة استثمارية متساوية القيمة عند الإصدار هي الأقرب إلى صورة الأسهم العادية، حيث تشارك في نتائج عمليات الصناديق ربحا أو خسارة، كما تأخذ الصناديق

¹ بودة فاطمة، كحلي فتحة، مداخلة بعنوان طبيعة البعد الإقتصادي والإجتماعي لصناديق الإستثمار الإسلامية ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة، ضمن الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، صفاقص الجمهورية التونسية، 27-28 جوان 2013، ص3.

² محمد شاكر، هيئة الأوراق المالية والسلع، ندوة في المحافظ والصناديق الاستثمارية تكوينها إدارتها، أبوظبي، بدون سنة النشر، ص 26.

شكلا قانونيا مستقلا في غالب الأحيان مثل شركة مساهمة محدودة يصدر بها ترخيص من سلطة حكومية خولها القانون لذلك. قد تكون البنوك المركزية أو هيئات الاستثمار، فتكون خاضعة لإشرافها والرقابة عليها¹

الفرع الثاني: خصائص صناديق الاستثمار.

تتسم صناديق الاستثمار بعدة خصائص تميزها عن باقي الصناديق الأخرى من بينها:²

1. السيولة: يمكن استرداد وثيقة الاستثمار بسهولة وذلك بقيمتها وقت الاسترداد وذلك مع بعض الاستثناءات ففي حالة وجود قيود على عمليات الاسترداد فإنه عادة ما يتم الإفصاح عنها ضمن نشرة الإكتتاب الخاصة بالصندوق.
2. المرونة: في بعض الأحيان يكون الصندوق الاستثماري يتكون من مجموعة من الصناديق المختلفة الأغراض والتي تدار بمعرفة إدارة واحدة، ومن ثم يمكن للمستثمر أن ينتقل بأمواله من صندوق لآخر داخل هذه المجموعة من الصناديق بتكلفة قليلة أو بدون تكلفة.
3. سهولة الاستثمار: تضع معظم صناديق الاستثمار حدود دنيا للاستثمار فيها لا تتجاوز مبالغ بسيطة تكون في متناول المستثمر والإمكانيات المادية المحدودة.
4. التنوع: يعمل الصندوق على مبدأ تنويع الاستثمارات، أسهم، سندات (محلية، أجنبية) وودائع البنوك والأذونات...، وهو ما يتيح الفرصة لصغار المستثمرين تنويع استثماراتهم من خلال الصندوق وذلك بتقليل المخاطر التي يمكن الوقوع فيها.
5. الإدارة المتخصصة: عادة يدير صناديق الاستثمار إدارة متخصصة تتخذ قراراتها بناء على دراسات وافية وتحليلات مستحدثة للمعلومات المالية المتاحة عن السوق والنشاط الإقتصادي عموما.
6. التنظيم والإفصاح: تتولى جهات حكومية أو شبه حكومية مهام الإشراف والرقابة على صناديق الاستثمار والتأكد من وفائها بمسؤوليتها والإفصاح الكافي لكافة الأطراف المهمة.

¹ الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وأساليب التمويل المتوافقة معها، جامعة عين الشمس، ط2، 2006، ص180.

² www.riyadcapital.com 13/03/2014 09 :50.

المطلب الثالث: أهداف صناديق الاستثمار وانواعها.

تسعى صناديق الاستثمار إلى تحقيق العديد من الأهداف كما تتميز بالعديد من الأنواع.

الفرع الأول: أهداف صناديق الاستثمار.

تتعدد الأهداف النوعية لصناديق الاستثمار لتلائم حاجات المستثمرين ورغباتهم، فهناك صناديق تهدف إلى تحقيق نمو رأسمالي، وهناك صناديق تهدف لتحقيق دخل جاري وهناك صناديق تهدف لتحقيق الموازنة بين النمو والدخل وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:¹

- تدوير محافظ الأوراق المالية للبنوك بهدف تحقيق فائدة للبنك الذي يؤسسها .
- تجميع أموال المدخرين وتوجيهها لمجال الاستثمار مما يؤدي إلى زيادة نشاط وفاعلية الأوراق المالية، وكذلك حماية المدخرات الوطنية سواء للمقيمين أو العاملين بالخارج وذلك بإتاحة وسائل استثمار مرتفعة العائد.
- زيادة الربحية والعوائد لجميع الأطراف المتعاملين مع صناديق الاستثمار .
- يؤدي إنشاء صناديق الاستثمار إلى وجود منفذ لصغار المدخرين للتعامل مع سوق المال وهذا العنصر يوضح الشريحة الأساسية من جمهور صناديق الاستثمار وهي المدخر الصغير.
- مراعات إعتبارات الأمان حيث أن منهج وأسلوب عمل صناديق الاستثمار يهدف تماما إلى تقليل وتوزيع مخاطر الاستثمار من خلال تعدد منافذ الاستثمار بإختيار المدى الزمني المناسب له إذا كان صغير أو طويل الأجل وفقا لإحتياجاته، فرغبات المستثمر تحدد الأوراق المالية التي يتعامل معها من خلال صندوق الاستثمار ، وكلما زادت رغبة في تحقيق ربح مرتفع زادت درجة تقلبه للمخاطر ، وكلما توزعت الأوراق وتنوعت بين أسهم شركات وسندات وأذونات الخزانة أمرت بمقابلته المخاطر .
- تنشيط بورصة الأوراق المالية، فمن خلال سوق مالي نشط يمكن تحقيق أهداف الإنفتاح الإقتصادي.
- تحقيق مرونة الإنتقال بين الأدوات الاستثمارية المختلفة من صندوق لآخر وفقا لما يتوافق مع أوضاع المستثمر.

¹ صلاح الدين شريط، دور صناديق الاستثمار في سوق الأوراق المالية -دراسة تجرية جمهورية مصر العربية مع إمكانية تطبيقها في الجزائر -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية تخصص مالية ونقود، الجزائر ،2011-2012،ص 179-180.

الفرع الثاني: أنواع صناديق الاستثمار.

تتعدد أنواع الصناديق حسب رغبات واهداف المستثمرين وحاجاتهم كما اختلفت أنواعها حسب الأسواق التي تدار بها .ويمكن أن تنحصر بين نوعين رئيسيين هما:

أولاً: الصناديق حسب سياسة الشراء والاسترداد وتنقسم إلى:

- **صناديق الاستثمار المغلقة (ذات النهاية المغلقة):** وهي الصناديق التي يكون حجم الموارد المالية المستثمرة في وثائقها من قبل الجمهور محددًا بمعنى أن هذه الصناديق تصدر عددًا ثابتًا من الوثائق المالية (الوحدات) يتم توزيعها على المستثمرين فيها كل حسب حصته. وطبقًا لنظام هذه الصناديق لا يجوز لمالكي هذه الوثائق استرداد قيمتها من الصندوق المصدر لها، كما أن إدارة هذه الصناديق لا تقوم عادة بشرائها منهم، وإذا رغب أحد مالكي هذه الوثائق في التخلص منها فالطريق الوحيد المتاح له هو أن يبيعها في السوق المالية المنظمة (البورصة) التي تتم فيها تداول هذه الوثائق أو في السوق الغير منظمة (السوق الغير رسمية) وذلك من خلال التجار وبيوت السمسرة ولذلك يطلق البعض على هذه الصناديق صناديق ذات التداول العام، وتقوم إدارة هذه الصناديق بتوزيع عوائد استثماراتها إضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي تحققها على حملة وثائقها وفقًا للشروط المبينة في نشرة الإصدار¹.
- **صناديق الاستثمار المفتوحة (ذات النهاية المفتوحة):** إن صناديق الاستثمار المفتوحة تقف مستعدة دائمًا لإصدار أسهم جديدة واسترداد الأسهم السابق طرحها وذلك وفقًا لقيمة السهم الصافية وعادة ما يطلق على صناديق الاستثمار المفتوحة "الصناديق المشتركة" وعادة ما يتم التفرقة بين نوعين من هذه الصناديق وهما :

الصناديق المحملة: وهي التي يوجد لها رسوم يتحملها المستثمر عند شرائها .

والصناديق الغير محملة: لا يوجد لها رسوم يتحملها المستثمر عند شرائها .

أي أنه هناك إختلاف بين الصناديق المفتوحة والمغلقة².

ثانياً: الصناديق حسب السياسة الاستثمارية وتنقسم إلى:

- **صناديق النمو:** يهدف القائمون على إدارة صناديق النمو إلى تحقيق تحسن أي عائد مرتفع مع مستوى مقبول من المخاطر حيث تتكون أموال هذه الصناديق من أسهم الشركات التي لاتصفي خلال الفترة القصيرة ويتوقع لها أي لمثل هذه الشركات النمو بمعدل أعلى من المتوسط في المستقبل، وبذلك نجد

¹الحسني أحمد بن حسن بن أحمد، صناديق الاستثمار (دراسة وتحليل من منظور الاقتصاد الإسلامي)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999، ص8.

²عصران جلال عصران، تقييم أداء صناديق الاستثمار في ظل متغيرات سوق الأوراق المالية مدخل مقارن، دار التعليم الجامعي الإسكندرية، 2010، ص63.

أن الهدف الأساسي للنمو هو تحقيق زيادة في قيمة الاستثمار المبدئي بصرف النظر عن الإيراد الذي تحققه هذه الأسهم، ويلاحظ أن مثل هذه الصناديق لا تتماثل من حيث درجة الخطر ولكن يعطي الأولوية والتركيز في الاستثمار على الشركات القائمة منذ عديد من السنوات ذات الخبرة والمعرفة بنموها المستمر. وقد تركز بعض الصناديق الأخرى على الاستثمارات في الأوراق المالية الخاصة بالشركات الحديثة نسبياً.¹

- **صناديق الدخل:** تتناسب صناديق الدخل أولئك المستثمرين الذين يعتمدون على عائد استثماراتهم في تغطية أعباء معيشتهم لذلك عادة تشمل التشكيلة على سندات وعلى أسهم كبيرة ومستقرة توزع الجانب الأكبر من الأرباح المتولدة مثل هؤلاء المستثمرين عادة ما يخضعون لشريحة ضريبية صغيرة. وهو ما يعني عدم اهتمامهم بالفرق بين معدل الضريبة على التوزيعات والفوائد ومعدل الضريبة على الأرباح الرأسمالية.
- **صناديق الدخل والنمو:** وتستهدف صناديق الدخل والنمو أولئك المستثمرين الذين يعتمدون جزئياً على عائد استثماراتهم في تغطية أعباء المعيشية، ويرغبون في نفس الوقت في تحقيق قدر من النمو المضطرب لاستثماراتهم، ومثل هذه الصناديق عادة ما تتكون من تشكيلة من الأسهم العادية والأوراق المالية ذات الدخل الثابت (الصناديق المتوازنة).

ويمكن التمييز بين صناديق الدخل والنمو التي تعطي الأولوية لهدف الدخل، وصناديق النمو والدخل التي تعطي الأولوية لهدف النمو.²

- **صناديق السندات:** وهي تلك الصناديق التي تتكون من سندات فقط حيث أنها تستثمر أموالها بصفة أساسية في أوراق مالية ذات عائد ثابت، وأن هذه الصناديق تختلف باختلاف أنواع السندات المكونة لها فهناك السندات التي تركز على العائد المرتفع والسندات الأجنبية، سندات الشركات، السندات المحلية وسندات الخزنة

وتتميز صناديق السندات بأن ليس لها تاريخ واحد لاستحقاق العائد وقيمة السندات عكس السند الفوري له تاريخ واحد لاستحقاق العائد والقيمة وعلى المستثمر يحدد هدفه من الاستثمار في صناديق السندات ويختار الصندوق الذي يحتوي على السندات التي تحقق رغباته، ويختلف العائد المطلوب على السندات باختلاف تاريخ الاستحقاق ويصفه عامة كلما طالت فترة الاستحقاق كلما كان العائد المطلوب على السند أكبر. فصندوق مكون من سندات حكومية قصيرة الأجل يختلف عائدته عن صندوق مكون من سندات شركات طويلة الأجل.³

¹ عبد الغفار حنفي، (البورصات، أسهم، سندات، صناديق الاستثمار)، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، بدون سنة النشر، ص 297.

² منير إبراهيم الهندي، صناديق الاستثمار في خدمة صغار وكبار المدخرين، توزيع منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999، ص 38-39.

³ عصران جلال عصران، مرجع سابق، ص 67-68.

▪ **صناديق سوق النقد:** يقصد بصناديق سوق النقد تلك الصناديق التي تتكون من تشكيلة من الأوراق المالية قصيرة الأجل التي عادة ما تتداول في سوق النقد أي من خلال مؤسسات مالية كالبنوك التجارية إضافة إلى بيوت السمسرة المتخصصة في التعامل في تلك الأوراق. ولقد ظهرت هذه الصناديق لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1973 وذلك عندما وصل العائد المتولد عن الاستثمار في تلك الأوراق مستوى مرتفع لم يسبق لها الوصول إليه.

فالصندوق يتكون من أوراق مالية لا تتجاوز تاريخ إستحقاقها عن سنة، كما أنها أوراق صادرة عن الحكومة أو المؤسسات المالية وهذه الصناديق نجحت في جذب المستثمر المحافظ الذي كان عادة ما يفضل استثمار أمواله من خلال الودائع المصرفية وهذا النوع من الصناديق يعطي للمستثمر الحق في السحب منها في أي وقت دون تعرضه للغرامة بل ويمكنه تحرير شيكات في مقابلها¹.

¹ منير إبراهيم الهندي، مرجع سابق، ص 36.

المبحث الثاني: ماهية صناديق الاستثمار الإسلامية.

منذ ظهور البنوك الإسلامية بدأ التفكير في إنشاء صناديق الاستثمار الإسلامية تعمل وفق الشريعة الإسلامية حيث تم بالفعل إنشاءها في بعض الدول وحيث عرفت تطورا كبيرا في أنحاء العالم حيث لم يتجاوز عددها 876 صندوق إسلامي عام 2011 وسرعان ما وصل إلى أكثر من 1029 صندوق في عام 2012 وذلك بزيادة في حجم الأصول المدارة فيها.

المطلب الأول: مفهوم صناديق الاستثمار الإسلامية وخصائصها .

هناك العديد من التعاريف لصناديق الاستثمار الإسلامية كما تتميز بالعديد من الخصائص.

الفرع الأول: مفهوم صناديق الاستثمار الإسلامية.

"تعرف صناديق الاستثمار الإسلامية بلبنها عقد شركة مضاربة بين إدارة الصندوق التي تقوم بالعمل فقط وبين المكتتبين فيه إذ يمثل المكتتبون في مجموعهم صاحب رأس المال ويدفعون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تمثل دور المضارب وتقوم بتجميع حصيلة الإكتتاب وتعطي في المقابل صكوكا للمكتتبين بقيمة معينة تمثل لكل منهم حصة شائعة في رأس المال وتم تقوم الإدارة بإستثماره بطريقة مباشرة في مشروعات حقيقية متنوعة أو بطريقة غير مباشرة مثل بيع وشراء أصول وأوراق مالية كأسهم الشركات الإسلامية وتوزع الأرباح المحققة بحسب نشرة الإكتتاب"¹.

وتعرف أيضا بلبنها أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والإختصاص لتوظيفها وفقا لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة على أن يتم توزيع صافي العوائد فيما بينهم حسب الإتفاق، ويحكم كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات والتعليمات الحكومية واللوائح والنظم الداخلية"².

وتعرف كذلك بلبنها وعاء توضع فيه المدخرات والأموال المحصلة من عدد من المستثمرين حيث يتولى الصندوق استثمار هذه الأموال من خلال توزيعها على مختلف الأسهم والمحافظ وغيرها من الأدوات الاستثمارية حيث يصبح المستثمر مساهما في جميع ما يستثمر فيها ويحصل المستثمر على الاستثمارات متنوعة ويضمن توزيع المخاطر وتحقيق عوائد مناسبة لها"³.

¹ حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري، عمان الأردن، 2011، ص136.

² براق محمد، قمان مصطفى، نشنش فتحة، مداخلة بعنوان أداء صناديق الاستثمار المسؤولة إجتماعيا وصناديق الاستثمار الإسلامية، ضمن الملتقى الدولي الأول بعنوان الإقتصاد الإسلامي، الواقع ورهونات المستقبل، الجزائر بدون سنة النشر، ص8.

³ زينة قمرى، صبري مقيح، مداخلة بعنوان دور صناديق الاستثمار في توطيد دعائم العمل المصرفي اللابوي، استمارة مشاركة في الملتقى الدولي الأول حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، سكيكدة، بدون سنة النشر، ص14.

الفرع الثاني: خصائص صناديق الاستثمار الإسلامية.

تتميز صناديق الاستثمار الإسلامية بالعديد من الخصائص من بينها مايلي¹:

- 1- يلتزم الصندوق في معاملاته وتصرفاته بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وكذلك الفتاوى والمقررات والتوصيات الصادرة عن مجامع الفقه وهيئات الفتوة في المسائل المعاصرة المتعلقة بمعاملات الصندوق.
- 2- يلتزم الصندوق بالقوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات الحكومية المشرفة على هذه الصناديق مادامت لا تخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وإن وجدت تعارض يجب إزالته.
- 3- تقوم على فكرة المضاربة الشرعية من قبل أصحاب الأموال الذين يمثلون من منظور عقد المضاربة رب المال ويمثل الصندوق كشخصية معنوية رب العمل وهذه السمة تخضع لفقه عقد المضاربة.
- 4- هي مؤسسة لها صفة قانونية بشكل تنظيمي وإطار مالي ومحاسب مستقل كونها لها شخصية معنوية مستقلة عن أصحاب الوحدات الاستثمارية وعن الجهة المفرطة بإدارتها لذلك فهذه السمة جائزة شرعا.
- 5- يتولى إدارة الصندوق جهة متخصصة يحكم علاقاتها بالصندوق عقد وكالة أو عقد عمل أو أي عقود مستحدثة تعمل في إطار الأهداف الإستراتيجية والمرجعية الشرعية والقانونية والاستثمارية.
- 6- يحق للمشاركين في الصندوق استرداد قيمة أسهمهم وفق ضوابط وشروط معينة بما يتناسب مع الاستمرار لمدة مختلفة ويتناسب مع صغار المستثمرين، ويستلزم ذلك إعادة تقويم الوحدات الاستثمارية على فترات دورية حتى يسهل تخارج من يرغب من المشاركين.
- 7- تعدد أطراف الصندوق (المؤسسين والمشاركين والمسوقين وأمناء الاستثمار والإدارة) ويحكم هؤلاء مجموعة من العقود الشرعية والقانونية وتوزع العوائد بين هذه الأطراف وفقا لضوابط عقود المضاربة والوكالة والسمسرة.

¹ أبو جلال محمد، زايد مريم، مداخلة بعنوان دور صناديق الاستثمار الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية حالة سوق الأسهم السعودي، ضمن الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، الجزائر، 8-9 ديسمبر 2013، ص 3.

المطلب الثاني: مزايا صناديق الاستثمار الإسلامية وأهميتها.

تتميز صناديق الاستثمار الإسلامية بالعديد من المزايا كما أن لها أهمية كبيرة على مستوى البنوك الإسلامية

الفرع الأول: مزايا صناديق الاستثمار الإسلامية.

يترتب على إنشاء المصارف الإسلامية لصناديق الاستثمار العديد من المزايا، سواء بالنسبة للمصارف الإسلامية المؤسسة لها أو للمستثمرين فيها أو للسوق المالي والإقتصاد القومي ككل. وتتمثل هذه المزايا فيما يلي:¹

1- المزايا بالنسبة للمستثمرين الأفراد: وتتمثل فيما يلي:

- ✓ الاستفادة من خبرات الإدارة المحترفة التي تدير الصندوق لان صناديق الاستثمار يتولى إدارتها خبراء ذوو كفاءة عالية لهم معرفة كاملة بأحوال السوق وبالتالي يمكنهم من إقتناء الأوراق المالية الجديدة (الأسهم) التي يحقق التعامل فيها ربحاً. وهذا ما لا يتوافر للمستثمر الفرد عند قيامه بإدارة أمواله في الأوراق المالية بنفسه، حيث يقع على عاتقه اتخاذ قرار الاستثمار وما يتضمنه ذلك من بناء التشكيلة الملائمة ومراقبة حركات الأسعار في السوق والتوقيت المناسب للشراء. وهذا بجانب المتابعة المستمرة للمحفظة لتحديد درجة مخاطرها وبذلك تناسب صناديق الاستثمار المدخرين القادرين الذين لا يتوافر لديهم المهارة والوقت والمعلومات لإدارة محفظة أوراق مالية.
- ✓ الاستفادة من عنصر الأمان وانخفاض مستوى المخاطر، ومن ثم المحافظة على رأس المال، حيث أن المستثمر في الصندوق يعتبر مالكا مقابل أمواله لحصة شائعة في محفظة الأوراق المالية التي تتعامل فيها الصندوق، والتي يعتمد في انتقائها على التنويع الكفاء القاضي بتجميع أصول متنوعة، فإذا حدثت خسارة في إحدى الأوراق المالية في صندوق الاستثمار، يمكن تغطيتها بالمكسب المتحقق من الاستثمار في أوراق مالية أخرى.
- ✓ قدرتها على تنويع التشكيلة التي يتكون منها صندوق الاستثمار. بطريقة تسهم في تخفيض المخاطر التي يتعرض لها حملة أسهمها، وهو أمر لا يستطيع الغير تحقيقه إما لنقص الخبرة أو لمحدودية المبالغ المتاحة لديه للاستثمار. فصندوق الاستثمار قد يتضمن أسهم لعشرات من المنشآت، فإذا خسرت واحدة ربح الباقي، وهو أمر لا يتاح للكثير من المستثمرين.

¹ عماد غزاري، دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص 135-137.

- ✓ الاستفادة من المرونة والموائمة في صناديق الاستثمار، والتي تعطي للمستثمر الحق في الانتقال باستثماراته من صندوق لآخر مقابل رسوم ضئيلة مما يحقق خدمة متميزة للمستثمرين الذين تتغير أهدافهم الاستثمارية من وقت لآخر.
- ✓ توفر صناديق الاستثمار سيولة عالية حيث يمكن للمستثمر الاستفادة من سيولة الإستثمار إضافة إلى قدرته على استرداد أمواله قبل نهاية مدة وثيقة الإستثمار من الصندوق مباشرة، أو من خلال سوق الأوراق المالية. وتعد السيولة أكثر العناصر أهمية بالنسبة لصغار المدخرين.
- ✓ تحقيق عوائد للمستثمرين، حيث تعتبر صناديق الإستثمار وسيلة جذابة لتحقيق ربح مستمر عن طريق ما يحصل عليه من عائد على استثماراته في الصندوق.

2-المزايا بالنسبة للاقتصاد القومي: وتتمثل فيما يلي:

- ✓ تنشيط سوق الأوراق المالية، عن طريق جذبها لصغار المستثمرين للاستثمار في صناديق الأوراق المالية(القيم المنقولة)، بأسلوب عملي لا يتطلب دراية مالية واسعة، فضلا عن تداول وثائقها في سوق الأوراق المالية، وهذا ما ينعكس إيجابا عن الاقتصاد القومي .
- ✓ تعبئة المدخرات وتوجيهها إلى المجالات الإستثمارية المنتجة، الأمر الذي ينعكس على تدعيم الاقتصاد القومي.

الفرع الثاني: أهمية صناديق الاستثمار الإسلامية .

تحقق صناديق الاستثمار الإسلامية شأنها في ذلك شأن سائر الصناديق الاستثمارية العديد من المزايا فضلا عن ذلك فإن أهمية صناديق الاستثمار الإسلامية تتمثل فيما يلي:¹

- ❖ تحظى صناديق الاستثمار الإسلامية بالقبول بصفة عامة في النشاط المصرفي نظرا لأنها تحقق رغبات أرباب الأموال في تحمل مخاطر العمل الاستثماري مباشرة وانصراف رغباتهم عن توسيط المصارف لعزل تلك المخاطر.
- ❖ البساطة والسهولة في التأسيس مما يساعد على استثمارها في المجتمعات الإسلامية، فإنشاء صندوق استثماري لا يحتاج إلى إصدار قانون جديد خلافا لما هو الحال عند إنشاء بنك إسلامي، بل هو أمر ممكن في ظل القوانين المنظمة لهذه الصناديق في أي مكان في العالم لأن تلك القوانين أخذت في اعتبارها أن الغرض الأساسي من الصناديق هو تلبية رغبات وتفضيلات المستثمرين الذين لا يجدون ما يرضيهم في البنوك التجارية التقليدية وشركات الاستثمار وبذلك فإن هذه الصناديق الإسلامية تغدو وسيلة سهلة لرفع آفة الربا عن مجتمعاتنا الإسلامية.

¹ www.pdf.alanba.com 23/03/2014 12:06.

❖ تتميز الصناديق الاستثمارية عن باقي النواذ في البنوك التقليدية بإزالة الخلط واللبس الذي يتخوف منه كثير من الأفراد بين المعاملات المشروعة والربوية لأن صناديق الاستثمار لها ميزانية وحسابات مستقلة تماما عن البنك وتحكمه قواعد ولوائح تمنع الاختلاط بين أموال البنك والصندوق مع أنها شركة مالية لا تكاد تختلف عن البنك ولا حدود لنموها وحجمها. حيث أنه يمكن من خلال الصناديق الاستثمارية الإسلامية التعرف على طبيعة المعاملات المنضبطة شرعا وصولا إلى تفعيل فكرة العمل المصرفي اللاربوي في المجتمعات الإسلامية.

❖ نقل الأموال والمدخرات بين المجتمعات الإسلامية مما يساعد على تحقيق التكافل الإقتصادي والإجتماعي بين الشعوب الإسلامية ويكفي للدلالة على ذلك الإشارة إلى أن عمليات النقل الكبيرة لرأس المال بغرض الاستثمار في العقدين الماضيين كانت تتم بصفة أساسية باستخدام فكرة الصناديق الاستثمارية، فالاستثمارات الأجنبية في دول شرق آسيا والصين التي تدل الإحصائيات على أنها تقارب 400مليار دولار إنما تم استقطابها من ملايين المستثمرين عن طريق صناديق الاستثمار المتنوعة والمتخصصة وبذلك فإن هذه الصناديق توفر آلية الاستثمار الإسلامي وتكافل المجتمعات الإسلامية.

المطلب الثالث: عمليات صناديق الاستثمار الإسلامية.

تقوم صناديق الاستثمار الإسلامية بعدة عمليات، وينتج عن ذلك مسائل تتعلق بتكوينها وأهمها مايلي:

- **دفع رأسمال الصناديق على دفعات:** يمكن تقسيط رأسمال الصناديق على دفعات، وهذا يحقق مصلحة الطرفين فالجهة المصدرة للصناديق تتمكن من تحديد رأس مال المطلوب للصندوق وتقوم بدعوة المشاركين لدفع حصصهم المكتتب بها في رأس المال على أقساط وفقا للخطط الاستثمارية والاحتياجات المتوقعة، أما أرباب الأموال فإن عملية تقسيط رأس مال الصندوق تشكل بالنسبة لهم نوعا من الضمان والأمان حيث تتاح الفرصة لمتابعة وتقويم أداء المضارب بكون استمرارهم في الصندوق مبنيا على حقائق ونتائج ملموسة.
- **اقتطاع الاحتياطي في الصندوق:** إقتطاع الإحتياطي من الأرباح قبل توزيعها من المسائل الهامة في عمليات الصناديق الاستثمارية بصورتها التي يتم التعامل بها، وقد كيفت الحالة بعد مدلولات من الفقهاء بأنها تبرع من أصحاب الأسهم بالتراضي، قد نص قرار المجمع الفقهي رقم (5) على: (ليس هناك ما يمنع شرعا من النص في نشرة الإصدار على اقتطاع نسبة معينة من الأرباح في نهاية كل دورة، إما من حصة الصكوك في الأرباح في حالة وجود تنضيض دوري، وتام من حصصهم في الإيراد أو الغلة المزرعة تحت الحساب ووضعها في إحتياطي خاص لمواجهة مخاطر خسارة رأس المال).

- مسألة التنضيق الحكمي في الصناديق: إن جوهر هذه الصناديق يكمن في إمكانية تداولها، والتداول في الأساس يقتضي العلم القاطع لجهالة القيمة، فاستعاض الفقهاء المعاصرون بالتنضيق الحكمي عن التنضيق الفعلي رغبة في التيسير على المسلمين خصوصاً أن الربح يستحق بالظهور ويملك بالتنضيق.

وفي هذا تسهيل للتداول، فيعرف حامل السهم قيمة صكه وأرباحه المستحقة سنوياً باعتبار أن الربح هو المال الزائد عن رأس المال وقد أشار قرار المجمع الفقهي رقم (5) في دورته الرابعة إلى أن: (محل القسمة هو الربح بمعناه الشرعي، وهو الزائد عن رأس المال وليس الإيراد أو الغلة، ويعرف مقدار الربح إما بالتنضيق أو التقويم للمشروع بالنقد، وما زاد عن رأس المال عند التنضيق أو التقويم فهو الربح الذي يوزع بين حملة الصكوك وعامل المضاربة وفقاً لشروط العقد.¹

-تقسيم رأس مال الصندوق: يقسم الصندوق إلى وحدات تمثل حصصاً شائعة في رأس المال، وذلك ليتلائم وضع المضاربة مع تعدد رب المال فيها، وتتحدد ملكية كل مشارك بحسب الحصة المملوكة له على الشيوخ. ويساعد هذا على توزيع الربح وتحميل الخسارة لأنهما حسب نظام الصناديق متماشيان مع مقدار الملكية

-مساهمة المضارب في الصندوق: لا مانع من مساهمة الجهة المنشئة للصندوق في رأس مال الصندوق ويكون استحقاقها نصيباً من الربح بصفتها مضارباً ونصيباً آخر بمقدار مساهمتها في رأس المال. والأصل في هذه المساهمة من الجهة أو المشاركين أن تكون بالنقود، لكن ليس هناك ما يمنع من تقديم مساهمات عينية لا سيما من الجهة لبعض العقارات أو المعدات، شريطة تقويمها لتحديد القيمة التي تعاد للمشاركة عند انتهاء المضاربة مع ما يتحقق من ربح، أو بعد حسم ما يقع من خسارة.

-تداول الوحدات الاستثمارية: يمثل صك الوحدة الاستثمارية ملكية حصة شائعة في الصندوق وتستمر هذه الملكية طيلة مدتها، وتترتب عليها جميع الحقوق والتصرفات المقررة شرعاً للمالك في ملكه، من بيع وهبة ورهن وإرث وغيرها فيحق للمشارك التصرف بالوحدة بالبيع ولكن عليه إعلام (مدير الصندوق) وله أن يبيع بالقيمة المتراضي عليها بينه وبين المشتري سواء كانت مماثلة للقيمة الاسمية أو السوقية أو أكثر منهما أو أقل وقد أشار المجمع إلى جواز تداول صكوك المقارضة بالضوابط الشرعية وذلك وفق العرض والطلب ويخضع لإدارة الصندوق.

-ضمان رأس مال الصناديق: من أحكام المضاربة أن المضارب أو الوكيل لا يضمن ما بيده من الأموال المستثمرة إلا بالتقدير أو التقصير أو مخالفة الشروط التي تقيد بها، فلا يجوز إشتراط ضمان ربح مقطوع أو منسوب إلى رأس المال فإن وقع النص على ذلك صراحة أو ضمناً بطل شرط الضمان. واستحق المضارب

¹ حسين محمد سمان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة، عمان الأردن، 2013، ص 190-195.

ربح مضاربة المثل، ويجوز إن يتطوع المضارب بالضمان منفصلا عن عقد المضاربة أي بعد تمام العقد، فلا يبني دخول المشارك على وجود ذلك الضمان، كما يجوز أن يتبرع طرف ثالث بالضمان لرأس المال شريطة أن يكون الطرف الثالث منفصلا في شخصيته مستقلا في ذمته المالية عن طرفي العقد وبدون مقابل على أن يكون التزاما مستقلا عن عقد المضاربة. بمعنى إن قيامه بالوفاء بالتزامه ليس شرطا في نفاذ العقد وترتب أحكامه عليه بين أطرافه، ومن ثم فليس لحملة الصكوك أو العامل في المضاربة الدفع ببطلان المضاربة أو الامتناع عن الوفاء بالتزاماتهم بها بسبب عدم قيام المتبرع بالوفاء بما تبرع به بحجة أن هذا الالتزام كان محل اعتبار في العقد.

-توزيع الأرباح والخسائر في الصناديق: لا بد أن تشتمل لوائح الصندوق على كيفية توزيع الأرباح بين المضارب والمشاركين، ويجب أن تكون النسبة معلومة شائعة دون تحديد مبلغ مقطوع لأحد الطرفين أو منسوب إلى مبلغ المشاركة (إلا إذا كانت إدارة الصندوق تتم بطريقة الوكالة فيحدد أجر الوكيل بمبلغ مقطوع أو نسبة من مبلغ المشاركة) والربح على ما يتفق عليه الطرفان بأي معادلة كانت ما دام لا يقطع المشاركة في الربح. وأما الخسارة فهي على أرباب المال بمقدار حصصهم في رأس المال، وتوزيع الربح إما أن يكون نهائيا فيشترط له التقويم الحكمي على ما سبق، وأما أن يكون تحت الحساب فيعاد النظر فيه، وغالبا ما يكون ذلك في المضاربات التي فيها أصول تدر دخلا. وإذا بيع الأصل بعدئذ بأقل من ثمن شرائه، فإن هذا النقصان يجبر من الموزع تحت الحساب.

-تسويق الوحدات الاستثمارية في الصناديق: إن الجهة المنشئة للصندوق لكي توسع من دائرة تداول الوحدات الاستثمارية تستعين ببعض المؤسسات المالية للإسهام معها في تسويق تلك الوحدات، مما يؤدي إلى إبراز ورقة مالية إسلامية فيها إمكانية السيولة بالإضافة إلى الربح والأمان. حيث تتولى تلك المؤسسات البحث عن الراغبين في استثمار أموالهم في الوحدات المطروحة من خلال عدة مهام تقوم بها في هذا المجال، بصفتها وكالة عن الجهة المنشئة للصندوق أو الإصدار بعمولة ومتفق عليها هي أجر الوكالة، وهذه العمولة تحمل على الصندوق باعتبارها من المصاريف المتعلقة بالمضاربة.

-التعهد بتغطية كامل رأس المال في الصناديق: من المتبع عند الإنشاء رغبة الجهة المنشئة في التأسيس في وقت محدد، وإدارتها طبقا للشروط المبينة في نشرة الاكتتاب، من أجل هذا تسعى إلى تأمين تغطية كامل رأس مال الصندوق من قبل مؤسسة مالية أخرى مستعدة لذلك التعهد الذي يتطلب منها توفير السيولة، وتستهدف منه الحصول على نصيب من الربح أو على أجر معين وبما أن التعهد الذي هو بمثابة ضمان لا يجوز تقاضي عمولة عنه. فإن تنفيذ ذلك يتم من خلال عملية بيع من الجهة المنشئة للصندوق لمكانته المشتمة على أعيان ومنافع، وذلك بسعر أقل من القيمة الاسمية لتحقيق ربح للجهة المتعهددة بالتغطية، وبعد التملك من تلك الجهة تقوم توكيل الجهة المنشئة للصندوق أو الإصدار بالبيع والتسويق. ولا يقع في هذه

العملية أي إشتراط لعقد في عقد، وإنما تجرى خطواتها تبعاً لتفاهم وإجراءات معهودة، فهناك عقد بيع تام تم توكيل مستقل بإصدار صلة العمليات في صندوق استثماري وطرحه للاكتتاب العام وتسويقه بالسعر الاسمي.

- **أحكام التخارج في الصناديق: التخارج:** خروج الشريك عن ملكه إلى صاحبه بالبيع، وقد نظمت أحكام التخارج من الصناديق والإصدارات عدة فتاوى في الحلقات الفقهية للبركة يجرى الإكتفاء بها. ففي الحلقة الأولى، الفتوى (5) يجوز شرعاً خروج صاحب حصة في صندوق استثماري، بالقيمة التي يعرضها الصندوق ويقبلها الخارج بصرف النظر عن الطريقة المحاسبية التي يصل إليها الصندوق في تقييم هذه الجهة.

وفي الحلقة الثالثة، الفتوى (6) يجوز تخارج أحد العملاء أو أحد المصارف في التمويل المصرفي المجمع قبل تصفية العمليات بالقيمة التي يتفق عليها، إذا كانت النقود والديون قليلة بحيث تعتبر تابعة للأصول، وأما إذا كانت النقود والديون كثيرة بحيث لا تعتبر تابعة للأصول فلا يجوز التخارج إلا بمراعاة أحكام الصرف وأحكام بيع الديون.

وفي الحلقة الرابعة، الفتوى (8) التخارج عبارة عن بيع حصة في أعيان مشتركة بالشروع على سبيل التسامح في تكافؤ المبيع مع الثمن، وهو من قبيل الصلح ومع أن الأصل تطبيقه في التركات فإن الحاجة تدعو إلى تطبيقه في الشركات، فيجوز التخارج بين الشركات في الحسابات الاستثمارية أو الصناديق مع مراعات الطوابط الشرعية المطلوبة في بيع النقود والديون، فإذا كانت الحصة المتخارج عنها تمثل أعياناً مع النقود والديون جاز التخارج عنها بأي بدل ولو بالأجل.

- **أحكام الإسترداد أو التعهد بإعادة الشراء في الصندوق:** تقوم الجهة المنشئة للصندوق عند طرحها للوحدات الاستثمارية بالتعهد بإعادة شرائها عند الطلب بالسعر الذي تقومها به في مواعيد دورية معينة، ويسمى هذا التعهد (الإسترداد) لما فيه من رد الوحدة إلى مصدرها وقد يحصل التعهد عن طريق مؤسسات مالية أخرى، وفي كلتا الحالتين يتطلب الإسترداد والتعهد بإعادة الشراء توفير السيولة عند الطلب مما يقتضي الحصول على ربح من العملية. كما أن هذا التعهد ملزم لمن صدر عنه طيلة الوقت المحدد له، أي خلال مدة الصندوق، وقد تحف به شروط وضوابط لتحديد الظروف الملائمة له ورسم الأولويات عند زيادة الطلب على الإسترداد. وقد أقر المجمع قيام الجهة المصدرة في فترات دورية معينة بإعلان أو إيجاب موجة إلى الجمهور تلتزم بمقتضاه خلال مدة محددة بشراء الصكوك بسعر معين مع الاستعانة في تحديد السعر بأهل الخبرة وفقاً لظروف السوق والمركز المالي، كما أقر الإلتزام بهذا من غير الجهة المصدرة ولا مانع من وقوع الشراء بالقيمة السوقية وكذا الإسمية من غير أن يلتزم بها إذا كان التعهد من الجهة المصدرة لئلا يترتب عليه ضمان

الأصل مع الحصول على ربح أما إن كان من جهة أخرى فيسوغ التعهد بالشراء بالقيمة الاسمية، لأنه من ضمان الطرف الثالث.¹

المبحث الثالث: مساهمة الصناديق الإستثمارية في تنشيط البنوك الإسلامية.

تتسم صناديق الاستثمار بذاتية تميزها عن غيرها من الصناديق التقليدية من حيث طبيعة العلاقة بينها وبين أصحاب الوحدات الاستثمارية وكذلك من حيث أدوات تجميع المدخرات ومن حيث صيغ توظيف الأموال، حيث هناك العديد من أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية حيث تقوم البنوك الإسلامية بتسويقها.

المطلب الأول: أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية.

تنقسم صناديق الاستثمار الإسلامية إلى عدة أنواع شأنها في ذلك شأن الصناديق التي تنشأها المؤسسات المالية التقليدية، بحيث يوجد العديد من الأنواع لصناديق الاستثمار الإسلامية ومن بينها ما يلي:

1- صناديق الأسهم الإسلامية: صناديق الأسهم قديمة تعود إلى العشرينات من هذا القرن إلا أن صناديق الأسهم الإسلامية فإنها لا تعود لأكثر من 10 سنوات. وصناديق الأسهم العادية هي صناديق يقوم المدير فيها بتوجيه الأموال المجتمعة من اشتراكات المستثمرين إلى شراء سلة من أسهم الشركات ويختارها بطريقة تحقق أهداف الصندوق من حيث المخاطرة، وبما أستثمر في أسهم شركات ذات رؤوس أموال كبيرة. قد بلغت حد النضج في قطاعات إقتصادية أساسية ومن ثم يقلل المخاطرة على المستثمرين في الصندوق في الأجل الطويل وإن كان العائد على استثماراتهم سيكون أقل، مقارنة بصناديق تركز على الشركات الصغيرة الناشئة التي هي في طور النمو والتي سترتب على نجاحها زيادات كبيرة في أسعار أسهمها ومن ثم أرباح عالية للمستثمرين في الصندوق، إلا أنها مرتفعة المخاطرة الأمر الذي قد يعرض مساهمتهم إلى الخسارة الكلية.

ولقد ظهرت صناديق الاستثمار الإسلامية بالأسهم استجابة لرغبات ذوي الإلتزام من المسلمين الذين يحرصون على المباح من الدخل، يمكن القول أن الشركات المساهمة نوعين، تلك التي يكون نشاطها غير

¹ هشام كامل قشوط، المدخل إلى إدارة الاستثمارات من منظور إسلامي دراسة تأصيلية للمفاهيم العلمية والممارسات العملية، دار

النفائس، الأردن، 2014، ص 237-244.

مباح مثل البنوك الربوية أو الشركات التي تعمل في بيع الخمر... إلخ، فهذه لا يجوز المساهمة بها، وهذا ما نصت عليه قرارات المجامع الفقهية وفتاوى أفراد العلماء. إلا أن السواد الأعظم من الشركات هو ذلك الذي يكون أصل نشاطه مباح إلا أنه يمارس في عمله بعض النشاطات أو الأعمال التي لا يجوز مثل أن يفترض بالفائدة أو يودع الأموال لدى البنوك الربوية. اختلف نظر الفقهاء المعاصرين في هذا النوع من الشركات فمن قائل لا يجوز الاستثمار إذ لا يختلف حكمها في نظرهم من الأولى ومن قائل لا بأس من الاستثمار فيها بشرط تطهير عوائدها من الجزء الحرام. ولقد أسست صناديق الأسهم الإسلامية على الرأي الثاني، أن يقوم عمل الصندوق عندئذ على 3 مبادئ أساسية، الأولى: هو إختيار الشركات التي يكون أساس نشاطها مباح فلا يستثمر في البنوك أو الشركات المنتجة للمواد المحرمة، والثاني: أن يحسب المدير ما دخل على الشركات التي تكون أسهمها في الصندوق من إيرادات محرمة مثل الفوائد المصرفية ثم يقوم باستبعادها من الدخل الذي يحصل عليه المستثمر في الصندوق. والثالث أن يتقيد بشروط صحة البيع. فلا يشتري أسهم شركة تكون أصولها من الديون أو النقود (لعدم جواز بيع الدين لغير من هو عليه) ولضرورة التقيد بشروط الصرف في حالة النقود ولما كانت الشركات لا تخلو من نقود وديون في موجوداتها أعمل الفقهاء المعاصرون قاعدة "الكثير حكم الكل" فإذا كانت الديون قليلة كان الحكم للغالب الكثير لا للقليل وحد القلة الثلث. ولذلك إذا كانت هذه الديون أقل من الثلث كان الحكم للغالب وليس للقليل. والرابع أن لا يمارس المدير في الصندوق عمليات غير جائزة مثل البيع القصير للأسهم أو الخيارات المالية أو الأسهم الممتازة.¹

2- صناديق السلع: ومن الصناديق الإسلامية ما كان نشاطه الأساس شراء السلع بالنقد ثم بيعها بالأجل، ونظرا إلى خصوصية عمل الصندوق، وضرورة أن تكون المخاطرة فيه قابلة للقياس بدقة وأن يكون بيد المدير ما يمكنه من توجيه الأموال في الصندوق بطريقة تحقق أكبر قدر ممكن من السيولة، إتجهت هذه الصناديق بصفة أساسية إلى أسواق السلع الدولية وليس تمويل العمليات المحلية، إذ يقوم المصرف مباشرة بمثل ذلك. ومن جهة أخرى فإن تطور أسواق السلع الدولية ووجود جهات متخصصة يمكن الإعتماد عليها في تنفيذ عمليات الصندوق بأجر تتوافر عليها الخبرات والقوة المالية أضحت تلك الأسواق مكانا مناسباً لعمل صناديق السلع. ويحتاج إلى تمويل مخزونها. والسلع المقصودة هي السلع الأساسية التي لها أسواق بورصة منظمة مثل الألمنيوم والنحاس والبتروول.

¹ حسين محمد سمحان، مرجع سابق ص 200-201.

ولصناديق الاستثمار في السلع الإسلامية ضوابط منها أنها تقتصر على السلع المباحة وتلك التي يجوز شرائها بالنقد وبيعها بالأجل، فيستثنى من السلع الذهب والفضة. ويمكن أن تعمل صناديق السلع بصيغة البيع الأجل أو المربحة أو السلم وكل تلك صيغ قابلة للتطبيق في أسواق السلع الدولية.¹

3-صناديق المربحة:تقوم صناديق المربحة على التمويل بالأجل بطريقة المربحة وخاصة في أسواق السلع الدولية.فيقوم الصندوق بشراء كمية من سلعة الحديد مثلا بالنقد ثم بيعها إلى طرف ثالث (غير من اشتراها منه) بالأجل ويكون الأجل قصير في الغالب يتراوح بين شهر وستة أشهر، ويستفيد من عمليات التمويل الشركات المتعاملة في أسواق السلع لتمويل المخزون ومصافي البترول لتمويل حصولها على الخام وشركات المواد الأولية كالسكر وغيره.²

وجلى أن أصول هذه الصناديق هي ديون تتعلق بذمة العملاء الذين إشتروا هذه السلع ويتحدد مقدار المخاطرة بالتصنيف الائتماني للمدين ولذلك يمكن لمدير الصندوق التحكم بمقدار المخاطرة بحيث يكون عند المستوى الذي يرغبه المستثمرين.

وتثير هذه الصناديق إشكالا شرعيا إذ أن بيع الدين لا يجوز في الشريعة إلا أن من هو عليه وبشروط تخرجه من الربا والغرر، ولذلك فإن توفير السيولة في وحدات الصندوق للمستثمرين يؤول إلى بيع الدين الممنوع.³

4-صناديق الإجارة:عقد الإجارة يقصد به ذلك العقد اللازم على منفعة مقصودة، وتعرف صناديق الإجارة على أنها تلك الصناديق التي تقوم باستخدام الأموال المكتتبة في شراء الأصول وتأجيرها لمدة طويلة إلى العملاء ذوي الملاءة، بحيث تولد دخلا مستقرا على الاستثمار، وتبقى ملكية هذه الأصول للصندوق كما يتم تحصيل الإيجارات التي تعد مصدر دخله من المستخدمين للأصول. وتوزع النسبة على المكتتبين إذ يحصل كل مكتتب على شهادة تضمن وتحدد نسبة ملكيته في الصندوق.⁴

5-صناديق السلم:السلم بيع يجلب فيه قبض المبيع ويعجل فيه قبض الثمن، وهو من البيوع الجائزة ومن شروطه أن يكون في سلعة قابلة لأن تكون موصوفة في الذمة، فلا يجوز فيما لا يقدر على تسليمه في الأجل، وأن يدفع الثمن كاملا في مجلس العقد وتحديد أجل ومكان التسليم.

¹ سعيد سلمي الحلاق، مداخلته بعنوان المصارف الإسلامية الواقع والتحديات، ضمن الملتقى العربي الأول "المصارف الإسلامية-الواقع والتحديات" والمنعقد في الشارقة -دولة الإمارات العربية المتحدة، نوفمبر 2008، ص 83-84.

² محمد براق، مصطفى قمان، أهمية الاستثمار المسؤول اجتماعيا والصناديق الإسلامية في تفعيل وتنشيط الأسواق المالية للدول النامية. مجمع مداخلات الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الطبعة 2، نمو المؤسسات الاقتصادية بين تحقيق الأداء المالي وتحديات الأداء البيئي، ورقة، 22-23 نوفمبر 2011، ص 170.

³ حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص 201-202.

⁴ بوجلال محمد، زايدي مريم، مرجع سابق ص 4.

ويمكن توليد الربح من بيوع السلم في الصناديق الاستثمارية عن طريق الدخول في عقد سلم محله بضاعة موصوفة في الذمة كالمح أو الشعير أو الزيوت....،تسلم إلى الصندوق بعد90 يوم مثلا .ولكن الصندوق لا يرغب حتما في تسليم السلعة كما لا يجوز له بيع بضاعة السلم قبل القبض لأنها دين والدين لا يجوز بيعه لغير المدين بشروطه ،ولذلك فإن الصندوق يدخل في عقد سلم مواز أي أنه يبيع سلعة مماثلة بنفس الشروط مع اختلاف المدة،أي أن السلم الأول مدته 90 يوما والثاني 120 يوما ويحقق الربح ومن فرق السعر نتيجة تغيرات الأسواق ،ومن الزيادة من أجل الأجل.¹

المطلب الثاني:آليات الاستثمار المستخدمة في صناديق الاستثمار الإسلامية.

تتمثل أدوات الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامية في الأسهم الشرعية والسندات الشرعية التي تختلف عن الأسهم والسندات الأخرى وتتمثل فيما يلي.

الفرع الأول:الأسهم الشرعية

1-مفهومها:تعرف الأسهم الشرعية على أنها النصيب أي الحصة الذي يشترك به المساهم في الشركة ،ويمثل السهم في صك يعطى للمساهم لكي يكون وسيلة في إثبات حقوقه في الشركة.²

2-معايير الأسهم الجائزة:مادام مصدر الأسهم هذه حلال أي شركات مساهمة وذلك بأن لا تعمل في المحرمات ولا تختلط مالها بالمحرمات فإن إصدار الأسهم بصفتها العادية جائزة شرعا وعلى هذا الأساس نضع المعايير التي تجعل هذا السهم جائز وهي:³

1-أن يكون للأسهم حقا من الربح وعليه نصيب من الخسارة(الغنم بالغرم)

2-أن لا يحمل السهم جهالة أو غرر وذلك باسم مجهول أو قيمة مجهولة أو مصدر مجهول.

¹حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص202

²أحمد بن محمد الخليل، الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط2005، ص47..

³بن الضيف محمد عدنان، الاستثمار في سوق الأوراق المالية دراسة في المقومات والأدوات من وجهة نظر إسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وتمويل، بسكرة، 2007-2008، ص 109.

- 3- أن لا يكون له ربح ثابت، فيلغى مبدأ الغنم بالغرم.
- 4- أن لا يكون لها امتياز خاص دون غيرها من الأسهم لئلا ينافي ذلك مع العدل والمساواة المطلوبة شرعا في المعاملات .
- 5- أن تكون المساهمات مقيمة تقييما صحيحا.
- 6- أن لا تكون هناك زيادة في الربح على حساب الآخرين دون الزيادة في المساهمة (مال، عمل، أو معا)
- 7- أن لا يحمل موضوع التعامل أي ضمانات التعويض في حالة خسارة الشركة، وغيرها من الضمانات.

الفرع الثاني: السندات الشرعية

1- مفهومها: السندات صكوك قابلة للتداول تصدره الشركة يمثل قروض متساوية القيمة وقابلة للتداول وغير قابلة للتجزئة وتعطي لحاملها حق الحصول على دخل محدد.¹

2- خصائص السندات الإسلامية

تختلف السندات الإسلامية عن غيرها من السندات فيما يلي:²

- أنها يجب أن تتفق مع الشريعة الإسلامية بحيث لا يجوز منح فوائد لحاملها.
 - أنها سندات استثمارية بطبيعتها أي أنها مرتبطة بوجود رأس المال الثابت سواء كانت مرتبطة بمشروع ينتج سلعا وخدمات تباع في السوق، أو كان لمشروع بنيته تحتية.
 - يصلح بعضها لتمويل رأس المال الثابت والعامل أو أي منها مثل سندات المضاربة والمشاركة في حين لا تصلح سندات الأعيان المؤجرة إلا لتمويل رأس المال الثابت ويصلح بعضها لتمويل رأس المال العامل فقط مثل سندات الخدمات لان حصيله هذه السندات تستخدم في إنتاج الخدمة نفسها ثم بيعها.
 - يمكن إصدار أنواع مختلفة من السندات والآجال المختلفة قصيرة الأجل وطويلة الأجل.
- 3- أشكال الأدوات الاستثمارية التي يمكن أن تشكل سوق لراس المال الإسلامي

1- سندات المقارضة (المضاربة)

¹ أحمد بن محمد الخليل، مرجع سابق، ص 81.

² هشام جبر، صناديق الاستثمار الإسلامية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول "الإستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، فلسطين، 8-9 ماي 2005، ص32.

يعرف مجمع الفقه الإسلامي سندات المقارضة بأنها أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال الإقراض، بإصدار صكوك ملكية رأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه¹.

كما تنص الهيئة الشرعية المنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامي على وجود شروط كي تصبح سندات المقارضة متوافقة مع الشريعة الإسلامية وهي²:

- ✓ يجب أن تمثل حصة فعلية في ملكية المشروع التي صدرت لتمويله، كما يجب أن تبقى هذه الملكية قانونية مستمرة خلال حياة المشروع.
- ✓ يجب أن تحتوي الصكوك أو السندات على جميع المعلومات التي يتضمنها عقد المضاربة في الشريعة الإسلامية مثل طبيعة رأس المال ونسب توزيع الأرباح والخسائر.
- ✓ يجب أن تكون الشهادة قابلة للتحويل إلى نفذ في نهاية الفترة.
- ✓ أن الشخص الذي يتلقى الأموال المكتتب بها في صكوك من أجل استثمارها في المشروع المحدد يسمى المضارب، ولا يتحمل أي مسؤولية عن نتائج أعمال الشركة إلا في حالات التي أقرتها الشريعة الإسلامية (مثل حالة التفريط في استعمال المال)
- ✓ لا يجوز أن يحتوي عقد الصك على ضمانات من قبل المدير المالي بإعادة المبالغ المدفوعة أو بتحديد أرباح ثابتة أو تحديد نسبة مؤوية من رأس المال لعائد أو ربح. ولكن يمكن ضمان هذه الأوراق من قبل فريق ثالث ضمن قواعد محددة، كأن لا يكون هذا الفريق الثالث عميلاً لأي الفريقين، ورغم ذلك فإن شرط الضمان هذا يكون مستقلاً عن تلك الشروط المنصوص عليها في عقد المضاربة وعلى صعيد التطبيق العملي يعتبر الأردن أول من طرح صكوك المقارضة.

2-سندات المشاركة: لا تختلف هذه السندات عن سندات المقارضة إلا في كيفية ترقيم العلاقة بين الجهة المصدرة للسندات وحملة السندات، حيث أن العلاقة بين مصدر السندات وحملة السندات في سندات المقارضة هي علاقة مضارب بأصحاب المال.

في حين أن العلاقة بين مصدر السندات وحملة السندات في سندات المشاركة هي أن تكون الجهة المصدرة واحدة من المشاركين لحملة السندات، وتقوم الجهة المصدرة بتشكيل لجنة من المشاركين تقوم باتخاذ القرارات الاستثمارية.

¹ www.amman.stac.com 02/04/2014 14 :20.

² حازم بدر الخطيب، دور وأهمية العائدات والأوراق المالية في أسواق المال الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية بسكرة، العدد 11، ص174-175.

وسندات المشاركة على أنواع فمنها سندات الإجارة، الاستصناع وسندات السلم، وتكون السندات الصادرة بمثابة رأس مال المستخدم في إنشاء المشروع، أو امتلاكه إذا كان المشروع قائماً. وقد تكون المشاركة مشاركة مستمرة مثل إنشاء المرافق دائمة الاستعمال كالطرق الرئيسية والموانئ والمطارات والمدارس والجامعات...، كما قد تكون المشاركة متناقصة.¹

3-سندات الإجارة:سندات الإجارة هي صكوك تقوم على أساس تحول الأعيان والخدمات والمنافع ذات العلاقة بعقد الإجارة الشرعي إلى أوراق مالية أو سندات. ويمكن تعريف سندات الإجارة على أنها صكوك ذات قيمة متساوية، تمثل ملكية أعيان مؤجرة، أو منافع، أو خدمات، ندر إيرادا، وهي قائمة على أساس عقد الإجارة كما عرفته الشريعة الإسلامية

ويتم إصدار سندات الإجارة في أسواق رأس المال لاستقطاب الودائع من أجل تطوير مشاريع البنية التحتية في تمويل طويل الأجل. وهي قابلة للتداول بشكل عام كما يمكن تداولها في الأسواق الثانوية. وتتمتع هذه السندات بخصائص مهمة منها: ثبات العائد، وقابليتها للتداول، وقلّة المخاطر، وخضوعها لعوامل العرض والطلب في السوق المالية، ومرونتها العالية حيث يمكن إصدارها بأجال متعددة، ولأعيان متنوعة، منفردة آحادا أو مجموعة.

كما يتم إصدار سندات الإجارة من البنك الإسلامي لشراء معدات أو عقارات ثم تأجيرها، لمن يرغب في ذلك، فيكون ثمن الإيجار هو العائد الذي يتحصل حملة هذه السندات. ويتم إصدارها على نوعين

— **سندات الإيجار الثابتة:** وهي تمثل الإيجار المستمر، حيث يقوم البنك الإسلامي بإصدار هذه السندات ثم يشتري بأموال الاكتتاب فيها عقارات، مثلا ويقوم بتأجيرها لمن يرغب في ذلك، فيكون ثمن الإيجار هو العائد الذي يوزع في نهاية كل فترة على حاملي هذه السندات بصفته مالكي هذا العقار.

— **سندات الإيجار المتناقصة:** ويتم إصدارها بالشكل السابق ولكن يتم تخصيص الأموال لشراء معدات قابلة للإيجار بطريقة التأجير التمويلي.

4-سندات الاستصناع

الاستصناع أحد أدوات الاستثمار الناجحة قصيرة الأجل. يعرف بأنه عقد يشتري به شيء مما يصنع صنعا، يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف معينة، وبثمن محدد يدفع عند التعاقد، أو بعد التسليم، أو عند أجل محدد. وقد انتشر انتشارا واسعا في العصر الحديث، فلم يقتصر على الصناعة البسيطة العادية، بل استفيد منه في تقديم صناعات متطورة حديثة، كصناعة الطائرات والبواخر والقطارات وغيرها، بل أصبح أداة مهمة في تشييد المباني والجامعات والمستشفيات ونحوها، مما يمكن ضبطه بالمقاييس والمواصفات

¹ هشام جبر، مرجع سابق، ص 22-23.

المتنوعة. ويغطي عقد الاستصناع نشاط المقاولات. وقد استطاعت البنوك الإسلامية اعتماد الاستصناع كأداة استثمار ومجالاً لتمويل الحاجات العامة، والمصالح الحيوية والنهوض بأنشطة الاقتصاد الإسلامي.

ويمكن تحويل عقود الاستصناع إلى سندات ذات استحقاقات متتالية، وقد بدأ هذا النوع من المعاملات يظهر في السوق المالي الإسلامي تدريجياً خاصة في استثمارات البنوك الإسلامية طويلة الأجل وظهرت تجاربه في استثمارات البنوك الإسلامية الخليجية منها على وجه الخصوص

5-سندات السلم: وهي التي تخصص أموالها كرأس مال لعمليات السلم، ويشترط فيها، أن لا يكون المسلم فيه مواد استهلاكية، وإذا اضطر حامل السند أن يبيعه إلى الدولة (الجهة المصدرة) فيجب أن لا يكون ذلك بسعر أعلى.¹

6-سندات الخدمات: وهي عبارة عن صكوك متساوية القيمة تمثل عدداً متماثلاً من وحدات خدمة موصوفة تقدم من قبل ملتزمها لحامل السند في وقت مستقبلي محدد حيث تمثل هذه السندات ملكية خدمات مستقبلية، وتتمتع سندات الأعيان وسندات المؤجرة وسندات الخدمات بالمرونة الشرعية الفائقة نظراً لما لعقد الإجارة من مرونة كبيرة من حيث إمكانية وضع شروط تتعلق بمواعيد دفع الأجرة. ومواعيد تسليم المأجور أو مواعيد تقديم الخدمة وأنواع الأعيان المؤجرة وإمكانية عمل عقد بيع للعين المؤجرة في نهاية مدة الإجارة، وكذلك إمكانية إصدار السندات من جهة أخرى غير تلك التي تقدم الخدمة أو العين المؤجرة. وكل هذه الأمور تجعل هذه الأنواع من السندات أداة صالحة للتداول وللوساطة المالية كما تجعلها قابلة للتعامل في سوق الأوراق المالية، ويجعل لها سعراً سوقياً، ويصلح بعضها للبيع إلى المصارف وإعادة البيع إلى البنك المركزي.

7-شهادة الاستثمار الإسلامية: فهي شهادات يصدرها البنك لمن يودع لديه مبلغاً من المال لمدة معينة بغرض الاستثمار وهي لا تحمل وإنما تشارك في أرباح الاستثمارات منها ما يعطي حاملها الحق في سحب على الجوائز (ما هو جائز) حيث حاولت البنوك الإسلامية استحداث هذا النوع من الشهادات حيث تكون العلاقة بين البنك وأصحاب هذه الشهادة علاقة مضاربة أي أصحاب الشهادة هم أصحاب المال ويقوم البنك أو الجهة المصدرة بدور المضارب بعمله. ويتفق الطرفان على كيفية اقتسام الربح وتقع الخسارة على أصحاب شهادة الاستثمار في حين يخسر البنك المضارب عمله.

8-سندات تمويل بيوع المرابحة للأمر بالشراء: فمثلاً إذا رغبت شركة أو حكومة بشراء سلعة معينة أو معدات ذات قيمة عالية فتطرح سندات للاكتتاب العام، بحيث تقوم هيئة مالكي السندات بشراء ما تريده الجهة طارحة للسندات للاكتتاب العام، ثم يبيعه لها بسعر التكلفة مضافاً إليه نسبة الربح المتفق عليه. وذلك بالتقسيم ولمدة معينة هي أجل السندات التي تقوم هيئة السندات بتحصيل الأقساط وتوزيعها على حملة السندات ولكن

¹ جمال لعمار، ريس حدة، تحديات السوق المالي الإسلامي، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، بسكرة، 21-22 نوفمبر 2006، ص 12-13.

مثل هذه السندات لا يسهل تداولها لأن موجوداتها ديونا وليست ومجوداتها فعلية، وبالتالي وحتى يسهل تداولها يمكن ان تكون جزء بسيطاً من ضمن محفظة شاملة لسندات المقارضة والمشاركة والمنافع بحيث يكون الجزء الأكبر في هذه المحفظة سندات أعيان ومنافع لا سندات دين.

9- الأسهم التي ليس لها حق التصويت: الشركات في الإسلام نوعان شركة العنان وهي التي يشترك فيها الشركاء كل منهم بحصة من رأس المال، وهم شركاء في الإدارة كل بحسب حصته في رأس المال، وشركة مضاربة وهي التي تحتوي على نوعين من الشركاء نوع برأس المال وليس له حق التصويت والإدارة والأخر بعمله وله حرية التصرف والإدارة حسب عقد الشراكة. ويفرق القانون الإنجليزي بين الملكية والإدارة، وبالتالي أستحدث نوعين من الأسهم الأسهم ذات حق التصويت وأخرى الأسهم التي ليس لها حق التصويت، وشركات المضاربة الإسلامية هي شركات أسهمها من النوع الذي ليس له حق التصويت أو التدخل في الإدارة.

10- سندات الخزينة المخصصة للاستثمار الإسلامي: وهي تعتبر بديلاً لسندات الدين العام التي تصدرها الحكومات بهدف الاقتراض من الجمهور، وتدفع عليها فوائد إما سنوية أو نصف سنوية وهي نوعان: سندات قصيرة الأجل أصطلح على تسميتها بأذونات الخزينة ومدتها 90 يوماً أو 180 يوماً أو 360 يوماً، ويمكن ان يكون استحقاقها بالأسابيع وتباع عادة بخصم أي يدفع مشتريها قيمتها مخصوماً من قيمة الفائدة عن المدة وفي تاريخ الاستحقاق يحصل على المبلغ كاملاً. والنوع الآخر هو سندات طويلة الأجل وتسمى سندات الخزينة.¹

المطلب الثالث: فعالية صناديق الاستثمار في تمويل البنوك الإسلامية

لصناديق الاستثمار دور كبير في تنشيط البنوك الإسلامية وذلك من خلال المزايا العديدة التي تتميز بها هذه الصناديق اتجاه البنوك الإسلامية ومن بينها مايلي:²

- ✓ تدوير محافظ الأوراق المالية بيعاً وشراءً بدلاً من الاحتفاظ بها بدون حراك، ويتم ذلك من خلال بيع جزء منها لصناديق الاستثمار مما يوفر فرصة كبيرة لتحقيق أرباح تنشأ من فروق تقييم الأوراق المالية التي يتم بيعها لصناديق الاستثمار .
- ✓ توظيف فائض السيولة لدى المصارف الإسلامية في صناديق الاستثمار، مما يخلص المصارف مما تعانيه من أزمة السيولة المتزايدة .
- ✓ مصدر لتوفير التمويل طويل الأجل في المصارف الإسلامية، مما يمكنها من تدعيم نشاطها الاستثماري طويل الأجل ومن ثم المساهمة في تحقيق أهدافها التنموية.

¹ هشام جبر، مرجع سابق، ص 26-28.

² عماد غزالي، مرجع سابق، ص 137 .

- ✓ إنشاء صناديق الاستثمار يمثل إحدى أنشطة البنوك الإسلامية المهمة وذلك لأن نسبة رأس المال المساهم في البنوك الإسلامية يكون محدود (حسب بازل)، وبالتالي فإن البنوك الإسلامية تقوم بإنشاء صناديق استثمارية من أجل الاستثمار فيها وبالتالي أرباحها تستفيد منها البنوك الإسلامية.
- ✓ تنشيط حركة أسواق رأس المال وذلك عن طريق تشجيع المستثمرين قليلي الخبرة والمعرفة بإيداع مدخراتهم في شركات الاستثمار وتحقيق مستوى أعلى من العائد.¹
- ✓ السماح لصغار المستثمرين في المساهمة باستثمار أموالهم في سوق المال.²

خلاصة الفصل

- تشهد صناديق الاستثمار الإسلامية تطورا هائلا ويتزايد هذا التطور والاهتمام لجذب الأفراد والشركات للمساهمة والدخول فيها مما دفع المصارف الإسلامية إلى تلبية الرغبات بتوفير المنتجات المطلوبة لهم وتقديم العديد من الصناديق الاستثمارية الإسلامية.
- تعتبر صناديق الاستثمار وعاء توضع فيه المدخرات والأموال المحصلة من عدد من المستثمرين حيث يتولى الصندوق استثمار هذه الأموال من خلال توزيعها على مختلف الأسهم والمحافظ وغيرها من أدوات الاستثمار.
- تختلف صناديق الاستثمار الإسلامية عن باقي الصناديق وتقوم بالكثير من العمليات تميزها عن غيرها من الصناديق.
- تحتوي صناديق الاستثمار الإسلامية على العديد من أدوات الاستثمار التي يمكن لها الاستثمار فيها ومن بينها الأسهم الشرعية والسندات الشرعية التي تختلف عن الأسهم والسندات العادية.

¹ محمد البراق، مصطفى قمان، مرجع سابق ص 172.

² أشرف محمد دواية، صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار السلام، مصر القاهرة، ط2، 2006، ص 56.

تمهيد

شهدت صناديق الاستثمار الإسلامية قبولا عالميا متزايدا حيث تحوز المملكة العربية السعودية على 147 صندوقا تدير نحو 18 مليار دولار، في حين تحوز الإمارات على 3 صناديق تدير 78 مليون دولار. أما مصر تحوز على 7 صناديق إسلامية من بين 42 صندوقا استثماريا.

حيث تسعى كل دولة إلى إنشاء أكبر عدد ممكن من الصناديق المتوافقة مع الشريعة الإسلامية التي تتبع أهميتها في كونها تمثل وسيلة استثمارية تتناسب مع متطلبات الأفراد والشركات الذين يريدون تنويع استثماراتهم وتحقيق ربح خال من الشبهات، حيث تعد من أهم أدوات الاستثمار التي تساعد أصحاب رؤوس الأموال على استثمار ما لديهم بشكل جيد خاصة أولئك الذين لا يمتلكون القدرة على استثمار ما لديهم من مدخرات وكذلك تنمية الوعي الاستثماري لدى أفراد المجتمع.

المبحث الأول: صندوق استثمار بنك فيصل الإسلامي المصري.

يعد صندوق استثمار بنك فيصل الإسلامي المصري أول من إقترح مجال تأسيس صناديق الاستثمار الإسلامية عام 2004، حيث يسعى هذا الصندوق إلى تحقيق عوائد عالية بأقل مخاطر ممكنة وذلك لكسب أكبر عدد ممكن من المستثمرين الذي يرغبون في استثمار أموالهم وتحقيق أرباح بعيدا عن الشبهات.

المطلب الأول: لمحة عامة عن صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري.

تأسس صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري في ديسمبر 2004، ويعد بنك فيصل الإسلامي مالك الصندوق حيث قدر سعر الوثيقة ب 88.1 جنيه مصري، كما قدرت إجمالي التوزيعات منذ التأسيس ب 65 جنيه مصري، كما كان الاكتتاب والاسترداد في الصندوق يكون أسبوعي.. وتتمثل أكبر خمس شركات المتعاملة في هذا الصندوق فيما يلي:

الجدول رقم (2) أكبر خمس شركات المتعاملة مع صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري.

الشركة	القطاع
جهينة للصناعات الغذائية	أغذية ومشروبات
جلوبال تيلكوم القابضة	اتصالات
العز لصناعة حديد التسليح	موارد أساسية
المصرية للاتصالات	إتصالات
مجموعة طلعت مصطفى القابضة	العقارات

المصدر: www.faisalank.com.

وعلى صعيد الشركات أعلنت شركة جلوبال تيلكوم الفائزة عن نتائج أعمالها للربع الثالث من عام 2013 مسجلة زيادة سنوية في صافي الدخل ليبلغ 46 مليون دولار، وبالنسبة للشركة المصرية للاتصالات فقد أعلنت عن نتائج أعمال قوية للربع الثالث من عام 2013 حيث سجلت زيادة سنوية بنسبة 15.6% في الإيرادات لتبلغ 2.86 مليار جنيه مصري وذلك بسبب ارتفاع الإيرادات من المبيعات المحلية وخدمات الإتصالات وإضافة إلى ذلك وقعت الشركة إتفاقية تعاون مع شركة الفطيم العقارية لتوريد مشروع خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية

ونقل البيانات وخدمات التشغيل¹ وفي قطاع البيتروكيماويات أعلنت شركة سيدي كريك عن حصولها على موافقة لإقامة مشروع جديد لإنتاج الأثيلين ويقدر المشروع بتكلفة استثمارية 150 مليون دولار، وسيزيد من القدرة الإنتاجية للشركة 150000 طن سنويا وهذا ما يرفع إجمالي الطاقة الإنتاجية للأثيلين بالشركة إلى 450000 طن سنويا.

المطلب الثاني: أداء صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري.

من خلال الجدول يمكن معرفة أداء صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري وذلك من سنة التأسيس 2004 إلى غاية 2013.

الجدول رقم (3): أداء صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري.


الفترة	عائد الصندوق %
منذ التأسيس ديسمبر 2004	36,70%
2005	63,20%
2006	6,00%
2007	34,40%
2008	37,60%-
2009	10,60%
2010	3,20%
2011	47,00%-
2012	30,20%
العائد منذ بداية عام 2013	20,50%
الربع الأول 2013	1,50%-
الربع الثاني 2013	5,30%-
الربع الثالث 2013	17,20%
الربع الرابع 2013	10,30%

المصدر: www.faisalbank.com

¹ www.faisalbank.com. 25/04/2014 18 :36.

حيث يمكن تحويل معطيات الجدول إلى أعمدة بيانية:

الشكل رقم (2): الأعمدة البيانية لأداء صندوق بنك فيصل الإسلامي



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (3)

-تحليل أداء الصندوق

شهد السوق المصري موجة صعود جديد في الربع الثالث من عام 2013 بسبب التقدم على الصعيد السياسي والإقتصادي، مما أعطى مزيد من الثقة للمستثمرين حيث إستقرار حالة الأمن في الشارع المصري ساعدت الحكومة على الإستقرار في تنفيذ خارطة الطريق، إضافة إلى ذلك حدث المزيد من التطورات على الناحية الإقتصادية بزيادة المساعدات والمنح في دول الخليج، مما ساعد الحكومة على تلبية الإحتياجات الطارئة وكذلك الإعلان عن زيادة خطة دعم وتحفيز الإقتصاد، حيث بلغ عائد الصندوق 10.30% وذلك في الربع الرابع من عام 2013.

أما إستراتيجية الاستثمار، ففي المناخ الإقتصادي والسياسي الحالي، قام مدير الصندوق بالحفاظ على مستويات الاستثمار بعد أن تم الإعلان عن تاريخ الإستفتاء على الدستور. بالإضافة إلى خطة ثانية لتحفزي الإقتصاد. حيث يبقى الصندوق في وضع جيد للإستفادة من التطورات السياسية والإقتصادية المقبلة.

المطلب الثالث: التزامات بنك فيصل الإسلامي المصري إتجاه الصندوق.

يقوم بنك فيصل الإسلامي بالعديد من الإلتزامات إتجاه صندوقه وذلك من أجل المحافظة على الأموال المستثمرة وتعظيم العائد وتقليل حجم المخاطر، من خلال التنويع في استثماراته والإختيار الجيد لها.¹

الفرع الأول: علاقة بنك فيصل الإسلامي بالصندوق.

1- يلتزم البنك بان يحتفظ طرفه بحسابات مستقلة للصندوق وان يمسك الدفاتر والسجلات اللازمة لحسن ممارسة نشاط الصندوق

2- يلتزم البنك بحفظ كافة الأوراق المالية المملوكة لمحفظة الصندوق فيما عدا شهادات الإيداع الدولية للأسهم المصرية المسجلة بالخارج حيث يلتزم مدير الاستثمار بالإحتفاظ بها لدى بنك معتمد في الخارج.

3- يلتزم البنك بتسويق الوثائق التي يصدرها الصندوق لعملائه من المؤسسات والشركات والأفراد.

4- يلتزم البنك بأن يقوم بكافة الأعمال الإدارية المرتبطة ببيع الوثائق وقيدها وخصمها على حساب عملاء البنك وكذلك قيد طلبات الاسترداد وخصمها على حساب الصندوق.

5- يلتزم البنك بإخطار المركز الرئيسي للهيئة القومية للبريد بسعر الاسترداد الأسبوعي للوثائق التي يصدرها الصندوق على أن يكون ذلك في نهاية يوم العمل الأخير كل أسبوع.

6- يلتزم البنك بموافاة الهيئة العامة لسوق المال بتقارير نصف سنوية فيما يتعلق بنشاط الصندوق ونتائج أعماله على أن تتضمن البيانات التي تطلبها الهيئة التي تفصح عن المركز المالي الصحيح للصندوق، وفقا لقواعد الإفصاح الواردة بالقانون وبما تطلبه الهيئة ويجب أن تعتمد تلك التقارير مراقبي حسابات الصندوق، ويتم نشر ملخص واف لهذه التقارير في صفحتين يوميتين واسعتي الإنتشار.

7- يلتزم البنك بأن يكون أموال الصندوق واستثماراته وأنشطته مفرزة عن أموال البنك وعلى البنك أن يفردها للصندوق حسابات مستقلة عن الأنشطة الأخرى أو ودائع العملاء وعلى البنك إمسك الدفاتر والسجلات اللازمة لممارسة نشاط الصندوق.

¹ www.showmethefunds.com 05/05/2014 21 :15.

8- يلتزم البنك بإخطار مدير الاستثمار بحملة الوثائق التي تتجاوز ما يملكه كل منهم من الوثائق التي يصدرها الصندوق بنسبة 5% من إجمالي الوثائق القائمة.

9- يلتزم البنك بالإستجابة لكافة طلبات الاسترداد قيمة الوثائق وفقا للقواعد المنظمة لعمليات الاسترداد الواردة في تلك النشرة.

10- يقوم البنك بإمسك وإدارة سجل حملة الوثائق التي يصدرها الصندوق.

الفرع الثاني: تعظيم العائد وتقليل المخاطرة.

من خلال السياسة الاستثمارية للصندوق التي تهدف غلى المحافظة على الأموال المستثمرة ، وتعظيم العائد على الأموال وتقليل حجم المخاطر عن طريق سياسة تنويع الاستثمار والإختيار الجيد للأسهم ، وسوف يلتزم مدير الاستثمار بإجراء الدراسات التحليلية الموضوعية لمراعات المناخ الإقتصادي السائد، كما يلتزم بالشروط الاستثمارية التي وردت في قانون سوق المال مع مراعات مايلي:

1- شراء أسهم الشركات المصرية المقيدة بأحد البورصات المصرية وأسهم الشركات الأجنبية المدرجة في البورصات الخاضعة لإشراف سلطة رقابية حكومية بالخارج شبيهة بإختصاصات الهيئة العامة لسوق المال

2- ألا يزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أوراق مالية لشركة واحدة على 10% من أموال الصندوق بما لا

يجاوز 15% من أوراق تلك الشركة ،على أن تتم هذه الاستثمارات بعد إجراء تحليلات دقيقة للشركات

والقطاعات المزعم الاستثمار فيها.

3- ألا يزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في وثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق إستثمار البنوك الإسلامية

على 10% من أمواله وبما لا يتجاوز 5% من أموال صندوق مستثمر فيه على أن تكون هذه الصناديق

خاضعة لإشراف سلطة رقابية حكومية شبيهة بالهيئة العامة لسوق المال.

4- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع من قطاعات الإنتاج والصناعة والخدمات عن 25% من

إجمالي حجم أصول الصندوق.

5-يجوز لمدير الاستثمار من حين لأخر شراء أوراق مالية مملوكة لبنك فيصل الإسلامي المصري على أن يتم الإعلان عن الجهة مصدره هذه الأوراق وعلى أن يتم ذلك بالقيمة العادلة لتلك الأوراق وفقا لما يقر بصحته مراقبا حسابات البنك ويكون الشراء على أساس أخر سعر طبقا لأخر إقفال معطن في نشرة البورصة عند تاريخ الشراء أو طبقا لما يقره مراقبا حسابات الصندوق.

-كما يلتزم مدير الصندوق بتنفيذ الشروط التالية:

- يتم إختيار أسهم الشركات بناء على دراسات دقيقة لأوضاع الشركات المصدرة لها بهدف تحقيق أكبر نمو ممكن لمكونات الصندوق بالتركيز على الأوراق المالية للشركات الناجحة والتي تمارس أي من الأنشطة الصناعية والإنتاجية والخدمات الحيوية في إطار ما يقره بنك فيصل الإسلامي المصري.
- يحظر هذا الصندوق الاستثمار في أي استثمارات قد تعرضه لمسؤولية غير محدودة
- يحظر شراء الأوراق المالية غير المقيدة ببورصة الأوراق المالية المصرية.

-أما التزامات مدير الاستثمار فتتمثل فيما يلي:

- يلتزم مدير الاستثمار بأن يبذل عناية المستثمر الحريص في إدارته لأموال الصندوق وذلك على النحو المتوقع من شخص متخصص وصاحب خبرة واسعة في هذا المجال ،وعليه أن يتجنب كل عمل أو تصرف من شأنه أن يخلق تعارض مصالح عند استثماره لأموال الصندوق وبصفة خاصة لا يجوز الحصول لنفسه ولا لأي من مديريه أو العاملين لديه.على كسب أو ميزة من العمليات التي يجريها أو أن تكون له مصلحة من أي نوع من الشركات التي تتعامل على أوراقها المالية.
- يلتزم مدير الاستثمار بأن يحتفظ بحسابات مستقلة للصندوق وأن يمسك الدفاتر والسجلات اللازمة لممارسة نشاطه بالإضافة للسجلات والدفاتر التي تحددها الهيئة وعليه يزود الهيئة بالمستندات والبيانات التي تطلبها.
- يلتزم مدير الاستثمار بعدم إجراء أو إنشاء عمليات وهمية بهدف زيادة العمولات أو المصاريف أو الأتعاب.

- يلتزم مدير الاستثمار بعدم استخدام أموال الصندوق في تأسيس شركات جديدة أو شراء أوراق مالية لشركات تحت التصفية أو في حالة إفلاس.
- يلتزم مدير الاستثمار بتمكين مراقبي حسابات الصندوق من الإطلاع على الدفاتر والمستندات الخاصة بأموال الصندوق المستثمرة، كما يلتزم بموافاتهم بالبيانات والإيضاحات التي يطلبونها خلال مدة لا تتجاوز ثلاث أيام من تاريخ طلبها لها¹.
- يلتزم مدير الاستثمار بتوزيع وتنويع الاستثمارات داخل الصندوق وذلك لتوزيع المخاطر وبما يكفل تحقيق الأهداف الاستثمارية لأموال الصندوق.
- يلتزم مدير الاستثمار بعدم مزاوله أية أعمال مصرفية بإسم الصندوق، وبصفة خاصة لا يجوز إقراض الغير أو كفالته في الوفاء بدينه.
- يلتزم مدير الاستثمار بمراعاة مبادئ الأمانة وحسن النية والشفافية في تعاملاته باسم الصندوق ولحسابه.
- يلتزم مدير الاستثمار بعدم إذاعة نشر بيانات أو معلومات غير صحيحة أو غير كاملة، عن الأموال المستثمرة في الصندوق. كما يلتزم بالمحافظة على سرية المعلومات الخاصة باستثمارات الصندوق وعدم إفشائها إلى الغير، وذلك فيما عدا المعلومات التي تطلبها الهيئة العامة لسوق المال والجهات الرقابية أو القضائية طبقاً لأحكام القانون.

¹المرجع السابق

المبحث الثاني: التجربة السعودية لصناديق الاستثمار الإسلامية.

سجلت سوق المال السعودية ارتفاعاً في أعداد الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية حيث أن الصناديق الاستثمارية أصبحت من أهم أدوات الاستثمار في السوق السعودية، حيث توفر السوق حالياً نحو 168 صندوقاً استثمارياً متوافقاً مع الضوابط الشرعية التي تمثل نحو 67% من مجموع الصناديق الاستثمارية المسجلة في المملكة، حيث قامت العديد من البنوك الاستثمارية والمؤسسات المالية باستخدام وتطوير صناديق تستثمر في قطاعات إقتصادية مختلفة. كما أن ارتفاع نسبة الإقبال على الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية يعكس أهمية هذه الأوعية كبديل للمستثمرين الأفراد الذين يهدفون إلى الاستثمار المنضبط بالأحكام الشرعية.

المطلب الأول: الإطار العام لصناديق الاستثمار الإسلامية السعودية.

سوف نتناول في هذا المطلب لمحة عامة عن كل من صندوق صائب للمرابحة وصندوق أنش أس بي سي السعوديين كما يلي.

الفرع الأول: لمحة عامة عن صندوق صائب للمرابحة.

تأسس صندوق صائب للمرابحة في 24 جوان 2004، تديره شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة (شركة كابيتال)، حيث كان المستثمر فيه هو البنك السعودي للاستثمار ويقدر سعر الوحدة عند التأسيس 10 ريال سعودي، كما يقدر إجمالي الاستثمارات عند التأسيس بـ 50.00000 ريال سعودي، وهو صندوق مفتوح كما أن درجة المخاطرة فيه تكون منخفضة.

كما يهدف الصندوق إلى توفير استثمار متوافق مع معايير الشريعة الإسلامية منخفض المخاطر يحقق نمو معتدل لرأس المال مع المحافظة على درجة عالية من السيولة، ودرجة عالية من المحافظة على رأس المال

حيث أن الصندوق يستثمر في معاملات المرابحة قصيرة الأجل ذات درجة سيولة عالية مع العلم أنه لا توجد أي ضمانات بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق أهدافه¹.

الفرع الثاني:لمحة عامة عن صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.

تأسس صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية في 2 أبريل 2006، تديره شركة أتش أس بي سي العربية السعودية، حيث كان المستثمر فيه هو البنك السعودي البريطاني (ساب) أو أيا من فروع أو الشركات التابعة له، حيث يقدر سعر الوحدة عند التأسيس 10 ريال سعودي

كما يهدف الصندوق إلى تحقيق نمو على رأس المال المستثمر على المدى الطويل وذلك من خلال الاستثمار في أسهم شركات مدرجة في مختلف أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون الخليجي متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية كما يمكن لمدير الصندوق استثمار السيولة النقدية الزائدة في أدوات أسواق النقد قصيرة الأجل والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بغرض تحسين عائد الصندوق. كما أنه لن يتم توزيع أرباح وحدات الصندوق على المشتركين ويعتبر الصندوق وعاء لتراكم الدخل حيث يعاد استثمار الأرباح المتحققة في الصندوق وبالتالي فإن إعادة الاستثمار سوف تنعكس على قيمة وسعر الوحدات².

المطلب الثاني:أداء صناديق الاستثمار الإسلامية السعودية .

سوف نتناول في هذا المطلب أداء كل من صندوق صائب للمرابحة ،وصندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية كما يلي.

الفرع الأول:أداء صندوق صائب للمرابحة.

من خلال هذا الجدول يمكن معرفة أداء صندوق صائب للمرابحة وذلك من سنة التأسيس 2004 إلى سنة 2011.

¹ www.alistihmarcapital.com 05/03/2014 19 :22.

² www.hsbcSaudi.com 24/04/2014 17 :50.


الجدول رقم (4): أداء صندوق صائب للمرابحة

السنة	عائد الصندوق
2004	%1,60
2005	%3,74
2006	%4,55
2007	%4,36
2008	%2,87
2009	%0,28
2010	%0,22
2011	%0,16

المصدر: من الموقع: www.alistihmarcopital.com

حيث يمكن تحويل معطيات الجدول إلى اعمدة بيانية.

الشكل رقم (3): أعمدة بيانية لأداء صندوق صائب للمرابحة



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول رقم (4)

-تحليل أداء الصندوق

شهد صندوق صائب للمرابحة نموا متزايدا من سنة 2004 بنسبة 1.6% إلى غاية 2007 بنسبة 4.87%، حيث يمثل الفرق ربح للصندوق، ثم يبدأ عائد الصندوق بالإنخفاض من سنة 2008 بنسبة 2.87% إلى غاية 2011 بنسبة 0.16% وهذا التراجع راجع لتأثر أداء الصندوق بالأزمة المالية العالمية.¹

الفرع الثاني: أداء صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.

من خلال هذا الجدول يمكن معرفة أداء صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية وذلك من سنة 2006 إلى غاية 2012.

الجدول رقم (5): أداء صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.

السنة	عائد الصندوق %
منذ بداية الصندوق	-9%
2006	-28,90%


¹المرجع السابق

2007	%81,90
2008	%54,70-
2009	%15,20
2010	%14,30
2011	%1,30-
2012	%19,60

المصدر: www.hsbcSaudi.com

حيث يمكن تحويل معطيات الجدول إلى أعمدة بيانية

الشكل رقم (4): أعمدة بيانية لأداء صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (5)

تحليل أداء الصندوق

كان أداء صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية ضعيفا في سنة 2006 ثم يصل أداء الصندوق إلى اقصى نسبة في سنة 2007 تقدر ب: 81.9%، ثم يبدأ أداء الصندوق بالإنخفاض ليصل إلى أدنى درجة له تقدر ب 54.7% وذلك في سنة 2008 وهذا راجع لتأثره بالأزمة المالية العالمية، ثم يكون أداء الصندوق متذبذب من سنة 2009 إلى غاية 2011، ليصل إلى 19.6% في سنة 2012.

المطلب الثالث: دور صناديق الاستثمار الإسلامية السعودية في تمويل الاستثمار.

سوف نتناول في هذا المطلب إستراتيجية الاستثمار لكل من صندوق صائب للمرابحة وصندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.

الفرع الأول: إستراتيجية الاستثمار في صندوق صائب للمرابحة.

تتمثل إستراتيجية الاستثمار في صندوق صائب كما يلي:¹

1- يسعى الصندوق إلى تحقيق نمو معتدل في رأس المال من خلال مجموعة من أدوات الاستثمار المتوافقة مع معايير الشريعة الإسلامية ذات مخاطر منخفضة متنوعة على الأطراف النظيرة مع المحافظة على رأس المال والسيولة ومقاييس مخاطر حذرة.

2- يستثمر الصندوق في معاملات المرابحة والأدوات قصيرة الأجل الأخرى المتوافقة مع معايير الشريعة الإسلامية وذات مخاطر مماثلة للصندوق ومتوافقة مع أهداف الصندوق.

3- يحافظ الصندوق على سيولة كافية لغرض تلبية طلبات الاسترداد العادية خلال تخصيص جزء كاف من أصول الصندوق في الاستثمارات ذات سيولة جيدة مثل تعاملات المرابحة وأدوات قصيرة الأجل المتوافقة مع معايير الشريعة الإسلامية.

4- أقصى مدة استحقاق لأي استثمار في الصندوق ستكون مقيدة بسنة واحدة أو أقل.

5- عملة استثمارات الصندوق الريال السعودي

6- يعتبر الصندوق صندوق تراكمي الدخل حيث سيعاد استثمار الدخل في الصندوق بدلا من توزيعه على المشتركين.

¹ www.alistihmarcapital.com.

- 7- إن الاستثمار في الصندوق ينطوي على درجة منخفضة من المخاطر وليس هناك أي ضمان بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق هدفه الاستثماري وقد تتفاوت نتائجه بدرجة كبيرة مع الوقت.
- 8- إن الاستثمار في الصندوق ليس وديعة لدى أي بنك أو مؤسسة للودائع المضمونة بل هو استحواذ على وحدة أو وحدات في الصندوق، ولذلك فإن المدير غير ملتزم ولا يضمن رد قيمة الوحدات بسعر عرضها. وستكون أصول الصندوق ملكا جماعيا للمشاركين بحيث يملك فيها كل مشترك حصة غير قابلة للتجزئة، وسيقوم مدير الصندوق بفتح حساب بنكي محلي منفصل بإسم الصندوق يودع فيه جميع أموال المشاركين وتدفع منه المبالغ التي يتم استثمارها والمصاريف التي يتم تكبدها في تشغيل الصندوق وإدارته طبقا للشروط والأحكام.
- 9- يتم الإشراف على الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق الذي يشكل من قبل المدير بعد الحصول على موافقة الهيئة.
- 10- المشترك في الصندوق يمكن أن يكون شخص طبيعي مفرد أو مجموعة أشخاص متضامنين أو شخص إعتباري كمؤسسة أو شركة تضامن، أو شركة ذات مسؤولية محدودة. حيث يطلب من المشترك إبراز وثائق إثبات هوية الشخصية مثل البطاقة الشخصية أو جواز السفر أو السجل التجاري، حسب الأنظمة واللوائح الصادرة في المملكة العربية السعودية. ففي حالة كان المشترك شخصين أو أكثر فإن أي استثمار في الصندوق يعتبر ما لم يحدد خلاف ذلك ملكية مشتركة لجميع الأشخاص المشاركين، وأن هؤلاء الأشخاص يفوضون المدير للعمل بموجب التعليمات الخطية الصادرة عن جميعهم أو أي شخص منهم.
- 11- الاسترداد في الصندوق يكون من خلال تعبئة طلب الاسترداد وتوقيعه وتسليمه للمدير ويجب أن يتضمن طلب الاسترداد عدد الوحدات أو المبلغ الذي يريد المشترك استرداده وبيانات المشترك ورقم حسابه وكافة المعلومات الموجودة في نموذج طلب الإسترداد.

الفرع الثاني: إستراتيجية الاستثمار لصندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية.

تتمثل إستراتيجية الاستثمار في صندوق أتش أس بي سي للأسهم الخليجية فيما يلي¹:

¹ www.hsbcSaudi.com. 24/04/2014 1750:

1- إن الصندوق متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما أن عملية إختيار الاستثمارات معتمدة من قبل لجنة الرقابة الشرعية للصندوق وأن لجنة الرقابة الشرعية مسؤولة من خلال إدارة المراقبة الشرعية والالتزام عن التأكد من كون استثمارات الصندوق متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وقد إعتمدت أعضاء اللجنة على معايير وضوابط حول إلتزام الصندوق لأحكام الشريعة الإسلامية، ومن بين هذه المعايير أنه تستثمر أصول الصندوق في الأسهم الخليجية باستثناء الشركات التي تعمل أو لها أنشطة في قطاعات الدعاية والإعلام، الخمر، القمار، لحوم الخنزير، البنوك التقليدية، التبغ، التعامل بالأجل في الذهب والفضة .

2- يستثمر الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في مختلف أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون الخليجي(السعودية، الإمارات العربية المتحدة، البحرين، الكويت، عمان، قطر) ويدار الصندوق بفعالية بغية تحقيق عوائد للمستثمرين من خلال الاستثمار في محفظة الأسهم المتوافقة مع الشريعة وسوف يلتزم الصندوق إلتزاما تاما بتوجيهات الاستثمار الشرعية للأسهم المعتمدة من قبل لجنة الرقابة الشرعية، كما يحق للمدير وبموجب الموافقة المسبقة من أعضاء مجلس الإدارة الإحتفاظ بجزء من أو بكل أصول الصندوق في شكل نقد أو في أدوات مالية قصيرة الأجل متوافقة مع الشريعة إلى أن يتم إعادة استثمارها.

3- يتم فصل أموال الصندوق عن أموال المدير والشركة وغيره من الصناديق الأخرى لدى المدير وتحفظ تلك الأموال المملوكة للصندوق لدى مؤسسات مالية مرموقة يتم إختيارها من قبل المدير.

4- تخضع قيمة وحدات الصندوق للتقلب حسب ظروف الشركات وكذلك الأسواق التي سيستثمر الصندوق فيها ونتيجة لذلك فإن قيمة الوحدات قد تنخفض أو ترتفع، كما أن المشتركين قد يستلمو مبلغ أقل من المبلغ المستثمر عند الإشتراك.

5- يجوز للمدير إصدار عدد غير محدود من الوحدات في الصندوق وتكون جميعها ذات فئات متساوية وتمثل كل وحدة حصة مشتركة متساوية في الصندوق، كما لن يتم توزيع أي أرباح وسيعاد إستثمارها في الصندوق مما سوف ينعكس على سعر وحدة الصندوق.

6- لا يدفع الصندوق أي رسوم مالية للجنة الرقابية الشرعية مقابل القيام بالرقابة على أنشطة الصندوق وأعماله.

7-الإشتراك في الصندوق يجوز أن يكون فرد أو شخصية إعتبارية كمؤسسة أو شركة ذات مسؤولية محدودة وسوف يتم تسويق الصندوق محليا وعالميا لأفراد ومؤسسات وشركات تهدف إلى الاستثمار في الأسهم الخليجية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. وفي حالة كون المشترك شخصين أو أكثر فإن أية إستثمارات في الصندوق تعتبر ملكا مشتركا لهؤلاء الأشخاص.

8-يجوز للمشارك طلب إسترداد كل أو جزء من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال إستكمال وتوقيع نموذج الإسترداد وتسليمه إلى الشركة.

المبحث الثالث:التجربة الإماراتية لصناديق الاستثمار الإسلامية.

تحتوي الإمارات العربية المتحدة على 16 صندوق إستثماري من بينهم 3 صناديق إسلامية حيث يعتبر كل من صندوق بنك أبوظبي الوطني الإسلامي وصندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال من أهم الصناديق الإسلامية في الإمارات حيث يسعى كل صندوق إلى تحقيق أكبر عائد بأقل المخاطر وجذب أكبر عدد ممكن من المستثمرين الذين يرغبون في الاستثمار لتحقيق الربح.

المطلب الأول:الإطار العام لصناديق الاستثمار الإسلامية الإماراتية.

سوف نتناول في هذا المطلب لمحة عامة عن كل من صندوق بنك أبوظبي الوطني الإسلامي (النعيم) وصندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال.

الفرع الأول:لمحة عامة عن صندوق بنك أبو ظبي الوطني الإسلامي.

تأسس صندوق بنك أبوظبي الوطني الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة (النعيم) في جانفي 2005 حيث كان صندوق استثمار برأسمال مفتوح أما الوكيل المؤتمن عن هذا الصندوق هو بنك أبوظبي الوطني حيث كان سعر إصدار الوحدة عند التأسيس هو 10 دراهم للوحدة.

حيث كان الصندوق يهدف للإستثمار في محفظة متوازنة من الأسهم التي تستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية والمدرجة في الأسواق المالية في كل من أبوظبي ودبي وغيرها من الأسواق المالية العربية التي يتم إختيارها من قبل المدير أو التي يتم شرائها من خلال ترتيبات السوق الغير رسمية حيثما يكون ذلك مناسباً.

ورغم أن الصندوق يهدف إلى الاستثمار في دولة الإمارات بصورة رئيسية إلا أنه قد يستثمر في أسهم مدرجة في أسواق مالية عربية أخرى، ومع ذلك فإن الصندوق لن يركز إستثماراته على دولة أخرى غير دولة الإمارات وسوف يتبع في عمله تعليمات الشريعة الإسلامية.¹

الفرع الثاني:لمحة عامة عن صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال.

تأسس صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال في 14 أفريل 2010، حيث كان التعامل في الصندوق يكون يوميا، ويعتبر هذا الصندوق إحدى الصناديق الفرعية المملوكة لشركة محافظ الإمارات المحدودة وهي شركة ذات مسؤولية محدودة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويلتزم الصندوق بأحكام الشريعة الإسلامية وفقا لتوجيهات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في بنك الإمارات دبي الوطنية لإدارة الأصول المحدودة.

حيث يهدف الصندوق إلى تحقيق عائد ربح أعلى من الودائع البنكية التي تتمتع بسيولة مماثلة والمتوافقة مع الشريعة الإسلامية وسيقوم الصندوق بالاستثمار بشكل أساسي في محفظة متنوعة من أدوات سوق المال المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بما في ذلك الاستثمار الجماعي في تلك الأدوات ويسعى الصندوق مع مرور

¹ www.zawya.com 09/05/2014 09:29.

الوقت على الإستحواذ على محفظة متنوعة، ويتسم تنويع الأصول عبر مجموعة من فترات وشروط السيولة من أجل زيادة إحتتمالات تحقيق ربح أعلى دون زيادة مخاطر التقلب¹.

المطلب الثاني: أداء صناديق الاستثمار الإسلامية الإماراتية

سوف نتناول في هذا المطلب أداء كل من صندوق بنك أبو ظبي الإسلامي وصندوق الإمارات الإسلامي لسوق المال.

الفرع الأول: أداء صندوق بنك أبو ظبي الإسلامي.

من خلال هذا الجدول يمكن معرفة أداء صندوق بنك ابوظبي الإسلامي من سنة التأسيس 2005 إلى غاية سنة 2008.

الجدول رقم (6): أداء صندوق بنك ابوظبي الوطني الإسلامي (النعيم).


السنة	عائد الصندوق
بداية 2005	8,80%
خلال 2005	89,60%
2006	39,80%-
2007	38,80%
2008	56,90%

¹www.emiratesnbd.com 10/05/2014 17 :09.

المصدر: من الموقع www.zawya.com

حيث يمكن تحويل معطيات الجدول إلى اعمدة بيانية

الشكل رقم (5): أعمدة بيانية لأداء صندوق بنك أبوظبي الوطني الإسلامي (النعيم).



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (6)

تحليل أداء الصندوق.

ساد النشاط في سوق الأسهم وذلك في سنة 2005، حيث وصل أداء الصندوق إلى أقصى درجة تقدر ب 89.6% حيث بدأت خلالها إشارات الثقة تظهر على المستثمرين حيث إرتفع أداء أسواق كل من أبوظبي، قطر وذلك نتيجة لإرتفاع أسعار النفط لتصل إلى 50 أو 55 دولار أمريكي للبرميل.

ثم بدأ عائد الصندوق بالانخفاض ليصل في سنة 2008 إلى 56.9% وهذا راجع لتأثره بالأزمة المالية العالمية. حيث بدأت إدارة الصندوق بالتركيز على الاستثمار في الشركات التي لديها رؤيا واضحة للمستقبل وذات أرباح مرتفعة والميزانيات الداعمة للشركة في المستقبل.

الفرع الثاني: أداء صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال .

من خلال الجدول التالي يمكن معرفة أداء صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال من سنة 2010 إلى غاية 2013.


الجدول رقم (7): أداء صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال

السنة	عائد الصندوق
2010	2,05%
2011	1,49%
2012	1,16%
2013	0,22%

المصدر: من الموقع: www.emiratesnbd.com

حيث يمكن تحويل معطيات الجدول إلى اعمدة بيانية

الشكل رقم (6): أعمدة بيانية لأداء صندوق الإمارات الإسلامي.



المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (7)

تحليل أداء الصندوق

حقق صندوق الإمارات لأسواق المال الإسلامي إرتفاعا يصل إلى 2.05% في سنة 2010 ثم يبدأ أداء الصندوق بالانخفاض إلى أن يصل إلى 0.22% في سنة 2013 وهذا الانخفاض ينعكس سلبا على الصندوق وذلك نتيجة لانخفاض ودائع البنوك في دولة الإمارات المتحدة.

المطلب الثالث: إستراتيجية الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامية الإماراتية.

يقوم المستثمر في الصناديق الإسلامية الإماراتية بالعديد من الإجراءات كما انه يسعى إلى تحقيق العديد من الأهداف التي تنتج عن إستثماره في الصندوق ومن بينها مايلي¹:

- 1- تحقيق مستويات جيدة من العوائد بالصندوق بمستوى قليل من المخاطر.
- 2- إنتهاز أفضل الفرص الاستثمارية المتاحة للعملاء من خلال الاستثمار في أدوات إستثمار إسلامية متنوعة.
- 3- يمكن لأي مستثمر من الأفراد والمؤسسات الإشتراك في هذا الصندوق لتعزيز عوائده الاستثمارية وبأقل المخاطر المحتملة.
- 4- يهدف الاستثمار في الصندوق الإماراتي إلى التنوع في الاستثمارات بطريقة متوازنة مما يخفض من مستوى المخاطر بشكل عام.

¹ www.nbad.com 11/05/2014 09 :05

5-يقوم الصندوق بتوفير السيولة اللازمة للمستثمرين

6-يتم إدارة الصندوق من قبل مجموعة إدارة الأصول كما يمكن الاستثمار بالصندوق من خلال أي فرع من فروعها.

7-يمكن دفع العوائد بشكل نصف سنوي ويمكن إستلام العوائد بشكل نقدي أو يمكن إعادة إستثمارها تلقائياً في الصندوق لتجميع العائدات وزيادتها.

8-يمكن إسترداد قيمة الوحدات بشكل أسبوعي وذلك لتعبئة طلب الإسترداد وبعد ذلك يتم دفع قيمة الاستثمار مباشرة لحسابه في البنك.

خلاصة الفصل.

تستثمر كل من مصر والسعودية والإمارات في صناديق الاستثمار المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

-حيث في مصر يعد صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري من أهم الصناديق التي تسعى إلى تحقيق عوائد عالية، بأقل مخاطر ممكنة وذلك من خلال الإلتزامات التي يقوم بها البنك ومدير الصندوق ومدير الاستثمار، حيث وصل أداء الصندوق 10.30 % وذلك في سنة 2013.

-أما في السعودية فيعد كل من صندوق صائب للمرابحة وصندوق أتس أس بي سي للأسهم الخليجية صناديق استثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تهدف إلى تحقيق ربح عال بأقل المخاطر. حيث وصل أداء صندوق صائب للمرابحة 0.16% وذلك في سنة 2011، أما أداء صندوق أتس أس بي سي للأسهم الخليجية فوصل أداءه 19.60% وذلك في سنة 2012.

-أما الإمارات فيعد كل من صندوق بنك أبوظبي الإسلامي (النعيم)، وصندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال صناديق متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تهدف إلى كسب أكبر عدد ممكن من المستثمرين من أجل تحقيق أعلى ربح بأقل المخاطر، حيث تناقص أداء صندوق بنك أبوظبي الإسلامي (النعيم) بنسبة 56.90% وذلك في سنة 2008 نتيجة تأثره بالأزمة المالية، أما أداء صندوق الإمارات الإسلامي لأسواق المال فقد وصل إلى 0.22% وذلك في سنة 2013.

على الرغم من حداثة تجربة البنوك الإسلامية والصعوبات الكبيرة التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي فقد استطاعت البنوك الإسلامية تحقيق نجاحات واضحة مما زاد على إنتشارها في دول العالم. حيث نشطت في الأونة الأخيرة حركة التعامل بالأدوات الاستثمارية الإسلامية وذلك من خلال تأسيس صناديق استثمار تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية التي تسعى إلى تحقيق أهداف المستثمرين على إختلاف أهدافهم ورغباتهم وذلك من خلال قدرتها على تنويع التشكيلة التي يتكون منها الصندوق الاستثماري بطريقة تسهم في تخفيض المخاطر التي التي يتعرض لها حملة أسهمهم وهو أمر لا يستطيع المستثمر الصغير تحقيقه وذلك لنقص خبرته أو لمحدودية المبالغ المتاحة لديه للاستثمار في هذا المجال.

حيث لا تختلف صناديق الاستثمار الإسلامية عن صناديق الاستثمار التقليدية من حيث الهيكل التمويلي لها ولكن يظهر الإختلاف في استخدام الموارد المالية لصناديق الاستثمار، فصناديق الاستثمار التي تنشئها المؤسسات المالية التقليدية بنوعها المغلقة والمفتوحة تباشر نشاطها الاستثماري باستخدام مواردها في تكوين وإقتناء محفظة متنوعة من الأوراق المالية المتداولة إما في سوق النقد أو سوق رأس المال وهي في الغالب استثمار غير مباشر للاستفادة من فوائدها السنوية. أما صناديق الاستثمار الإسلامية فإنها تستخدم مواردها المالية في استثمارات حقيقة وفي عمليات مباشرة مبنية على عقد المضاربة الشرعية ومجالات الاستثمار الإسلامي الأخرى كالتأجير والسلم والمرابحة... إلخ.....

نتائج إختبار فرضيات البحث

الفرضية الأولى: تقوم البنوك الإسلامية بتوظيف مواردها للاستثمار والتمويل من خلال صيغ متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من أجل تحقيق الربح. ومن أهم هذه الصيغ: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإستصناع الإجارة، السلم، المساقات، المزارعة، إلا أن البنوك الإسلامية في الواقع العملي تركز على صيغ معينة خاصة صيغ المداينة (المرابحة لأنها أقل مخاطرة). كما أن صيغ التمويل في صناديق الاستثمار الإسلامية تختلف عن صيغ التمويل في البنوك الإسلامية إذ تمثل فقط السندات والأسهم الشرعية.

الفرضية الثانية: توفر صناديق الاستثمار التي تجمع فيها الأموال فرصة الاستفادة من محاسن التنويع حتى عند مستوى متدني من المدخرات الفردية وتؤدي عملية التنويع إلى تخفيض المخاطر وتحقيق الربح.

الفرضية الثالثة: تساهم صناديق الإستثمار الإسلامية في تنشيط البنوك الإسلامية من حيث توظيفها لفائض السيولة لدى المصارف الإسلامية، كما تعتبر مصدر للتمويل طويل الأجل كما تنشط حركة أسواق رأس

المال عن طريق تشجيع المستثمرين قليلي الخبرة بإيداع مدخراتهم في هذه الصناديق وتحقيق مستوى أعلى من العائد.

نتائج البحث

من خلال هذه الدراسة تم الوقوف على جملة من النتائج يمكن حصرها فيما يلي:

- 1- يقوم عمل البنوك الإسلامية على قاعدة "الغنم بالغرم" التي تؤكد على أن الحصول على الأرباح الناتجة عن استثمار المال أو العمل تقتضي تحمل جزء من المخاطر دون أن يكون هناك ضمان للربح.
- 2- تختلف صناديق الاستثمار الإسلامية عن التقليدية فالإسلامية معاملاتها قائمة على أساس عقود المضاربة والمشاركة والمرابحة وغيرها وهذه العقود يحكمها المشاركة في الربح والخسارة. بينما التقليدية فمعاملاتها قائمة على الفائدة الربوية ونظام الإقراض.
- 3- تعود صناديق الاستثمار الإسلامية بالعديد من المزايا سواءا بالنسبة للمستثمرين الأفراد أو الإقتصاد القومي، أو البنوك الإسلامية.
- 4- توجد العديد من صناديق الاستثمار الإسلامية يمكن الاستثمار فيها منها صناديق السلع، الأسهم المرابحة، الإجارة، السلم.
- 5- تتمثل أدوات الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامية في الأسهم الشرعية والسندات الشرعية.
- 6- تأخذ أدوات الاستثمار أشكال متنوعة يمكن لها أن تشكل سوق لرأس المال الإسلامي منها: سندات المشاركة، الإجارة، الاستصناع، السلم، الخدمات، شهادات الاستثمار الإسلامية، سندات تمويل بيوع المرابحة للأمر بالشراء، الأسهم التي ليس لها حق التصويت، سندات الخزينة المخصصة للاستثمار الإسلامي.
- 7- تساهم صناديق الاستثمار الإسلامية في تقليل المخاطر وزيادة العائد مما يعود بالنفع على البنوك الإسلامية.
- 8- توظف البنوك الإسلامية سيولتها الزائدة في صناديق الاستثمار من خلال الاستثمار في السندات والأسهم الشرعية، مما أدى بهذه الأخيرة في المساهمة بتنشيط البنوك الإسلامية وإيجاد سبل لتوظيف فائض السيولة لديها.
- 9- صناديق الاستثمار مصدر لتوفير التمويل طويل الأجل في البنوك الإسلامية.

10- يتم في صندوق بنك فيصل الإسلامي المصري إختيار أسهم الشركات بناءا على دراسات دقيقة لأوضاع الشركات المصدرة لها بهدف تحقيق أكبر نمو ممكن للصندوق.

11-تحقق صناديق الاستثمار الإسلامية السعودية نمو لرأس المال المستثمر على المدى الطويل من أجل تخفيض المخاطر والمحافظة على درجة عالية من السيولة.

12- تحقق صناديق الاستثمار الإسلامية الإماراتية فرصة الاستفادة من العوائد الاستثمارية بأقل المخاطر الممكنة.

التوصيات

1-تشجيع البنوك الإسلامية لإنشاء صناديق الاستثمار الإسلامية.

2-تحديث وتطوير القاعدة التقنية في المصارف الإسلامية الأمر الذي يساعد على رفع درجة تنافسية المصارف الإسلامية وتقديم خدمات ومنتجات مالية ومصرفية إسلامية متنوعة تواكب مستجدات العصر.

3-تطوير الموارد البشرية العاملة في المصارف الإسلامية لضمان قيام إدارة مصرفية إسلامية ذات كفاءة عالية.

4-إنشاء مصرف مركزي إسلامي يقوم بمهمة المقرض الأخير للمصارف الإسلامية يتمتع هذا الأخير بصلاحيحة الإصدار والرقابة على النقد .

5-تطوير فكرة إنشاء صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية.

6-تفعيل السوق المالية في الجزائر وإشراكها في التنمية الإقتصادية والمساهمة مستقبلا في إيجاد سوق مالية إسلامية.

أفاق الدراسة

إن البحث في موضوع "دور صناديق الاستثمار في تنشيط البنوك الإسلامية" فتح لنا بابا لطرح جملة من التساؤلات حول جوانب متعددة في هذا المجال ويمكن إدراجها في المواضيع التالية:

-دور صناديق الاستثمار في تنشيط سوق رأس المال - دراسة حالة السوق المالي الماليزي-

-دور صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية- دراسة حالة عينة من دول الخليج -

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

القرآن الكريم

ثانياً: المراجع

1- الكتب

1. حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، اقتصاديات النقود والمصارف، دار صفاء، عمان، 2011.
2. زياد جلال الدماغ، الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، دار الثقافة، عمان الأردن، 2012.
3. شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، عمان الأردن، 2012.
4. عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان الأردن، 2012.
5. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي، بيروت لبنان، 2004.
6. عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية التجربة وتحديات العولمة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية مصر، 2011.
7. أحمد سقر قاض، العمل المصرفي الإسلامي (أصوله وصيغته وتحدياته)، إتحاد المصارف الإسلامية، بيروت لبنان، 2004.
8. أحمد سقر قاض، المصارف الإسلامية (العمليات إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية)، إتحاد المصارف الإسلامية، بيروت لبنان، 2005.
9. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية (أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية)، دار اليازوري، الأردن عمان، 2011.
10. خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي (النقود، البنوك التجارية، البنوك الإسلامية، السياسة النقدية، الأسواق المالية، الأزمة المالية)، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2013.
11. محمود حسين صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل، عمان الأردن، 2001.
12. صادق راشد حسن الشمري، أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية أنشطتها التطلعات المستقبلية، دار اليازوري، عمان الأردن، الطبعة العربية، 2008.
13. صادق راشد الشمري، أساسيات الإستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري، عمان الأردن، 2011.
14. جمال لعمارة، المصارف الإسلامية (الأعمال المصرفية في الحضارة الإسلامية، الخدمات المصرفية المعاصرة، مصادر الأموال واستخداماتها في المصارف الإسلامية)، دار النبأ، بسكرة، 1996.

15. حربي محمد عريفات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية "مدخل حديث" دار وائل، الأردن عمان، 2010.
16. محمد بن وليد بن عبد اللطيف السويديان، التكلفة الفعلية في المصارف الإسلامية الأسباب والضوابط، دار النفائس، الأردن، 2011.
17. محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار بهاء الدين، قسنطينة، 2003.
18. رفيق يونس المصرفي، بحوث في المصارف الإسلامية، دار المكتبي، سوريا دمشق، 2009 ط2.
19. محمد البلتاجي، المصارف الإسلامية النظرية التطبيقية التحديات، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2012.
20. عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار حامد، عمان الأردن، 2008.
21. وائل عريبات، المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية (أساليب الاستثمار - الإستصناع - المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك، دار الثقافة، الأردن، 2006.
22. عجة الجيالي، عقد المضاربة (القراض) في المصارف الإسلامية (بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية) محاولة التأسيس للاقتصاد مصرفي إسلامي، دار الحلزونية، الجزائر، 2006.
23. حمزة عبد الكريم محمد حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان الأردن، 2008.
24. شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة، دار النفائس، عمان الأردن، 2014.
25. عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان الأردن، 2013.
26. محمد ندا لبددة، الاستثمار العقاري ودوره في حدوث الأزمة المالية العالمية، دراسة فقهية اقتصادية مقارنة، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2013.
27. سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة، عمان الأردن، 2009.
28. محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية دراسة تحليلية مقارنة، دار النفائس، عمان، 2012.
29. الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وأساليب التمويل المتوافقة معها، جامعة عين الشمس، ط2، 2006.
30. الحسني أحمد بن حسن بن أحمد صناديق الاستثمار (دراسة وتحليل من منظور الاقتصاد الإسلامي)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999.
31. عصران جلال عصران، تقييم أداء صناديق الاستثمار في ظل متغيرات سوق الأوراق المالية مدخل مقارنة، دار التعليم الجامعي الإسكندرية، 2010.

32. عبد الغفار حنفي، (البورصات، أسهم، سندات، صناديق الإستثمار)، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، بدون سنة النشر.
33. منير إبراهيم الهندي، صناديق الإستثمار في خدمة صغار وكبار المدخرين، توزيع منشأة المعارف الإسكندرية، 1999.
34. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري، عمان الأردن، 2011.
35. عماد غزالي، دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010.
36. حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة، عمان الأردن، 2013.
37. هشام كامل قشوط، المدخل إلى إدارة الإستثمارات من منظور إسلامي دراسة تأصيلية للمفاهيم العلمية والممارسات العملية، دار النفائس، الأردن، 2014.
38. أحمد بن محمد الخليل، الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي، دار الجوزي، السعودية، ط2، 2005.
39. أشرف محمد دوابة، صناديق الإستثمار في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار السلام، مصر القاهرة، ط2، 2006.

2-المجلات

1. بن ابراهيم الغالي، موسى رحمانى، البنوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية و المتطلبات الواقعة في مواجهة الأزمات المالية الحديثة، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الثامن، بسكرة، ديسمبر 2010
2. حازم بدر الخطيب، دور وأهمية العائدات والأوراق المالية في أسواق المال الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية بسكرة، العدد 11
3. رابع عرابة، دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية-مع إشارة إلى حالة مصر، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، الجزائر، العدد السادس، بدون ذكر سنة النشر،
4. سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، ورقلة جيجل، عدد 2009، 07-2010
5. محمد إبراهيم السقا، محددات إنتشار البنوك الإسلامية في العالم، مجلة إقتصادية، العدد 2010، 6185،
6. مطاي عبد القادر، الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، العدد السابع، الشلف، جوان 2010

3-الملتقيات

1. إيتسام طوبال، حورية حمي، مداخلة بعنوان إشكالية الرقابة على البنوك الإسلامية، ضمن الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، بدون بلد النشر، بدون سنة النشر
2. براق محمد، قمان مصطفى، نشئ فتحة، مداخلة بعنوان أداء صناديق الاستثمار المسؤولة إجتماعيا وصناديق الاستثمار الإسلامية، ضمن الملتقى الدولي الأول بعنوان الإقتصاد الإسلامي، الواقع ورهونات المستقبل، الجزائر بدون سنة النشر
3. بوجلال محمد، زايدي مريم، مداخلة بعنوان دور صناديق الاستثمار الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية حالة سوق الأسهم السعودي، ضمن الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، الجزائر، 8-9 ديسمبر 2013
4. بودة فاطمة، كحلي فتحة، مداخلة بعنوان طبيعة البعد الإقتصادي والإجتماعي لصناديق الاستثمار الإسلامية ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة ضمن الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، صفاقص الجمهورية التونسية، 27-28 جوان 2013
5. بوفحيل نبيل، عبد الله الحرتسي حميد، مداخلة بعنوان التمويل الإسلامي كأسلوب لمواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية ضمن ملتقى دولي حول أزمة النظام المالي المصرفي الدولي و بديل البنوك الإسلامية، الشلف، 06-07، افريل 2009
6. جمال لعمار، رايس حدة، تحديات السوق المالي الإسلامي، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، بسكرة، 21-22 نوفمبر 2006
7. خليفة محمد بلكبير، زوليخة سنوسي، مداخلة بعنوان الثورة التكنولوجية تحدي حقيقي أمام عمل المصارف الإسلامية، ضمن الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، خميس مليانة، 5-6 ماي 2009
8. زينة قمري، صبري مقيح، مداخلة بعنوان دور صناديق الاستثمار في توطيد دعائم العمل المصرفي اللاربوي، استثمار مشاركة في الملتقى الدولي الأول حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، سكيكدة، بدون سنة النشر
9. سعيد سلمي الحلاق، مداخلة بعنوان المصارف الإسلامية الواقع والتحديات، ضمن الملتقى العربي الأول "المصارف الإسلامية-الواقع والتحديات" والمنعقد في الشارقة -دولة الإمارة العربية المتحدة، نوفمبر 2008، ص
10. عبد المنعم محمد الطيب، واقع المصارف الإسلامية في ضل الأزمة المالية العالمية ضمن الملتقى العربي الأول المصارف الإسلامية الواقع والتحديات المنعقد في الشارقة -دولة الإمارات العربية المتحدة، نوفمبر 2008

11. محمد براق ، مصطفى قمان، أهمية الإستثمار المسؤول إجتماعيا والصناديق الإسلامية في تفعيل وتنشيط الأسواق المالية للدول النامية. مجمع مداخلات الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات. الطبعة 2 ، نمو المؤسسات الإقتصادية بين تحقيق الأداء المالي وتحديات الأداء البيئي، ورقلة، 22-23 نوفمبر 2011

12. محمد شاكر ، هيئة الأوراق المالية والسلع، ندوة في المحافظ والصناديق الإستثمارية نتكوينها إدارتها ، أبوظبي ، بدون سنة النشر

13. نوال بن عمارة، مداخلة بعنوان محاسبة البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، ضمن الملتقى الوطني الأول "المؤسسة الإقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الإقتصادي الجديد" ، ورقلة 2003-23-22

14. هشام جبر ، صناديق الإستثمار الإسلامية بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول "الإستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، فلسطين، 8-9 ماي 2005

15. علاء الدين زعتري، العولمة وتأثيرها على العمل المصرفي الإسلامي، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر بعنوان المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل ، جامعة دبي، 15-17 ماي 2005

4- الرسائل والأطروحات الجامعية

1. أيمن فتحي فضل الخالدي، قياس مستوى جودة خدمات المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين (من وجهة نظر العملاء)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص إدارة أعمال، غزة، 2002،

2. بن الضيف محمد عدنان، الإستثمار في سوق الأوراق المالية دراسة في المقومات والأدوات من وجهة نظر إسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص نقود وتمويل بسكرة، 2007-2008

3. بورقة شوقي، تكلفة وإجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية (دراسة

مقارنة)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص دراسات مالية، سطيف، 2005،

4. جميل أحمد، الدور التنموي للبنوك الإسلامية دراسة نظرية تطبيقية (1980-200)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه دولية، تخصص تسيير ، الجزائر، 2005-2006،

5. صلاح الدين شريط ، دور صناديق الإستثمار في سوق الأوراق المالية ، دراسة تجربة جمهورية

مصر العربية مع إمكانية تطبيقها في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم

الإقتصادية تخصص مالية ونقود، الجزائر 2011-2012

5- مواقع الانترنت

1. www.tadamon.bank.sd.com

2. www.alzatari.net
3. www.banquecentrale.gov.sy/smb.
4. www.scribd.com
5. www.cma.org.sa/ar/documents/lahiya.
6. www.riyadcapital.com
7. www.pdf.alanba.com.
8. www.amman.stac.com
9. www.faisalank.com
10. www.faisalbank.com.25
11. www.showmethefunds.com
12. www.alistihmarcapital.com
13. www.hsbcSaudi.com
14. www.alistihmarcapital.com
15. www.zawya.com
16. www.emiratesnbd.com
17. www.nbad.com